مجلة علمية مُحَكَّمة تصدر عن مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان

أديان

الإصدار ١٧/ أغسطس ٢٠٢٣

هُويّة الطبيعة الإنسانية والتحول الجنسي

رؤية دينية

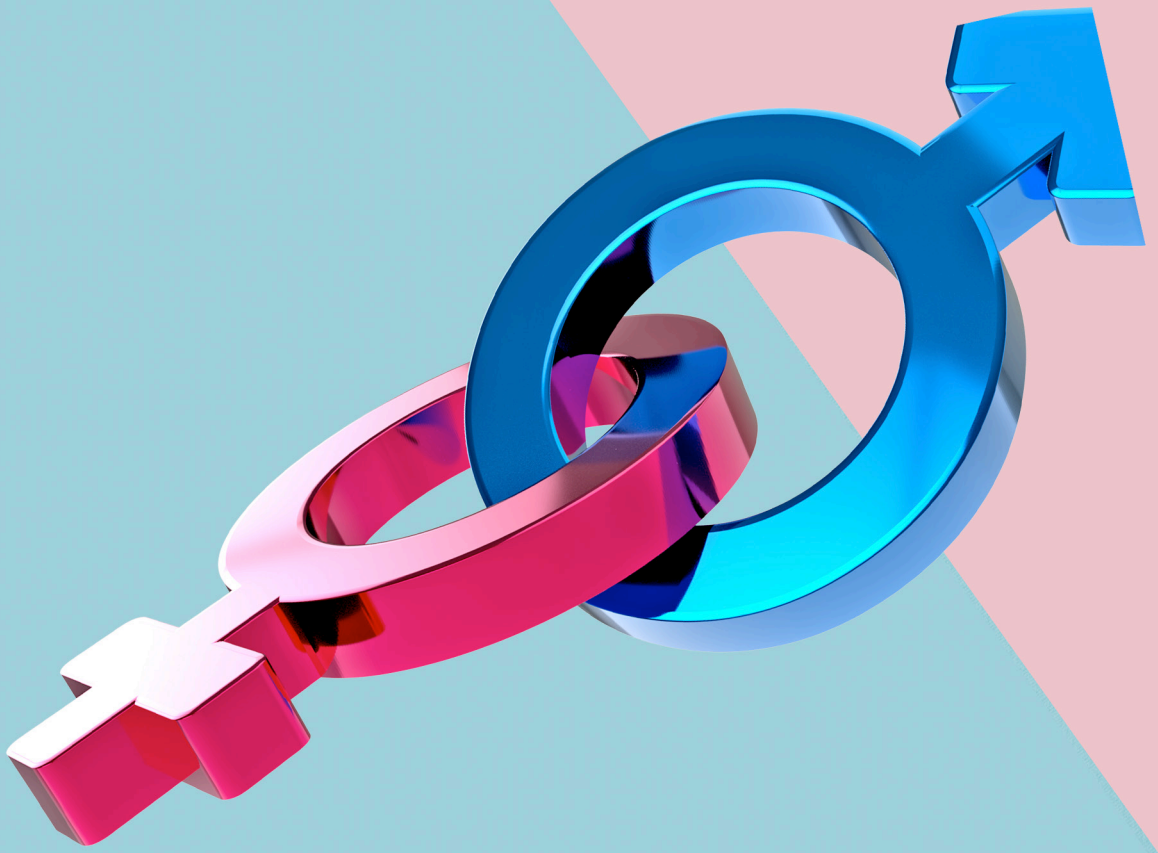

ISSN: ٢٢١٨-٧٤٨٠
ثمن النسخة: ٣٠ ريال/ ١٠ دولار

تصدر عن مركز الدوحة الدولي
لحوار الأديان
ص. ب. ١٩٣٠٩ الدوحة - قطر

http://www.dicid.org/journals.php
dicid.admin@dicid.org
dicid.news@dicid.org
http://www.qscience.com/loi/rels

مباشر: ٤٤٨٦٤٦٦٦-٩٧٤+
٤٤٨٦٥٥٥٤-٩٧٤+

فاكس: ٤٤٨٦٣٢٢٢-٩٧٤+
٤٤٨٦٩٩٠٠-٩٧٤+

DICID
مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان
Doha International Center for Interfaith Dialogue

GEORGETOWN UNIVERSITY
School of Foreign Service in Qatar

مجلة أديان (دورية علمية محكَّمة)

هيئة التحرير

• **د. إبراهيم صالح النعيمي**
رئيس مجلس إدارة مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان ورئيس التحرير
• **د. أحمد عبد الرحيم**
محرر اللغة العربية، باحث بمركز الدوحة الدولي لحوار الأديان
• **د. سيناد مارهروفيتش**
محرر اللغة الإنجليزية، محاضر في مركز سلطان عمر علي سيف الدين للدراسات الإسلامية (SOASCIS) ، جامعة بروناي دار السلام (UBD).

الهيئة الاستشارية الدولية

• د. رودني بلاكشيرت، قسم الدراسات الدينية والفلسفية، جامعة لاتروب، بنديغو، أستراليا
• د. ديفيد بيكويل، رئيس قسم اللاهوت والفلسفة، جامعة نوتردام، الولايات المتحدة الأمريكية
• د.جيمس كاستنغر، أستاذ الدراسات الدينية، جامعة ساوث كارولاينا، الولايات المتحدة الأمريكية
• د. إريك جيفري، أستاذ اللغة العربية والدراسات الإسلامية، جامعة ستراسبورغ 2، فرنسا
• د. عائشة المناعي، مدير مركز محمد بن حمد آل ثاني لإسهامات المسلمين في الحضارة كلية الدراسات الإسلامية، جامعة حمد بن خليفة
• د. إبراهيم كالين، أستاذ الدراسات الدينية، دكتوراه جامعة جورج واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
• د. أوليفر ليمان، أستاذ الفلسفة والدراسات اليهودية، جامعة كنتاكي، الولايات المتحدة الأمريكية
• د. روزمير ماهموتسيهاجيتش، أستاذ بجامعة سرايفو، البوسنة والهرسك
• د. كنت أولديدو، قسم الفلسفة والدراسات الدينية، جامعة لاتروب، بنديغو، أستراليا
• د. سيد حسين نصر، أستاذ الدراسات الإسلامية، جامعة جورج واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
• د. إليزر سيغال، أستاذ بقسم الدراسات الدينية، جامعة كالغاري، كندا
• د. رضا شاه كاظمي، باحث، معهد الدراسات الإسماعيلية، لندن، المملكة المتحدة
• د. أرفيند شارما، رئيس قسم الأديان المقارنة، جامعة ماكغيل، مونتريال، كندا
• د. علي بن مبارك، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعي تونسي

تصميم

• أسامة أبو حلاوة

أديان

مجلة علمية يصدرها مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان

مجلة دولية محكمة نصف سنوية، تصدر باللغتين العربية والإنجليزية، متخصصة في دراسة كافة القضايا الإنسانية من منظور الأديان، كما تركز على الحوار بين الأديان والتواصل الحضاري بين مختلف الثقافات، من خلال نشر الدراسات والأبحاث الأكاديمية المتخصصة؛ وذلك لخلق حوار فكري وثقافي تفاعلي لتناول المحور الواحد من زوايا متعددة، مما يعطي تنوعا فكريًّا وثقافيًّا يُثري المجلة ببعدٍ تعدديّ نوعيّ مبدع في مجال الدراسات الدينية.

كما توفر المجلة فضاء للتلاقي والتفاكر حول المشتركات العامة والمقاصد المشتركة للأديان، وذلك في عالم يتخلله سوء التفاهم الديني، وممارسات العنف، واختطاف التعاليم الدينية من قبل الأيديولوجيات السياسية.

﴿**... لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون**﴾ (المائدة: ٤٨).

تجد مجلة أديان إلهامها في الرسالة العالمية للإيمان بإلهٍ واحد، في معناها الواسع، كما أنها تسعي لمشاركة مختلف الديانات التي لها مبادىء وقيم مشتركة في داخل هذا الإطار المفهومي الواسع.

وتشجع المجلة الدراسات المقارنة والتبادلات بين الأديان بروح الحوار والاغتناء المشترك. وهدفها هو الترويج للتفاهم بين أتباع الأديان، وبدراسة واكتشاف الأسس الدينية والروحية المشتركة بينهم، وعلاقاتهم البناءة المتبادلة في الماضي، والحاضر وفي المستقبل، ودراسة وتفهم أفضل لأسباب الصراعات بينهم، والتحديات التي يواجهونها، وإيجاد سبل التعاون فيما بينهم.

كما تود المجلة أن تحيي الأفق العالمي للإسلام وتؤكد عليه، وذلك برعاية دراسات في العلاقات بين الإسلام والديانات والحضارات الأخرى في مجالات التاريخ، والفنون، والدراسات الدينية. وفي هذا أيضاً مسعى لتفعيل الخطاب الفكري في الإسلام، وذلك في إطار ارتباط تفاعلي ومثمر بين الإسلام والديانات الأخرى.

المقالات والأبحاث المنشورة في مجلة أديان هي على مسؤولية كتابها بصورة كاملة، ولا تعبر بالضرورة عن اتجاهات يتبناها مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان. وهي تُنشر في إطار حوار مستمر حول الأديان، ولا تُؤخذ بأنها تعبر عن مواقف أي منظمة راعية للمجلة.

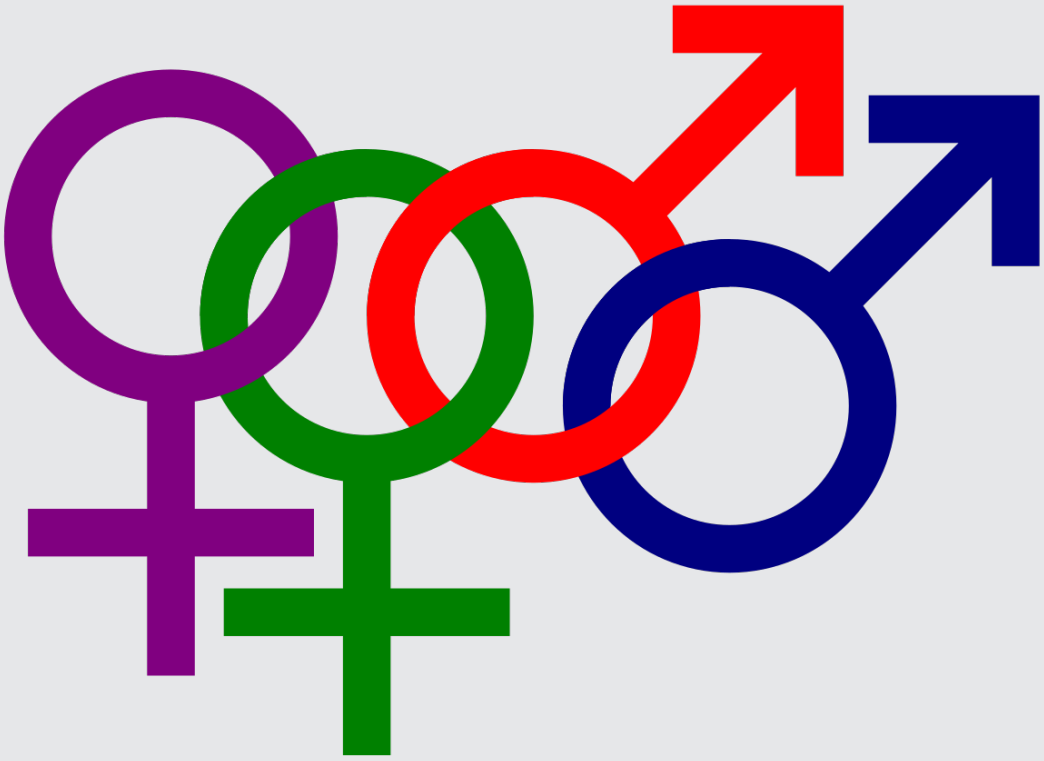

محتويات

افتتاحية العدد:

الأستاذ الدكتور إبراهيم النعيمي

رئيس مجلس إدارة مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان رئيس التحرير..... ٤

حوار العدد:

مع فضيلة الأستاذ الدكتور علي محيي الدين القره داغي - الأمين العام للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين ٦

الأبحاث:

التحول الجنسي بين الأديان الكتابية وواقع المجتمعات الإنسانية

ليليا شنتوح ١٨

علاج اضطراب الهوية الجنسية في الشريعة الإسلامية

محمود عبد العزيز أبو المعاطي..... ٣٤

المثلية الجنسية بين الرؤية الدينية والواقع الاجتماعي

هند الحمادي..... ٥٢

أحكام المثليين والمتحولين في شريعة اليهود والمسلمين دراسة فقهية مقارنة

الحسين محمد علي خليل ٦٦

حفظ الفطرة في الإسلام الزوجية أنموذجا

جميلة تِلوت ٨٤

هُوية الخنثى ومآلاته في الفقه المالكي وعلاقته بالتحول الجنسي في الفتاوى المعاصرة

سيكو مارافا توري..... ١٠٦

هوية الطبيعة الانسانية والتحول الجنسي في الشريعتين اليهودية والمسيحية

حنان ملاعب..... ١٢٢

دور القِيم الدِينيَة فِي حِمَايةِ الأطفالِ مِن ثَقافَة المِثليَة والشُّذوذ

بشير خليفي..... ١٤٢

ظاهرة التحول الجنسي بين مبررات الطب واحكام الشريعة الإسلامية

جمال موهوب ١٦٠

مراجعة كتاب تحويل الجنس وأثره على الحالة المدنية دراسة تحليلية مقارنة

للأستاذة ريمه صالح المانع - مراجعة د. أحمد عبد الرحيم..... ١٧٦

السيرة الذاتية للكتاب ١٨٠

افتتاحية العدد

نضعُ بين يديك أيها القارئ الكريم **العدد السابع عشر** من **مجلة أديان**، الصادرة عن مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان، والذي يحمل عنوان **(هُويّة الطبيعة الإنسانية والتحول الجنسي: رؤية دينية)**، في محاولةٍ بحثية لاستقصاءٍ أكاديميٍّ جاد؛ لبيان موقف الأديان من الشذوذ الجنسي والمثلية. وفي طرح مثل هذه القضية للنقاش الأكاديمي من المهم أن يناقش معها قضية **التحول الجنسي وموقف الأديان منه**، ومدى التفرقة بين كون هذا التحول لضرورةٍ أم كونه أحد طرق الهوس الجنسي بزعم الحرية.

ومع تصاعد وتيرة الحملات الداعية عالميًّا لفرض قبول المثلية، بل والترحيب بها ودعمها، ومحاولة جعلها حقًّا من حقوق الإنسان؛ فإننا نجد أنفسنا في حاجة لطرح مثل هذه القضية التي اتفقت جميع الأديان السماوية على تحريمها القاطع، بل وتجريم وعقوبة فاعلها لما فيها من مخالفة للنصوص الإلهية، وما تمثله من تهديدٍ لبقاء الجنس البشري، هذا إضافة لآثارها الاجتماعية والصحية والنفسية؛إذ إنها وقبل أيِّ تشريعاتٍ دينية أو قانونية تُنافي الفطرة والأصل الإنساني الذي بدأ به الخلق من آدم وحواء.

وسوف تجد أيها القارئ الكريم أن اختيارنا في هذا العدد جاء لمجموعة من الأبحاث باللغتين (العربية والإنجليزية) تنوعت في تناولها ورؤها؛ فقد حاولنا أن نحيط بتلك القضية من كافة الزوايا البحثية التي نزعم أنه يندر أن تجتمع كلها بين دفتي كتاب أو مجلة بحثية، فلم يقتصر التناول فقط على بيان الرؤية الدينية والتي كانت الأولوية بلا شك؛ وإنما سوف نجد أيضًا تناولًا للأثر الاجتماعي والنفسي، كما وأفاضت بعض الأبحاث في الجانب الطبي والقانوني كذلك.

وأتمنى أن يجد القارئ في هذا العدد إضافة جادة وإحاطة كافية لأحد أهم القضايا التي باتت تواجه عالمنا اليوم، وتُتاح لها المنابر وتُشرّع القوانين لحمايتها. كما أتمنى أن يجد فيه كل باحثٍ ما يثري ثقافته، ويزيد علمه، ويفتح له آفاقًا واسعةً أخرى تُضاف لكلِّ ما عرضته المجلة من قبل من مواضيعَ متخصصةٍ يتم تناولها برؤية دينية تمس قضايا واقعية تحتاج منا البحث والتقصي.

الأستاذ الدكتور إبراهيم صالح النعيمي

رئيس التحرير

رئيس مجلس إدارة مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان

حوار مجلة أديان مع

فضيلة الأستاذ الدكتور
علي محيي الدين القره داغي

الأمين العام للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين

أجرى الحوار: د. أحمد عبد الرحيم

- أديان: بداية هناك مصطلحان (المثلية الجنسية والشذوذ الجنسي) هل ترون تطابقًا في الدلالة بينهما أم اختلافا؛ قبل أن ننتقل للسؤال عن موقف الأديان السماوية منهما؟

الأستاذ الدكتور علي محيي الدين القره داغي: المثلية الجنسية: يراد بها إقامة علاقة جنسية وعاطفية الذكر في مثله، أو الأنثى في مثلها؛ حيث يسمى الذكر المثلي حسب العرف العربي، والقرآن (اللوطي)، والأنثى (السّحاقية)، كما يسمى كلا العملين بالشذوذ الجنسي. وهناك فرق بين الميل نحو المثلية الجنسية، وبين مَنْ يريد تغيير جنسه الظاهر إلى جنس آخر **(ترانزجندر)** حيث لديه الإحساس بانه ولد على الجنس الخطأ في نظره. **أمَّا الشذوذ الجنسي:** فهو برأيي أدق وأشمل من مصطلح (المثلية الجنسية) حيث يراد به الممارسات الجنسية غير الطبيعية، مثل اللواطة، والسحاق، وإتيان البهائم، فهي ممارسات شاذة، ومخالفة للفطرة السليمة، والطبيعة.

- أديان: لا شك أن الأديان السماوية بالتأكيد لها موقف من المثلية الجنسية يحتاج لبيان وتوضيح، فما هو؟

الأستاذ الدكتور علي محيي الدين القره داغي: تعتبر المثلية (اللواطية، والسحاق) محرمة في جميع الديانات السماوية، ففي **الديانة اليهودية** يعتبر اللواط (شناعة) ورجساً يستحق فاعلاه القتل، فقد ورد في التوراة في سفر اللاويين (١٨: ٢٢) ما نصه: «**لا تضاجع ذكراً مضاجعة امرأة، إنه رجس**». وورد في هذا السفر نفسه (٢٠: ١٣): «**إذا اضطجع رجل مع ذكر اضطجاع امرأة فقد فعل كلاهما رجساً، إنهما يقتلان، دمهما عليهما**»، وقد ذكر في العهد القديم (سفر التكوين، الإصحاح ١٩) قصة هلاك مدينتي سدوم وعمورة بسبب سلوكهم المثلي.

أما النصرانية، فمع أنها تعتمد على العهد القديم الذي فيه ما ذكرناه آنفاً -وهذا وحده يكفي- لكنّا نجد في الإنجيل رسالة كورنثوس الأولى (١٠، ٩: ٦) تنص على ذكر: (مضاجعو ذكور) مع الزناة، وعبدة الأوثان في الحرمة، وذكر بولس الرسول: «**إن الذين يمارسون المثلية لا يرثون، ولا يدخلون ملكوت الله تعالى -أي الجنة-**». ويقول السيد المسيح عليه السلام: «**من بدء الخليقة: ذكراً**

وأنثى خلقهما الله تعالى، من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه، ويلتصق بامرأته» إنجيل مرقس (١٠: ٦، ٧) ومثله ورد في انجيل متى (١٩: ٤-٦).

وظلت الكنائس الأرثودوكسية محافظة على موقفها الرافض لممارسة الشذوذ، واعتباره خطيئة، وعملاً لا أخلاقياً، وترى أن واجب الكنسية السعي لإصلاح الشاذ، وليس مباركة ممارساته الخاطئة، أو إيجاد قوانين بإباحتها.

وأمَّا **المثلية الجنسية في الإسلام:** فكما ذكرنا فإن المثلية الجنسية تشمل اللواط والسحاق، فإننا نذكر معناهما وأحكامهما في الإسلام بشيء من التفصيل:

معنى اللواط، هو الممارسة الجنسية بين ذكروذكر.

الحكم التكليفي لممارسة فعل اللواط، هو الحرمة وقد سماه الله تعالى الفاحشة وبيّن بأن قوم لوط هم أول الأقوام في هذه الجريمة فقال تعالى في سورة الأعراف / الآية ٨٠-٨١: «**وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ**» ، وقال تعالى في سورة الشعراء / الآية ١٦٥-١٦٦: «**أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ**»

وثبت فيما رواه أحمد أن الرسول صلى الله عليه وسلم لعن هذا العمل فقال: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ عمِلَ عمَلَ قومِ لوط**».

وذهب جمهور الفقهاء الشافعية، والحنابلة وأبو يوسف ومحمد إلى أن عقوبة الفاعل والمفعول به هي عقوبة الزنا، وعند أبي حنيفة يعزر، وعند المالكية عقوبتهما الرجم مطلقاً، وذلك إذا ثبت بالإقرار، أو بأربعة شهداء.

ومعنى السحاق، هو أن تفعل المرأة بالمرأة صورة ما يفعل بها الرجل.

الحكم التكليفي للسحاق، أنه لا خلاف بين الفقهاء في حرمة السحاق، وأنه من الكبائر كما ذكر ذلك الذهبي في كتاب الكبائر لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «سحاق النساء بينهنّ زنا» ، وأما عقوبته فهي التعزير بالاتفاق، وقال جماعة منهم: أنها تمنع من مخالطة النساء إلى أن تتوب.

- أديان: لعل الصورة تكتمل ببيان الرؤية القانونية حول المثلية

الجنسة؛ فهل ترون توافقًا بين التشريعات القانونية الوضعية وبين ما تفضلتم بذكره ممَّا نصَّت عليه الشرائع السماوية؟

الأستاذ الدكتور علي محيي الدين القره داغي: قد بينا أن الشذوذ الجنسي محرم وجريمة في الإسلام، وجميع الشرائع السماوية، وفرضت على مرتكبيه عقوبة زاجرة ورادعة، وإذا نظرنا إلى القوانين المطبقة في معظم بلاد العالم، نجد أن معظمها تنص على تجريم العلاقات المثلية، بل إن أكثرها يوصل العقوبة إلى الإعدام، ففي عام ١٩٣-٢١١م وضع الامبراطور الروماني سيبتيموس سيفيروس عقوبة الإعدام في حالات الاغتصاب المثلي في أرجاء الامبراطورية الرومانية، وقام الامبراطور الروماني سيفيروس إلكسندر ٢٢٢-٢٣٥م بترحيل المثليين، وزاد من عقوباته، وأن الامبراطور قسطنطين ٣٠٦-٣٣٧م أصدر قانوناً بإبادة الكهنة الوثنيين المثليين في مصر، وفي عام ٣٤٢ أصدر قسطانطيوس القانون الثيودوسي (C.Th 9، 3، 7.) بحظر زواج المثليين، وأمر بالإعدام المتزوجين المثليين.

وفي عام ٣٨٠م نشر المؤرخ أميانوس مارسسيليا نوس كتاب » ريس غاستيا Res Gestae » ذكر فيه: (لقد تعلما أن هذه الطائفة -أي من الفرس- كانت قوماً مثلياً غارقاً في حياة من العار والفحش في بلادهم، يقترن الرجال مع الرجال في اتحاد من الشهوة غير المستساغة، ويقطفون زهرة شبابهم في الجماع الملوث).

وفي عام ٣٩٠م أصدر الأباطرة المسيحيون الرومانيون (فالنتينيان الثاني، وثيودوسيوس الأول، وأركاديوس) قوانين تحظر العلاقات الجنسية المثلية، وتقضي بعقوبة الحرق حياً أمام الملأ لمن عثر عليه مذنباً، وجاء فيها أيضا: (لا يمكننا التسامح في مدينة روما أم كل الفضائل...بتلوث أنوثة الذكور... لذلك ستعاقب تجربتكم الكبيرة بين النيران الانتقامية بحضور الناس، كما هو مطلوب من جسامة الجريمة، كل أولئك الذين سلموا أنفسهم لسوء إدانة جسدهم الرجولي، الذي تحول إلى جسد أنثوي، لتحمله الممارسات التي تمارس للجنس المغاير، والتي لا تختلف عن النساء، تم تنفيذها - نخجل أن نقول - من بيوت دعارة الذكور، حتى يعلم

الجميع أن الروح الرجولية يجب أن تكون مقدسة للجميع، وأن الشخص الذي يتخلى عن جنسه لا يمكنه أن يطمح إلى بيت آخر دون أن يتحمل العقوبة العليا).

وفي عام ٥٠٦م يصدر الملك ألاريك الثاني القانون القوطي القاضي بالحرق على العمود للأزواج المثلية، وكذلك شملت العقوبات: النبذ العام، وحلق الرأس، والجلد، والإخصاء.

وفي عهد جستنيان أصدر ما عرف بقانون » جستنيان عام ٥٣٣م - IV. xviii.4» وفيه النص على عقوبة الإعدام لمن يتجرأون على ارتكاب شهوة شريرة مع الرجال.

وظل العالم الغربي المسيحي متماسكاً في التشدد في عقوبة المثليين، وأن اعتبار المثلية فعل شاذ مخالف للطبيعة والفطرة السليمة، ففي عام ١٢٣٢م بدأ البابا غريغوري التاسع محاكم التفتيش في المدن الإيطالية، وفرض عقوبات على من يرتكب اللواطة، بالإبعاد في المرة الأولى، وبتر عضوه الذكري في المرة الثانية، وبحرقه في المرة الثالثة.

وفي عام ١٢٦٠م في مملكة فرنسا، كانت عقوبة اللواطة في المرة الأولى خسران خصيتيه، وفي المرة الثانية قطع عضوه الذكري، وفي المرة الثالثة حرقه، وكذلك يتم إعدام النساء إذا مارسن الجنس المثلي، وظلت هذه العقوبات في فرنسا إلى عام ١٤١٤م.

وفي بريطانيا تم قتل الملك الإنجليزي

المخلوع «ادوارد الثاني» بالحرق بطريقة غريبة لاتهامه بأنه مارس الجنس مع عشيقه «بيرس غافيستون» وذلك في عام ١٣٢٧م، وتم إعدام رجلين مارسا اللواطة في هولندا عام ١٣٧٠م، وكذلك سنّ قانون الإعدام للمثليين في مكسيك عام ١٤٣١م، ومكنّ «البابا نيقولا الخامس» محاكم التفتيش لاضطهاد الذين يمارسون اللواطة، وكذلك في اسبانيا عام ١٤٩٧م.

وظلت الإمبراطورية الرومانية في عام ١٥٣٢م تعتبر اللواطة جريمة يعاقب عليها بالإعدام، وكذلك جعل «هنري الثامن» ملك إنجلترا في عام ١٥٣٣م عقوبتها الإعدام في جميع أنحاء إنجلترا.

وكذلك فإن عقوبة الإعدام للواطة ظلت فاعلة إلى عام ١٨٦٠م حيث صدر في ألمانيا قانو أكد بتجريم المثلية الجنسية في جميع أنحاء الإمبراطورية الألمانية بموجب الفقرة ١٧٥ من القانون الجنائي.

وباختصار كانت عقوبة الإعدام أو الحرق للواطة (المثلية) سارية إلى بداية القرن التاسع عشر الميلادي، وبعضها إلى بداية القرن العشرين، ثم غيرت إلى السجن، ثم إلى رفع العقوبات، ثم إلى الدعوة إليها بقوة، وتبنيها بشكل غريب، بل بتجريم مَنْ يعترض عليها وذلك في بداية القرن الواحد والعشرون.

ومع الأسف الشديد خضعت الفاتيكان بسرعة لرغبات المثليين فقننت وشرّعت إلغاء تجريم المثلية الجنسية، والشذوذ الجنسي.

- أديان: لعل الواقع الحالي، وما نشاهده من دعم للمثلية ليس فقط إعلامي، وإنما أيضًا نرى دعمًا قانونيًّا في الدول الغربية تحديدًا؛ بذريعة أنه فرع من الحريات والحقوق الإنسانية؛ برأيكم ما الدوافع الأساسية والحقيقية وراء ذلك ؟

الأستاذ الدكتور علي محيي الدين القره داغي: إن الدافع الأساسي وراء الشذوذ الجنسي هو بعض الفلسفات الغربية المبنية على مبدأ الحرية المطلقة المتحللة عن الدين وقيمه وعقديته وأخلاقه، ومبدأ اللذة النفعي، أي النفعية المطلقة التي أطلقت أيدي الشهوات والأهواء دون قيد وشرط، بل كسرت الحواجز والقيود لو وجدت، وقد فسّر المفكر الدكتور عبدالوهاب المسيري بالتفصيل في كتابه: (رحلتي الفكرية

في البذور ، والجذور والثمر) الاغتصابَ وبخاصة في مجتمع منفتح جنسياً إلى هذا المبدأ النفعي.

وفي نظري أنه في ظل عدم وجود دين إلهي حق يضبط الحدود، ويضع الموازين فإن النفس الإنسانية لا تشبع من شهوات البطن (المال) وشهوات الفرج (الإباحية، والشذوذ)، وشهوة الجاه والسلطان والهيمنة، فالدين الصحيح هو الذي يبرز الفطرة السليمة، ويحافظ عليها، فقال تعالى في سورة الروم / الآية ٣٠: **«فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ».**

ولذلك لم يقف الغرب المتبني مبدأ (النفعية المطلقة) ومبدأ (الحرية المطلقة) لم يقف عند أي قيمة أخلاقية في مجال المال والجنس، الاستعمار، والاحتلال، إلاّ ما يمنعه القانون، وقد انتقل الغرب من المجتمع المحافظ إلى الإباحية المطلقة، ثم مهدّ للشذوذ والمثلية ممهدات من الحملات القوية لتحرير المرأة ومساواتها بالرجل في جميع الحقوق بما فيها الحقوق الجنسية المطلقة، ثم تبنى «الجندرة» بقوة، ومنها إلى تبني المثلية والشذوذ الجنسي بقوة لا مثيل لها، حيث تحولت النظرة إليه باعتباره جريمة، فمرضاً نفسياً إلى عقيدة وأيدولوجية وقانون، فقد صدرت قوانين ، وأحكام قضائية بدعم الشذوذ الجنسي والمثلية في معظم الدول الغربية والأوروبية ، وسخرت لها وسائل الإعلام ، وحتى الرياضية بحمل شعار المثلية وعلمها.

فمن الطبيعي أن يكون بعد تحطيم الأسرة ظهور الشذوذ الجنسي لاستكمال الحرب على الأسرة، ومحاربة الالتزام بها، فكأن الآيات القرآنية النازلة في حق قوم لوط تتكرر، وتعاد اليوم فيصبح الطُهر جريمة لديهم فقال تعالى في سورة النمل / الآية ٥٤-٥٨: **«وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَخْرِجُوٓاْ ءَالَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَٰهَا مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًاۖ فَسَآءَ مَطَرُ ٱلْمُنذَرِينَ».**

ولَمْ يعد الشذوذ الجنسي والمثلية جريمة، وإنما أيدلوجية مدعومة بالإعلام والمال والنفوذ والقانون، لتدمير العالم لصالح مَنْ وراءه:

فإذا نظرنا إلى الحملة العالمية المسعورة التي تقف وراء الشذوذ الجنسي والمثلية، والدعم اللامحدود -مالياً، وسياسياً، وقانونياً، ودولياً، وإعلامياً...- فلا يمكن تفسيرها إلاّ أنها وراءها منظمات سرية خطيرة تحاول فرضها على العالمين -إنْ استطاعت- لتضعف المجتمعات، أو تهلكها، وعندئذ تبقى الهيمنة والسيطرة لتلك المنظمات، ولكن سنة الله تعالى في مثل هذه الانحرافات الخطيرة أنها لن تستمر كثيراً كما قال سبحانه وتعالى في سورة هود/ الآية ٨٣ بعد إهلاك قوم لوط: «**وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ**».

فالإنسان يستغرب من هذا التحول الخطير والمخالف للطبيعة والفطرة السليمة، في المجتمعات الغربية، والمجتمعات المقلدة لها كيف انتشرت فيها المثلية والشذوذ الجنسي، بل كيف أصبحت عقيدة وأيدلوجية على الرغم من أن جميع الشرائع السماوية، وحتى القوانين الوضعية إلى زمن قريب تجرّم هذه الفاحشة.

- أديان: بعد عرض موقف الأديان السماوية والموقف القانوني من المثلية، نحتاج إلى تحليل وتتبع الآثار السلبية للشذوذ الجنسي والمثلية؛ فما هي تلك الآثار؟

الأستاذ الدكتور علي محيي الدين القره داغي: إن مما لا شك فيه حتى عند المثليين أن هذا الكون بجميع ما فيه، بما فيه الإنسان والحيوان قائم على الزوجية (الذكر والأنثى) فقال تعالى في سورة يس / الآية ٣٦: «**سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ**». فالإنسان لا يمكن أن يولد، وأن يوجد إلاّ من رجل وامرأة، فهذه حقيقة إنسانية، وفطرية، وطبيعية لا يستطيع أحد إنكارها، وبالتالي فالمثلية والشذوذ الجنسي أفعال مخالفة لهذه الفطرة والطبيعة والحقيقة، وانهيار للإنسانية.

وعندما نقرأ قصة قوم لوط وكيف أنهم وصلوا في انحرافهم إلى مرتبة كبرى ما سبقهم بها أحد، في قوله تعالى في سورة سورة العنكبوت / الآية ٢٨: «وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ»، وموقفهم من

دعوة سيدنا لوط عليه السلام في نهيهم عن فعل تلك الفواحش، فقاموا بصدّه والاستهزاء به، وطرده ومَنْ آمن معه لأنهم أناس يتطهرون حيث قالوا كما جاء في سورة النمل / الآية ٥٦: «**فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَخۡرِجُوٓاْ ءَالَ لُوطٖ مِّن قَرۡيَتِكُمۡۖ إِنَّهُمۡ أُنَاسٞ يَتَطَهَّرُونَ**» .

فحينما كنا نقرأ الآيات التي ذكرت في القرآن الكريم عن قوم لوط ، نستغرب من هذه الحالة القصوى من الانحراف، واليوم يتكرر هذا المشهد بنفس الصورة، بل أقوى منها ، حيث أصبحت المثلية والشذوذ الجنسي عقيدة وأيدلوجية ، وقانوناً يحاسب على أساسه المعارضون ، فكم من أئمة طردوا من الغرب بسبب مجرد قيامهم بواجب النصيحة في خطب الجمعة، وكم من أولاد أخذوا من والديهم بسبب اتهامهما بأنهما أو أحدهما ضد المثلية والشذوذ الجنسي ، كما أن سياسات الدعم للدول الفقيرة تأخذ بنطر الاعتبار هذه القضية!!!.

وفي سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، حيث بيّن الأضرار الناجمة عن تلك الفواحش في الحديث الذي رواه البزار والحاكم بإسناد حسن: «**ولا ظَهَرت الفاحشةُ في قومٍ إلّا سلَّطَ اللهُ عليهمُ الموتَ**»، وفي رواية لابن ماجه والطبراني والحاكم: «**لم تظهر الفاحشةُ في قومٍ حتى يُعلِنوا بها إلا فَشا فيهم الطاعون والأوجاعُ التي لم تكنْ مضَتْ في أسلافِهم**».

وأن مما لا شك فيه أن ذلك العمران على سبيل الشمول والكمال والاستمرار والبقاء يتوقف على بقاء الأسرة والزواج الطبيعي، ولذلك لما خلق الله تعالى آدم خلق لإكمال دوره حواء (عليهما السلام).

فانتشار المثلية والشذوذ الجنسي كارثة حقيقية تهدد الحضارة والإنسانية بالفناء على المدى الطويل، لذلك حاربه الإسلام وجميع الشرائع السماوية الحقة، وركز على خطورتها القرآن الكريم حيث بين بأن فعل الشذوذ الجنسي (اللواطة ونحوها) سيؤدي إلى ترك الأزواج، يقول تعالى في سورة سورة الشعراء / الآية ١٦٦: «**وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمۡ رَبُّكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُمۚ**»، وأنه تجاوز للفطرة والطبيعة فقال تعالى في نفس الآية: «**بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٌ عَادُونَ**» ، وأن ذلك مخالف للفطرة السليمة والطبيعة فقال تعالى في الآية قبلها من سورة الشعراء: «**أَتَأۡتُونَ ٱلذُّكۡرَانَ**

مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ» ، وأنه فاحشة خطيرة فقال تعالى في سورة العنكبوت / الآية ٢٨: **«وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ»** ، وأنه إسراف خطير في الشهوة والمتعة المحرمة الضارة فقال تعالى في سورة الأعراف/ الآية ٨٠-٨١: **«وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُم لَتَأتونَ الرِّجالَ شَهوَةً مِن دونِ النِّساءِ بَل أَنتُم قَومٌ مُسرِفونَ»**، وبيّن الله تعالى إلى أن الإنسان إذا انحرف يتحول عنده الخير إلى شرّ ، والطهارة إلى النجاسة فقال قوم لوط كما في سورة النمل / الآية ٥٦: **«أَخْرِجُوٓاْ ءَالَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ»**، فأصبح سبب المطالبة بطرد لوط أنهم يتطهرون ، فهذه انتكاسة للعقول والأذواق، والفطر السليمة.

وقد ذكرت جمعية المثليين الطبية (GMLA) التحذير من أضرار المثلية، منها ما يأتي:

(١) الإصابة بمرض الايدز، حيث ثبت أن الرجال الذي يمارسون الجنس مع الرجال معرضون بشكل متزايد لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية، وقد أكد تقرير مراقبة الايذر لمراكز السيطرة والوقاية الأمريكية (C.O.C.P) الذي صدر في يونيو ٢٠٠٠م: أن غالبية حالات الايذر بأمريكا تقع بين الرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال، وأكد تقرير لمنظمة الصحة العالمية عام ٢٠١٤م، وهو منشور على موقعها الإلكتروني: «أن معدلات الإصابة بفيروس الايدز تزيد بين الشواذ جنسياً ١٩ مرة مقارنة بغيرهم».

(٢) المثليون هم الأكثر إدماناً للمخدرات والمسكرات.

(٣) أنهم الأكثر عرضة للاكتئاب، والإحباط، والانتحار، وبخاصة بين الشباب.

(٤) وهم أكثر عرضة لانتقال أمراض: الزهري، والسيلان، والكلاميديا، وقمل العانة، وسرطان البروستاتا، والخصية، والشرج ونحوها من الأمراض السرطانية.

وقد أكدت الجمعية الأمريكية للطب النفسي APA منذ عام ١٩٧٥م على موقعها الإلكتروني بأن الميول المثلية تعود إلى التنشئة والبيئة والمجتمع وليست مرتبطة بالجينات حسب الدراسات العلمية.

كما ذكرت تقارير طبية أن ٨٠٪ من المصابين بمرض الزهري هم من الشواذ جنسياً، وأن ٣٣٪ منهم مصابون بفيروس الهربس البسيط النشط في منطقة الشرج، و١٥,٢٪ من المصابين بالسيلان منهم حسب دراسة نشرت عام ١٩٩٠م في مجلة أمراض القولون والمستقيم.

- أديان: بعيدًا عن إشكالية من يجادلون في كون الشذوذ مرضًا أو كما أوضحتم من النظرة الدينية وأيضا القانونية في كونه جريمة توجب العقاب والردع، ما هو العلاج الذي يمكن طرحه لمواجهة المثلية والشذوذ؟

الأستاذ الدكتور علي محيي الدين القره داغي: يقوم العلاج في الإسلام على كفتي الميزان ، وهما: كفة الوقاية ، وكفة المعالجة الفعلية.

كفة الوقاية:

وأما كفة الوقاية فتكمن في غرس العقيدة والقيم والأخلاق الإسلامية في نفوس الصغار والشباب والكبار، وكذلك القيام بالتزكية والتربية وجعل هذه الفواحش مكروهة في النفوس، وقبيحة في العقول ، ومرفوضة في المجتمع، فتزيين الخير والأخلاق الجميلة ، وكراهة الشر والأخلاق السيئة من أهم وسائل النجاح في هذا المجال ، وهذا ما أكد عليه القرآن الكريم من حيث أهمية هذا الجانب النفسي للرشاد فقال تعالى في سورة الحجرات / الآية ٧: «**وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمۡ وَكَرَّهَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكُفۡرَ وَٱلۡفُسُوقَ وَٱلۡعِصۡيَانَۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ**» .

وبالإضافة إلى ما سبق، فإن الإسلام قد وضع عقوبات رادعة لكل مَنْ تسول له نفسه أن يغير هذه الفطرة- كما سبق-.

كفة العلاج العملي:

لا أتحدث هنا عن تطبيق العقوبات حيث بينا ذلك فيما سبق ، وإنما أقصد بالعلاج العملي ما يأتي:

التذكير بسنن الله تعالى بأنه سبحانه تعالى يهلك هؤلاء إنْ آجلاً أو عاجلاً فقال تعالى في سورة هود / الآية ٢: «**فَلَمَّا جَآءَ أَمۡرُنَا جَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ**» ، حيث أكد القرآن الكريم على تكرار هذه الهلاك قال تعالى في سورة هود/ الآية ٨٣: «**وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ**» .

العلاج الديني من خلال التربية والتزكية من قبل أشخاص قادرين

على التأثير في تغيير هذه السلوكيات المنحرفة ، وقد أشار القرآن الكريم بأن الانحراف هو خارج الفطرة ، وأن الاستقامة هي الأصل والفطرة، ولذلك عبر عن المنحرف بأنه يدّس ويُخفي الحق والفطرة والأخلاق الجميلة الراقية فقال تعالى في سورة الشمس/ الآية ٩-١٠: «**قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا وَقَدۡ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا**» والدّس هو: الإخفاء، وبالتالي فإن إبراز الفطرة السليمة والأخلاق الراقية مُيّسرٌ لمن يسعى إلى ذلك، ففي الحديث الشريف فيما رواه البخاري يقول صلى الله عليه وسلم: «**فكل مولود يولد على الفطرة**».

الترغيب من خلال الآثار الطيبة للطهر والعفاف ، والآثار السلبية للمحرمات وبخاصة المثلية والشذوذ الجنسي.

العلاج النفسي؛ لأن كثيراً من الأطباء على أن بعض حالات الشذوذ الجنسي والمثلية تعود إلى خلل نفساني لذلك يكون من الأفضل الاستفادة من هذا العلاج ولا ينبغي استبعاده.

الصحبة الطيبة الصالحة، وبخاصة مع الدعاة المؤثرين.

الرعاية البيتية والمتابعة لتقوية الجانب الإيماني والأخلاقي.

- أديان: أخيرا ومع كل الشكر لفضيلتكم على هذا الحوار، هل من قولٍ موجَزٍ يمكن قوله حول مواجهة انتشار المثلية والشذوذ؟

الأستاذ الدكتور علي محيي الدين القره داغي: مع كون المثلية كانت جريمة في جميع الشرائع السماوية توجب العقوبات، إلا أنه ومع الأسف الشديد انتشرت في معظم بلاد العالم، وأصبحت ظاهرة اجتماعية خطيرة، وباتت تهدد استقرار العلاقات الأسرية والزوجية، وزيادة حالات الطلاق، كما أنها تقتل الشهامة، والرجولة، والمروءة، بالإضافة إلى الأضرار الجسيمة من الناحية الاجتماعية، والصحية، والدينية؛ لذلك نحتاج إلى تضافر الجهود الكبيرة من قبل الدول الإسلامية، والدول المحافظة، والعلماء، والعقلاء، والسياسيين، وعلماء النفس، والقانون، والاجتماع لحل هذه المشكلة وتجفيف منابعها، وإبطال الفكرة وقتلها من أساسها، ودحض الشبهات التي تثار حولها.

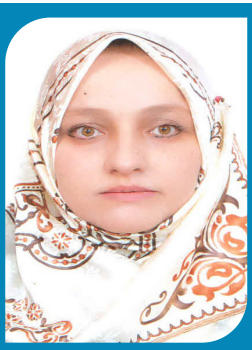

التحول الجنسي بين الأديان الكتابية وواقع المجتمعات الإنسانية

أ.د . ليليا شنتوح *

مقدمة:

باتت مسألة التحول الجنسي واحدة من القضايا المستحدثة، والخطيرة على الساحة العالمية منذ سبعينات، وثمانينات القرن الماضي، وازدادت بشكل خطير في القرن الواحد والعشري، ويبدو أن السويد كانت أول بلد أوروبي يصوت على قانون التحويل الجنسي سنة ١٩٧٢م، ثم اقتفت دول أوروبية أخرى أثرها ، وأصدرت قوانين خاصة تنظم أحكام تحويل الجنس في كل من ألمانيا ١٩٨٠م، وإيطاليا سنة ١٩٨٢م، وهولندا ١٩٨٥م، وأخيرا تركيا سنة ١٩٨٨م. وقد بدأ التحول الجنسي كطريقة علاجية لبعض حالات الخنثى، ولكنها أضحت ظاهرة خطيرة في الوقت المعاصر لتعلقها بالجانب النفسي، وبحقوق الإنسان في اختيار جنسه لمجرد شعوره بانتمائه لجنس معين، ثم انتقلت هذه الظاهرة للمجتمعات العربية الإسلامية في مصر ولبنان والكويت وغيرهم للمطالبة بحقوقهم، والملحوظ أن أغلب هذه العمليات تجرى في أوروبا، وأمريكا، وتايلندا والهند، وأصبحت هذه المسألة تثير إشكالات اجتماعية وقانونية ودينية.

(*) أستاذ التعليم العالي كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر ١.

وبالرغم من أن هذه المسألة من القضايا الحديثة، والمعاصرة خاصة ما تعلق منها بالجانب الجراحي والطبي، ولا نجد لها أحكاما في الكتب المقدسة إلا أننا نجد لها حضورا من حيث المعنى من خلال بعض الظواهر في التاريخ الإنساني مثل: التخنث والترجل والاخصاء وغيرهم. وقد وردت بعض النصوص المقدسة تنهي عن هذه الظواهر منها ما جاء في سفر التثنية:

«لا يلبس رجل ثوب امرأة، لأن كل من يعمل ذلك مكـــروه لدى الرب إلهك»[1]

وجاء في رسالة بولس إلى أهل كورنتوس ما نصه : **«ليســـت الطبيعة نفســـها تعلمكم أن الرجـــل إن كان يرخي شـــعره فهو عيب»**[2]، وجاء في القرآن الكريم قوله جل وعلا: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾[3].

وإذا كانت هذه مواقف الأديان الكتابية عموما من التخنث، والترجل، وتغيير خلق الله، فإننا نتساءل في هذا البحث عن مفهوم التحول الجنسي؟ وما هي دوافع البعض لتغيير جنسهم؟ ثم ما هو رأي الفكر الديني اليهودي والمسيحي والإسلامي في ذلك ؟ وأخيرا ما هي آثار التحول الجنسي على الأفراد، ومستقبل الأسر والمجتمعات في العالم؟ .

تعريف التحول الجنسي:

تدور مادة التحول في اللسان العربي على عدة معان منها : العدول عن الشيء، والزوال كما تعني التغيير من حال لآخر، والانتقال من وضع إلى آخر، وتبدل الهيئة والشكل[4].

أما الجنسي في اللغة: فيطلق على كل ضرب من الشيء[5]، وعرفه الجرجاني بأنه اسم دال على كثير من مختلفين بأنواع، ويطلق الجنس على شطري الأحياء مميزا بين الذكورة والأنوثة[6]، وقد اشتق من المعنى اللغوي السابق معنى اصطلاحي، فأصبح التحول الجنسي كتركيب لفظي يطلق على تغيير الفرد ذكرا كان أو أنثى لجنسه، عن طريق العلاجات الهرمونية، أو التدخلات الجراحية، والتي تهدف إلى إنماء الأعضاء الجنسية أو إلغائها كلية[7]، كما يطلق أيضا على رغبة

المرء في ارتداء ملابس الجنس الذي لا ينتمي إليه.

وتزخر القواميس الغربية والعربية على مسميات أخرى مرادفة لمصطلح التحول الجنسي، ومشابهة له ظهرت في أحقاب زمنية مختلفة، ولعل من أكثرها انتشارا هو العبور الجنسي، والذي يشير إلى الانتقال إلى جنس آخر، ومنها ثنائي الجنس الذي يصعب تحديد جنسه إذا كان الشخص عند الولادة فتى أو فتاة، لأنه لا يملك العلامات الجسدية، ومنها التحول الجندري، والتصحيح الجنسي، ومعناه التدخل الطبي بهدف تعديل عيب خلقي يصيب الإنسان عند الولادة مثل الخنثى[٨]، وواحدة من المسميات ذات العلاقة بالتحويل هي: الجَبْ: وتعني القطع، والمجبوب: الخصي الذي استؤصل ذكره وخصيتاه، وقد جُبَّ جباً[٩]، ومنها ترافيستي travestisme، والتي تستخدم كثيرا لتعبير عن الرغبة في الانتماء إلى الجنس الآخر من خلال المظهر الخارجي كارتداء ملابس للجنس الآخر.

التحول الجنسي في التاريخ الإنساني:

لم يكن التحول الجنسي معروفا بمعناه الجراحي اليوم، وإنما عرف بمظاهر، ومصطلحات أخرى منها التخنث والإخصاء المعروفان في العديد من الحضارات العريقة في اليونان، وعند الرومان، والصين، وفي مصر والفرس، والهنود، وكان يعتقد أن مسألة تغيير الجنس مستمدة من علم الأساطير، حيث تكرس الأساطير اليونانية القديمة عملية العبور من جنس إلى آخر، الخنوثة أو ثنائية الجنس البدائية، وتظهر الأساطير اليونانية شخصيات بارزة في هذا المجال، وفي الهند يعتبر بوذا رجلا وامرأة في الوقت ذاته، كما ظهر الخصاء منذ العصور السابقة للميلاد، في النصوص المسمارية التي عثر عليها منذ النصف الأول من الألف الثالث قبل الميلاد [١٠]، ويزداد ذكر الرقيق المخصيين في النصوص والقوانين القديمة مثل القانون السومري [١١]، والقوانين البابلية القديمة [١٢]، والقوانين الأكدية والآشورية[١٣]، كما عرف التحول الجنسي في الدول الغربية ظهورا جديدا في إنجلترا في أواخر القرن السادس عشر، وبدايات القرن السابع عشر، في الفترة التاريخية المعروفة بعصر الملكة إليزابيت الذهبي، وتجلى في الأعمال المسرحية التي قدمت على خشبة

المسرح، ولعل من أشهرها أعمال مسرحية شكسبير الموسومة بـ «A Midsummer Night's Dream»، ليظهر مصطلح التحول الجنسي بشكل معلن سنة ١٩٤٩م، ويدرج ضمن لائحة الشذوذ الجنسي، وتوالت الإصدارات التي تناقش هذه الظاهرة، ولعل من أهمها كتاب» مئة عام من الشذوذ الجنسي Homosexualty Of Years Hundred Of الذي حدث بشيء من التفصيل عنها سنة ١٩٩٠م[١٤].

وقد بدأ تحويل الجنس بالدول الغربية كنوع من أنواع العلاج الطبي للحالات التي تقتضي ذلك، ولكن النظرة تغيرت، وأصبح حق الإنسان في تحويل جنسه، واختيار نوعه من حقوق الإنسان التي ينادي بها الغرب، ثم انتقلت هذه الظاهرة للمجتمعات العربية الإسلامية، وخلال السنوات الأخيرة لوحظ ارتفاع نسب الإقبال على عمليات التحول الجنسي في الدول العربية بحسب الإحصائيات الصادرة عن وزارات الصحة، كما لم تعد هذه الجراحات تجرى فقط في الدول الأوروبية، بل في تايلندا والهند، لأسعارها الرخيصة هناك، ولم تعد تخضع لدرجة عالية من التكتم والسرية، كما في السابق[١٥].

موقف الأديان الكتابية من ظاهرة التحول الجنسي:

أ- اليهودية:

يبدو أن أقرب شيء في نصوص التناخ إلى التحول الجنسي هو الاخصاء، جاء في سفر اللاويين ما نصه: «**ومرضوض الخصية ومسحوقها ومقطوعها لا تقربوا للرب، وفي أرضكم لا تعملوها**»[١٦]، أي تحريم عمل الإخصاء في الهالاخاه أو الشريعة اليهودية ، والنوع الثاني من النصوص- على قلتها- هو المتعلق باضطراب الهوية الجنسية، والمتمثل في ارتداء الرجل لملابس المرأة، ورد في سفر التثنية: «**لا يلبس رجل ثوب امرأة، لأن كل من يعمل ذلك مكروه لدى الرب إلهك**»[١٧] ، يقول القديس يوحنا الذهبي الفم شارحا لهذه الوصية قائلا:« إنها اعتزاز كل إنسان بجنسه الذي وهبه الله، فالرجل يعتز برجولته، والمرأة بأنوثتها، فلا يشتهي الذكر أن يكون أنثى، ولا أنثى أن تكون ذكرا،

جمال كل جنس وصلاحه في اعتزازه بما قدمه له الله»[١٨]، وهو يرى تكاملا للجنسين في تحقيق النجاح البشر، ولعل أول حالات التغيير الجنسي الجراحي ظهورا في المجتمع اليهودي، قد ظهرت في خمسينيات القرن الماضي عندما طلبت ريتا ناتان أول امرأة يهودية بإجراء عملية التحول الجنسي، لتغيير جنسها من امرأة لرجل عن طريق الجراحة معتمدة في ذلك على الفراغ القانوني اليهودي آنذاك، والذي لا يضع رقابة على إجراءات تغيير الجنس»[١٩].

لنلاحظ بعدها بدايات تغير مواقف الحاخامات اليهود من التحول الجنسي من خلال إعادتهم لتأويل ما جاء في النصوص الدينية، ليناسب متطلبات العصر، حيث أعلنت حركة اليهودية الإصلاحية في الولايات المتحدة الأمريكية سنة ١٩٧٨م، في مؤتمرها السنوي الأول أنها تعتبر الشخص الذي خضع لعملية جراحية بغية تغيير جنسه كامل الحقوق، وأن بإمكانه الزواج وفق الشريعة اليهودية، وأن تحوله الجنسي لا يعد مخالفة للشريعة، لتتوالى مع بدايات الثمانينات من القرن الماضي بعض عمليات التحول الجنسي، ومع ظهور قانون المساواة في الحقوق لذوي الاحتياجات الخاصة، استغلت فئة من المتحولين جنسيا، وقاموا برفع دعوى قضائية فحواها أن يحصلوا على قوانينهم المدنية، لتصدر الهيئة الحاخامية فتوى سنة ٢٠٠٣م بقبول من يقوم بإجراء عملية التغيير الجنسي، وأنه أمر مباح كونه علاجا للاختلال الذي يصيب بعض الأشخاص، وأنه يحاسب أمام الشريعة اليهودية وفقا لجنسه الجديد، ومن هنا نلاحظ تغير في الخطاب الديني اليهودي، وإعادة قراءة للنصوص الدينية اليهودية من خلال محاولة إضفاء صبغة تحليلية تفسيرية جديدة من أجل مواكبة المجتمعات الغربية[٢٠].

وعلى الرغم من اصدار الهيئة الحاخامية بقبول عملية التحول الجنسي إلا أن مواقف الحاخامات اليهود حاليا مازالت مختلفة بين رأي مؤيد، وآخر معارض، ففي حين شدد البعض، واعتبر عملية التغيير الجنسي ضد التوراة وضد إرادة الله، فقد ذهب البعض الآخر إلى أن الهالاخاه أو الشريعة اليهودية يمكن اعطاؤها تفسيرات عديدة، وتتضمن الكثير من التعليلات[٢١].

ومهما اختلفت المواقف، فإن الموقف العام لليهودية اليوم أنها تجيز العمليات الجراحية لحالات الخنثى، وضمن حدود معينة، وتعترف بصحة تغيير الجنس، ولكنها تركز على علاج هذه الحالة عن طريق المعالجة النفسية أو عن طريق الغدد الصماء ، ولكنها تحرم الرجوع إلى العمليات الجراحية كوسيلة لمعالجة ظاهرة تغيير الجنس، وذلك استنادا إلى قاعدة تحريم الإخصاء حسب الشريعة اليهودية والنصوص التناخية الآنفة الذكر.[٢٢]

ب- موقف المسيحية:

ترفض المسيحية التحويل الجنسي من ذكر إلى أنثى أو العكس ، فقد خلق الله الإنسان منذ الأزل، على شكل ذكر وأنثى، جاء في سفر التكوين: « **فخلق الله الإنسان..ذكرا وأنثى خلقهم**»[٢٣]، وحدد لكل واحد منهما عمله وطبيعته التي يختلف بها الآخر، وعملية تحويل الإنسان، وتغييره لجنسه الذي ولد عليه هو نوع من أنواع التمرد على الخالق، وجاء في رسالة بولس إلى أهل رومية : « **لذلك أسلمهم الله إلى أهوان الهوان، لأن إناثهم استبدلن الاستعمال الطبيعي بالذي على خلاف الطبيعة** »[٢٤] ، ويقول بولس في رسالته إلى أهل كورنتوس : « **ليست الطبيعة نفسها تعلمكم أن الرجل إن كان يرخي شعره فهو عيب**»[٢٥]، فالرجل الذي يطيل شعره مثل النساء رفضا لطبيعته التي ولد عليه فهو مرفوض، لأنه انحراف عن الطبيعة التي ولد عليها، أن يترك الإنسان جنسه الذي ولد عليه، ويتبنى جنسا آخر، ويتصاعد الأمر في هذا العصر بعد سهولة عمليات تحويل الجنس، والمطالبة بحقوق المتحولين.

ونجد عند الكنيسة الكاثوليكية رأي آخر، وهو أن الإنسان ليس مالكا لجسده فحسب، وإنما له حق الانتفاع به فقط، وهذا يعني أنه لا يحق له أخلاقيا أن يفني جسده، ولا أن يقتطع بعض الأجزاء منه، وأن يحترم الطبيعة الجنسية لجسده، وبالتالي لا يليق للإنسان أن يشوه جسده، ويقتطع أعضاء منه ، إلا إذا اجتمعت أسباب خطيرة، وأثارت عمليات تغيير الجنس منذ البدايات الأولى ردود أفعال متناقضة في وسط الكنيسة الكاثوليكية في حين ذهب البعض إلى أن العذاب الذي يقاسيه الشخص الذي يعاني من

أعراض تغيير الجنس من شأنها أن تخفف عنه عذابه، وتعارض الكنيسة مبدأ الإخصاء، ولكنها أجازت في القرن السابع عشر، والتاسع عشر الميلاديين الخصاء بالنسبة للأطفال الذين تم تعيينهم في مجال الفناء الكهنوتي. كما نجد في التاريخ الكنسي نماذج لقديسات أخذن شكل الرجال في ملابسهن، بغرض الهروب من واقع اجتماعي معين، منهن: القديسة مارينا الراهبة، والقديسة أفروسيني، والشماسة أنسطاسية باتريشا ، والقديسة يوجينيا الشهيدة العذراء وعيرهن كثير، ولم تعتبر الكتيسة ذلك خطية من وجهة النظر المسيحية الدينية ، لكونه أمرا طبيعيا ، أو ملامح شخصية ، أو له علاقة بالعصر أو المجتمع، أو لسبب ديني روحي وأخلاقي[٢٦].

ويبيح القانون الكنسي في حالات الخنثى المعالجة الهرمونية أو التدخلات الجراحية التي تهدف إلى تغليب الجنس وبيانه، ولكنهم اختلفوا في الحالة التي يكون فيها الجنس البيولوجي محددا، ولكن الجانب النفسي غير محدد وظهرت عند الشخص ميول قوية نحو الجنس الآخر، وتشكل الجراحة تشويها للجسد، فالقانون الكنسي يرفض تلك العمليات، وعلى خلاف طائفة البروتستانت، فإنها ترى أن الله يريد السعادة لرعيته، فهم لا يرون فكرة أن يتعذب الإنسان، ومن ثم فإنهم يجيزون كل ما فيه خير وسعادة للإنسان، ولذلك فإنهم يرون أنه لا يوجد مع التقدم العلمي من علاج العذاب الذي يعانيه محول لجنس بكل الوسائل سواء بتقديم هرمونات أم بالتدخلات الجراحية والنفسية.[٢٧]

ج- الإسلام:

يتفق معظم فقهاء الشريعة الإسلامية على أن عملية تحويل الجنس جريمة، غير مشروعة على الإطلاق لمخالفتها مقاصد الشريعة، وقواعدها، سواء ما تعلق الأمر بتحويل الذكر المكتمل الذكورة ظاهرا أو باطنا إلى أنثى أو تحويل الأنثى مكتملة الأنوثة إلى ذكر، لأنها تدخل في باب تغيير خلق الله عز وجل، واستجابة لأوامر الشيطان الذي قال ﴿ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ ﴾[٢٨] ، وهذا من تغيير خلق الله[٢٩]، خاصة إذا كان لأسباب نفسية أو نوع من أنواع الشذوذ والوسواس القهري، فإن أي

عملية لتعديل أعضاء شخص ما وفق رغبته، أو ميله يكون تغيير لخلق الله تعالى، ومن ثم فلا اعتبار للميول النفسية في هذه الحالة، فلا يوجد شك في أن مثل هذا العمليات هي ضرب من التطاول على مشيئة الله سبحانه وتعالى بتحديد جنس المخلوق، وأن مثل هذا التحول الإرادي إنما يكون على وجه العبث[٣٠]، ومن جهة أخرى هي اعتراض على فطرة الله تعالى، قال جل وعلا: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾[٣١]، فقد خلق الله الذكر والأنثى وجعل لكل منهما بنية جسدية، وصفات خاصة تنسجم ودوره في الحياة وفي المجتمع، وجعل لكل منهما هرمونات تختلف في الذكر عنها في الأنثى، ومن ثم فإن مخالفة هذه القاعدة يعتبر في الإسلام خروجا على الفطرة السليمة التي فطر الله جلا جلاله الناس، وجاء في الحديث النبوي عن الرسول ﷺ أنه قال: » **ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : الْعَاقُّ وَالِدَيْهِ ، وَالدَّيُّوثُ ، وَرَجُلَةُ النِّسَاءِ** »[٣٢]، وجاء في قرار الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي المنعقدة بمكة فبراي ٢٠٠٢م أن: »الذكر الذي كملت أعضاء ذكورته والأنثى التي كملت أعضاء أنوثتها لا يحل تحويل أحدهما إلى النوع الآخر، ومحاولة التحويل جريمة يستحق فاعلها العقوبة«[٣٣]، لأنه تغيير لخلق الله: ﴿**وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ**﴾[٣٤].

هذا وإن تغيير الجنس لمجرد دواعي نفسية فيه وقوع بالرذيلة والحرام، وذلك أن الرجل بتحوله إلى أنثى، فإن تحوله ظاهريا فقط دون أعضاءه الداخلية، فالجنس يبقى على خلقته الأصلية[٣٥]، أما حالة من اجتمع في أعضائه علامات الأنوثة فلينظر فيه إلى الغالب من حاله، فإن غلبت عليه الذكورة جاز علاجه طبيا، بما يزيل الاشتباه في ذكورته، ومن غلبت عليه علامات الأنوثة جاز علاجه سواء كان العلاج بالهومونات أم الجراحة، لأن هذا المرض يقصد به الشفاء من المرض، وليس تغيير خلق الله.[٣٦]

دوافع التحول الجنسي:

توجد عدة أسباب تكمن وراء عملية التحول الجنسي، منها:

أ. أن هناك أسباب عضوية كأن يولد الشخص وهو خنثى، مما يستوجب في بعض الحالات التدخل الجراحي، وهو أمر جوزه بعض الفقهاء والحاخامات اليهود ورجال الدين المسيحي.

ب. أن هناك أشخاص يعانون من عوامل نفسية، واضطرابات في هويتهم الجنسية، فيقومون بعملية تغيير الجنس غاية في علاج نفسيتهم، وربما يحدث ذلك لبعض الأشخاص الذين يعانون من خلل نفسي، وتربوي اجتماعي، دفعهم إلى الرغبة في تغيير جنسهم.

ج. ظروف النشأة عند بعض الأسر التي تشجع في بعض الأحيان على هذا التحويل، كأن تكون أسرة لديها بنات فقط، وذكر واحد يعيش بينهن، فيتعلم طباع الإناث، وعاداتهن وحركاتهن، وتبقى هذه الحركات معه مستقبلا، أو العكس فقد تكون أسرة عندها ذكور وبنت واحدة فتنشأ مع إخوانها، وتتعلم سلوكهم، وطباعهم، وحركاتهم، وتبقى معها إلى أن تكبر.

د. التربية الخاطئة للأطفال، إذ للتربية دورا مهما في تكوين شخصية الطفل منذ نعومة أظافره، فهو يكتسب الخصائص النفسية، والاتجاهات، والقيم والمعتقدات، التي تعتبر مناسبة لجنسه، وبالتالي يكتسب الطفل هويته الجنسية، فإذا اتبعت الأسرة في تربية طفلها أساليب خاطئة كالتدليل الزائد والحرمان العاطفي، والقسوة، وعدم إشباع الحاجات النفسية للطفل نجد الطفل يتجه للانحراف السلوكي، وحدوث اضطرابات في هويته الجنسية[٣٧].

هـ. أيضا ضعف العمل في تربية الطفل على تنمية المشاعر المرتبطة بجنسه في شتى المواقف والمجالات، وممكن الأذى الجسدي أو الجنسي الذي يقع على الطفل في سن مبكرة، قد يجعله يحلم باختفاء هذا الأذى، وزواله لو تحول للجنس الآخر، مما يؤثر على تطور هويته، كما أن وجود ملامح أنثوية لدى الأطفال الذكور قد يجلب لهم بعض التعليقات، ويؤدي بهم إلى انحراف هويتهم، وكذلك مظاهر الخشونة، بالنسبة للإناث[٣٨].

و. دون أن ننسى دور وسائل الإعلام، والأفلام الغربية خاصة في الترويج لهذه الظاهرة، حيث كثرت مؤخرا الأفلام التي تعرض لشخصيات

مخنثة، ومحولة جنسيا، مما يؤثر في ذهنية المشاهد، ويتقبل هذه الظاهرة التي تحرمها جل الأديان التوحيدية والفطرة السليمة.

بعد عرضنا لبعض الأسباب الدافعة إلى التحويل الجنسي، نأتي بعدها إلى طرح سؤال حول آثار التحول الجنسي على الأفراد والمجتمعات في العالم؟

الآثار العضوية والنفسية والاجتماعية للمتحولين جنسيا :

لقد بينت تجارب التحويل الجنسي أنها غالبًا ما تؤدي إلى آلام، ومعاناة تستمرّ إلى ما بعد العلاج، وتترك ندوبًا لا تُمحى على جسم الضحيّة وعقلها. كما تولّد سلسلة الآثار الناتجة عن الشعور بالعجز والإذلال الشديد، مشاعر عميقة بالعار، والذنب، والاشمئزاز من الذات، وعدم القيمة، ما قد يسبّب بدوره أضرارًا على مفهوم الذات، وتغييرات دائمة في الشخصية المتحولة ومجتمعاتهم، ومن هذه الآثار :

- أن عملية التحويل الجنسي من شأنها أن تعطل الوظائف الجنسية لجسم المحول، من خلال إزالة الرحم أو الخصيتين، وتؤدي إلى انقراض النسل، والبشرية جمعاء، خاصة مع تزايد أعداد المتحولين في البلدان الغربية بشكل رهيب، ومثير للقلق، وبالتالي تعطيل الوظيفة الوجودية للإنسان، والمتمثلة في عمارة الأرض الواردة في جل الأديان الكتابية، جاء في سفر التكوين : **«فخلق الله الإنسان...وباركهم الله، وقال لهم أثمروا وأكثروا واملأوا الأرض وخضعوها، وتسلطوا على سمك البحر وعلى طير السماء، ..»**[٣٩]، وقال الله تعالى:﴿ وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوۡجَيۡنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾ ﴾[٤٠].

- إن عملية التبديل الجنسي عملية ظاهرية تقتصر على الأعضاء الخارجية، وتبقى الأعضاء الداخلية على حالها، ولا يحصل معها تغيير في الوظائف، وهو ما تؤكده الأبحاث والدراسات الطبية، ويبقى التركيب الكروموسومي على حاله، ، فتبقى الذكورة، وإن أخفيت بعض ملامحها في صورة امرأة، قال تعالى: ﴿لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ ﴾[٤١]، فما قضاه الله أن يبقى ذكرا يبقى ذكرا، تجرى عليه أحكام الذكورة، وإن فعل ما فعل، والذي يحدث فقط هو المسخ

والتشويه[٤٢].

- كما أن التحويل الجنسي لون من ألوان التلاعب بهندسة الكائن البشري، ومن المعلوم أن البيئة الاجتماعية، والوراثية ركبت تركيبا دقيقا، وأنه لا يجوز لبني آدم التلاعب بمعاييرها، فالله تعالى يقول: ﴿**كُلَّ شَيء فَقَدَّرَهُ تَقدِيرا**﴾[٤٣]. وقال أيضا: ﴿ **إِنّا كُلّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ**﴾[٤٤]. يقول بعدها جل وعلا ناهيا عن التلاعب بهذه المعايير: ﴿**وولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها**﴾[٤٥]، لذلك يؤكد شيخ الأزهر أحمد الطيب أن التحول في الجنس دون ضرورة طبية هو انحراف واضح عن سنة الله في خلقه، وأن كل الأديان حذرت من الوقوع فيه، كما أن الفطرة البشرية ترفضه وتأباه[٤٦]، بل إن إباحة جراحات التحول الجنسي هو فتح الباب للتجارب الطبية على جسم الإنسان وأعضائه، مما يؤدي إلى الإحلال بمبدأ حرمة الجسد الإنساني وعصمته[٤٧].

- ومن جهة أخرى فإن عملية التحويل الجنسي تنطوي على مخاطر أخرى، إذ يعطى للمتحول هرمونات من أجل تقوية الجنس الذي يرغب المتحول فيه، وهذه الهرمونات تؤدي في الغالب إلى الإخلال في معظم وظائف الجسم قبل وبعد التحول، وهذه الهرمونات لها آثار جانبية على جسم المريض منها: ارتفاع ضغط الدم، زيادة تضخم غدة البروتستات، والتسبب في حدوث أورام وأمراض قلبية، والسرطان، والتأثير على خلايا الكبد وغيرها.

- وبعيداً عن المخاطر الجراحية والعضوية، فقد أثبتت الدراسة، وأوضحت أن هناك مخاطر نفسية جراء هذا النوع من العمليات. بالرغم أنها تتم بموافقة المريض ورغبته، فكثيرا ما تصحبها ضغوط نفسية، سواء بسبب عدم القدرة على التأقلم مع الحياة الجديدة وتبعاتها المختلفة أو من جراء الضغوط الاجتماعية، وقد لوحظ أن كثيرا من المتحولين جنسياً من فئة المراهقين يقدمون على محاولة الانتحار. ونسبة الذين حاولوا الانتحار بعد إجراء العملية بلغت ضعف الذين لم يقوموا بإجرائها، فضلاً عن أن نصف

المتحولين جنسياً تقريباً يتلقون علاجاً نفسياً بانتظام، وهو الأمر الذي يوضح أن العمليات يمكن أن تقوم بحل المشكلة أو تزيد من تعقيدها[٤٨]، كما أثبتت بعض الدراسات أنه بدءا من مرور عشرة سنوات بعد اجراء عملية التحويل الجنسي، وجد المتحولون جنسيا صعوبات ذهنية، والقلق، والاكتئاب، واضطرابات ما بعد الصدمة، والتفكير في الانتحار، ومحاولات الانتحار، واللافت للانتباه أيضا أن أغلب المتحولين جنسيا لا يزال يعاني من ذات المشكلات العاطفية، والنفسية التي كان يعانيها قبل العملية[٤٩] ،بل وأصبحت معاناتهم أكثر، فيحاولون العودة إلى جنسهم الأصلي.

– ولعل أهم مشكلة اجتماعية يواجهها المتحولون جنسيا على المستوى الاجتماعي، هو عدم تقبل مجتمعاتهم لهم كأفراد عاديين، مما أدى إلى عدم مقدرتهم على التأقلم، وكذا إيجاد وظائف شغل لهم لإدماجهم في الحياة العملية هذا من ناحية، كما أنهم من ناحية أخرى يعانون في البلدان خاصة العربية من مشكلة صعوبة استخراج أوراق الحالة المدنية، والاعتراف بهم في المحاكم وغيرها من المشاكل المعقدة الحل، مما أدى بالكثيرين منهم إلى إعادة التفكير في العودة إلى جنسهم الأصلي.

الخاتمـــة:

في الختام نستنتج أن جل الأديان الكتابية تتفق على جواز عملية التصحيح الجنسي في الحالات المرضية العضوية فقط، في بعض حالات الخنثى، غير أنها ترفض التحويل الجنسي الجراحي لمجرد شعور الشخص النفسي بأنه ينتمي للجنس الآخر، وإن كانت بعض الأديان جوزت مؤخرا التحويل الجنسي وفق العلاج النفسي مثل اليهودية، أو أباحت العمليات الجراحية مثل طائفة البروتستنانت في المسيحية، فإنه لابد لمختلف الدول والبلدان في العالم من إعادة النظر في هذه العمليات، لما لها من أضرار وآثار سلبية على الأفراد والمجتمعات، خاصة إذا علمنا أنها لا تحل المشاكل النفسية للمتحولين

بقدر ما زادت الأمر تعقيدا.

ثبت المصادر والمراجع:

- الكتاب المقدس.
- القرآن الكريـم.

١. أحمد مختار عبد الحميد وآخرون: معجم اللغة العربية المعاصرة، دط، عالم الكتب، دب، ٢٠٠٨م.

٢. إسماعيل بن عباد: المحيط في اللغة، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، ط١، بيروت، عالم الكتب، ١٩٩٤م.

٣. البيهقي السنن الكبرى، كتاب الشهادات، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م.

٤. دعاء محمد سيف الدين طه: التحول الجنسي في الفكر اليهودي، مجلة رسالة المشرق.د ت.

٥. ريمة صالح عبد الرحمن محمد المانع: تحويل الجنس ، رسالة ماجستير، كلية القانون، ٢٠١٩م.

٦. سليمان، عامر: القانون في العراق القديم دراسة تاريخية قانونية مقارنة، ط٢، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٧م.

٧. شريعة حمورابي الأولى، ترجمة عربية، ترجمة: عبد المسيح وزير، بغداد، مطبعة بيت الحكمة ، ٢٠٠٧م.

٨. صموئيل حبيب وآخرون: دائرة المعارف الكتابية، دار الثقافة.

٩. طارق حسن كسار: مشروعية التحول الجنسي في الإسلام، مجلة كلية التربية والعلوم، جامعة ذي قار.

١٠. عادل خالد عبد الكريم: التحول الجنسي وأثره في الإرث بين الشريعة والقانون، مجلة الدراسات والبحوث الأكاديمية، العدد ٩٩.

١١. عادل نصر حسين: أثر تغيير

الجنس في مسائل الأحوال الشخصية، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد.

١٢. عباس فاضل عباس، وعمر نايف كردي: تحويل الجنس، ص

١٣. فواز صالح: جراحة الخنوثة وتغيير الجنس، مجلة جامعة دمشق، سوريا، العدد الثاني ، مج ١٩، ٢٠٠٣م.

١٤. قرار المجمع الفقه الإسلامي رقم ٦ الصادر سنة ٢٠٠٢.

١٥. محمد بن المختار الشنقيطي: أحكام الجراح الطبية، ط٢، جدة ،مكتبة الصحابة ، ١٩٩٤م.

١٦. محمد علي البار وياسر صالح جمال، الذكورة والأنوثة دراسة لمشكلة تحديد الجنس وضوابط الممارسة الطبية، السعودية، مركز النشر العلمي، دت.

١٧. ابن منظور، محمد: لسان العرب، ط٣، بيروت، دار صادر.

١٨. كمال سيد عبد الحليم محمد نصر: التحول الجنسي وعقوبته، مصر، مجلة الدراسات العربية ، جامعة المنيا.

19. H W .F .Saggs. The Greatness That was Babylon . London-1966

20. Followup," Archives of General Psychiatry 36 (1979): 1010-1015

المواقع الإلكترونية:

21. https://www.albawabhnews.com/4473126

22. https://aawsat.com/home/article/1889141/

23. John Meyer and Donna Reter, "Sex Reassignment.

24. https://alarab news/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%

الهوامش:

١. سفر التثنية: ٢٢/ ٥

٢. رسالة إلى أهل لاكورنتوس ١١/ ١٤

٣. سورة الروم، الآية: ٣٠.

٤. انظر: ابن منظور، محمد: لسان العرب، ط٣، بيروت، دار صادر، مادة حول، ج١١، ص٦٧٤.

٥. انظر: إسماعيل بن عباد: المحيط في اللغة، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، ط١، بيروت، عالم الكتب، ١٩٩٤م، ج٢، ص٩١.

٦. انظر: أحمد مختار عبد الحميد وآخرون: معجم اللغة العربية المعاصرة، دط، عالم الكتب، دب، ٢٠٠٨م، ج١، ص٤٠٥.

٧. انظر: محمد بن المختار الشنقيطي: أحكام الجراح الطبية،ط٢، جدة، مكتبة الصحابة،١٩٩٤م، ص١٣٤.

٨. انظر: ريمة صالح عبد الرحمن محمد المانع: تحويل الجنس ، رسالة ماجستير، كلية القانون، ٢٠١٩، ص٣٤.

٩. انظر: ابن منظور، المصدر السابق، ج١، ص٢٤٨.

10. H W .F .Saggs. The Greatness That was Babylon . London1966.P.159.

١١. انظر: عامر سليمان: القانون في العراق القديم، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، ط٢، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٧، ٤٤٦٢.

١٢. وهو شريعة حمورابي الأولى ترجمة عربية، ترجمة: عبد المسيح وزير، بغداد، مطبعة بيت الحكمة، ٢٠٠٧، ٥١٥٢

١٣. انظر: عامر سليمان: المرجع السابق، ص ٢٨٢٢٨٣.

١٤. انظر: دعاء محمد سيف الدين طه: التحول الجنسي في الفكر اليهودي، مجلة رسالة المشرق، ص٢٦٧.

١٥. انظر: سماح بن عبادة: التحول الجنسي في الدول العربية انظر الرابط:

https://alarab.news/%D8%A7%D984%%D8%AA%D8%AD%D988%%D984%%D8%A7%D984%%D8%AC%D986%%D8%B3%D98%A%D981%%D98%A%D8%A7%D984%%D8%AF%D988%%D984%%D8%A7%D984%%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D98%A%D8%A9%D982%%D8%B6%D98%A%D8%A9%D985%%D8%B3%D983%%D988%%D8%AA%D8%B9%D986%%D987%%D8%A7

١٦. سفر اللاويين: ٢٢/ ٢٤.

١٧. سفر التثنية: ٢٢/ ٥.

١٨. انظر: موقع الأنبا تكلا هيمانوت:

https://sttakla.org/FAQQuestionsVSAnswers/02QuestionsRelatedtoYouthandFamily__AlShababWalOsra/035SexualGenderIdentityDisorder.html

١٩. انظر: دعاء محمد سيف الدين طه: التحول الجنسي في الفكر اليهودي، رسالة المشرق، ص ٢٦٧.

٢٠. انظر: صموئيل حبيب وآخرون: دائرة المعارف الكتابية، دار الثقافة، ج١، ص٢٨٠.

٢١. انظر: يورنيوز: المتحولون جنسيا من اليهود الملتزمين، آخر زيارة: يوم ٢٠٢٣/٠٢/٢٣م، الرابط:

https://arabic.euronews.com/2023/02/23/israelexplainertransgenderjewsstruggleinorthodoxcircles

٢٢. انظر: دعاء محمد سيف الدين طه: التحول الجنسي، ص ٢٧٠.

٢٣. سفر التكوين: ١/ ٢٧

٢٤. رسالة بولس إلى أهل رومية: ١/ ٢٦٢٧

٢٥. رسالة إلى أهل لاكورنتوس ١١/ ١٤

٢٦. انظر: موقع الأنبا تكلا هيمانوت : https://sttakla.org/faq/youth/bibleVSeffeminatemanlike.html

٢٧. انظر: كمال سيد عبد الحليم : التحول الجنسي وعقوبته في الفقه الإسلامي، ص٤٨٩

٢٨. سورة النساء، الآية ١١٩.

٢٩. انظر: محمد علي البارو وياسر صالح جمال، الذكورة والأنوثة دراسة لمشكلة تحديد الجنس وضوابط الممارسة الطبية، السعودية، مركز النشر العلمي السعودية، ص١٤٢

٣٠. انظر: فواز صالح: جراحة الخنوثة وتغيير الجنس، مجلة جامعة دمشق، سوريا، العدد الثاني ، ٢٠٠٣م، مج ١٩، ص ٥٢٥٥

٣١. سورة الروم، الآية:٣٠.

٣٢. أخرجه البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الشهادات، جماع أبواب من تجوز شهادته ومن لا تجوز، باب الرجل يتخذ الجارية والغلام، حديث رقم ٢١٠٨٧.

٣٣. انظر: عباس فاضل عباس، وعمر نايف كردي: تحويل الجنس، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، العدد ٤٧، ص ٢٢٠.

٣٤. النساء، الآية ١١٩

٣٥. انظر: طارق حسن كسار: مشروعية التحول الجنسي في الإسلام، مجلة كلية التربية والعلوم، جامعة ذي قار، ص٢١١ ٢١٠.

٣٦. قرار المجمع الفقه الإسلامي رقم ٦ الصادر سنة ٢٠٠٢م.

٣٧. انظر: عادل نصر حسين: أثر تغيير الجنس في مسائل الأحوال الشخصية، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ص٥.

٣٨. انظر: عادل خالد عبد الكريم: التحول الجنسي وأثره في الإرث بين الشريعة والقانون، مجلة الدراسات والبحوث الأكاديمية، العدد ٩٩، ص٥٨.

٣٩. سفر التكوين: ٢٨/١.

٤٠. سورة النجم، الآية:٤٥

٤١. سورة الروم، الآية ٣٠

٤٢. انظر: محمد علي البارو وياسر صالح جمال: الذكورة والأنوثة دراسة لمشكلة تحديد الجنس وضوابط الممارسة الطبية، السعودية، مركز النشر العلمي ص ١٣٨

٤٣. سورة الفرقان، الآية:٢٠

٤٤. سورة القمر، الآية:٤٩

٤٥. سورة الأعراف، الآية:٥٦

٤٦. انظر: https://www.albawabhnews.com/4473126

٤٧. انظر: كمال سيد عبد الحليم محمد نصر: التحول الجنسي وعقوبته،مصر، مجلة الدراسات العربية ، جامعة المنيا ، ص٥٠٥.

٤٨. انظر: هاني رمزي عوض: مخاطر التحول الجنسي للمراهقين، ٦سبتمبر ٢٠١٩م، انظر الرابط:

/https://aawsat.com/home/article/1889141

49. John Meyer and Donna Reter, "Sex Reassignment. Followup," Archives of ¬¬General Psychiatry 36 (1979

علاج اضطراب الهوية الجنسية في الشريعة الإسلامية

أ.د. محمود عبدالعزيز يوسف أبوالمعاطي *

المقدمة:

كثر الحديث مؤخراً في وسائل الإعلام المختلفة عن مرض «اضطراب الهوية الجنسية»، حيث ظهر عديد من الأشخاص يدَّعون أنهم في معاناة حقيقية وحياة مريرة بسبب هذا المرض، وأن الحل الجذري لمشكلتهم هو إجراء عملية جراحية للتحويل إلى الجنس الآخر، زاعمين أن عقولهم وأرواحهم تنتمي إلى الجنس الآخر لكنها تجسدت في الجسد الخطأ، ويصفون العملية الجراحية بأنها تصحيح للجنس، وليست تغييراً للجنس، تجنباً لتهمة العبث وتغيير خلق الله. ويستشهد هؤلاء بتصريحات لبعض الأطباء تؤكد أن هذا المرض لا يستجيب للعلاج الهرموني ولا العلاج النفسي، بل إنه لا علاج له حتى الآن سوى تغيير الجنس. ومن ثم، يثور التساؤل عما إذا كان ما يطلق عليه مرض «اضطراب الهوية الجنسية» يعد عذراً شرعيّاً أو سبباً قانونياً يجيز إجراء عملية التحويل.[1]

(*) أستاذ الفقه المقارن بجامعة أم القرى سابقاً.

المقصود بالـــهوية الجنسية والمتحوّلين جنسياً

الهوية الجنسية تعني ما هو الجنس الذي يُعرِّف المرء نفسه به، وتغيير الجنس أو اشتهاء تغيير الجنس أو العبور الجنسي هي الحالة التي يعرف فيها الفرد نفسه على أنه ينتمي إلى الجنس المختلف عن جنسه الأصلي.[٢]

وأغلب أسباب تغيير الجنس تعود إلى عدم راحة الفرد بجنسه الحالي ورغبته بأن يصبح فرداً من أفراد الجنس الآخر، أو أن الفرد يعاني من إعاقة تسبب له قلقاً من جنسه الحالي، وينتشر تغيير الجنس في العديد من دول العالم خاصة الدول الغربية في القرن العشرين بعد الثورة الجنسية، إلا أنه لا زالت الكثير من المجتمعات تعد التغيير الجنسي ظاهرة سلبية وخاصة بتأثير كبير من القيم الدينية والثقافية للمجتمع.

واضطـــراب الهوية الجنســـية: هـو تشخيص يطلقه أطباء وعلماء النفس على الأشخاص الذين يعانون من حالة من عدم الارتياح أو القلق حول نوع الجنس الذى ولدوا به، وهو يعتبر تصنيفًا نفسيًّا، يصف المشاكل المتعلقة بالتغير الجنسي وهوية التحول الجنسي والتشبه بالجنس الآخر، وهذا المرض النفسي يعنى باختصار أن يجد الإنسان المريض في نفسه شعورًا لا إراديًّا بأنه ينتمى إلى الجنس الآخر رغم اكتمال خلقته الجسدية وسلامة أعضائه التناسلية.

وعلى هذا الأساس لا يحق للإنسان التصرف في أعضاء جسده إلا في حدود ما بينت شريعة الإسلام إباحته بنص خاص أو بنص عام، قال تعالى: (أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ، فَتَعَالَى اللهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ) [المؤمنون: ١١٥،١١٦]

الإنسان لم يخلق عبثًا ولن يترك سدى بلا أمر ونهى وحساب، فإنه عبد مكلف في الحياة الدنيا بمهام محددة يؤديها ويثاب أو يعاقب بناء على ما عمل، قال تعالى: (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ) [التوبة: ١٠٥].

وفيما يتعلق بالتدخل الجراحي في أعضاء الإنسان التناسلية، فأصله المنع إلا للضرورة أو الحاجة التي تنزل منزلة الضرورة؛ لأن الشريعة الإسلامية قد حرمت الخصاء وما في معناه لكونه تغييراً لخلق الله تعالى.

قال عز وجل: (إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا، لَعَنَهُ اللهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا، وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا) [النساء: ١١٧١١٩].

فالقرآن الكريم يوضح أن تغيير خلق الله تعالى محرم؛ لأنه امتثال لأمر الشيطان وولاء له من دون الله وخسران مبين.

والخصاء ونحوه تغيير لخلق الله، ومخالفة لفطرته التي فطر الناس عليها فهو حرام.

وقد جاء في أشهر مراجع تفسير القرآن الكريم عن الصحابي الجليل عبدالله بن عباس وأنس بن مالك وأيضا عن غيرهما من السلف الصالح رضى الله عنهم، أن المراد بتغيير خلق الله الوارد في الآية الكريمة: هو الخِصاء. [٣]

لكن إذا كان في الجراحة بتر بعض أعضاء الجسد للإبقاء على الحياة مثلاً أو منافع سائر الأعضاء، فالقاعدة الفقهية تقول: (الضرورات تبيح المحظورات)، والقاعدة الفقهية الأخرى أنه (إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفهما). [٤]

واضطراب الـــــهوية الجنسية لبعض الأشخاص مشكلة معروفة منذ زمن قديم سابق لعصور الإسلام، لكن معناها أن تجتمع في الشخص الواحد علامات ومؤشرات شكلية وسلوكية للذكورة والأنوثة مع تفاوت في نسبة ذلك بين مريض وآخر.

غير أن هذه المشكلة لها حالتان: فقد تكون مشكلة فعلية لا دخل لإرادة الشخص فيها؛ وقد تكون مفتعلة بإرادته، ولكل حالة من هاتين حُكم وعلاج.

ويسمى من ابتلى بهذا الاضطراب (خنثى) إذا كان الاضطراب جسدياً شكلياً فكانت له آلة تناسل الذكر والأنثى، فإذا استحكم اللبس وأشكل الأمر بحيث لم يعلم أيهما الأصل وأيهما الزائد سمى: (خنثى مشكل) وكذا إذا لم يكن له آلة أصلاً.

وقد ذكر الفقهاء أن ترجيح جنس الخنثى المشكل بميوله القلبية لا يعتبر إلا في حالتين:

الحالـــــة الأولى: عند العجز عن وجود علامات ظاهرة.

الحالـــــة الثانيـــــة: إذا كان ليس له ذكر رجل ولا فرج أنثى.

وفيما عدا هاتين الحالتين لا يجوز إلحاقه

بأي الجنسين بناء على ميوله القلبية أو ما يمكن أن يعبر عنه اليوم بالإحساس الداخلي بأن روحه تنتمي إلى الجنس الآخر.

أما إذا كان الاضطراب اللاإرادي والمشابهة عارضة للسلوك والكلام والحركات فيسمى المبتلى مُخنَّثا إذا كان ذَكراً، ومُترَجِّلَة إذا كانت أنثى، ولا يلحق هذا المبتلى عقاب ولا لوم إلا إذا أمكنه دفع هذا الاضطراب فلم يفعل.

أما من افتعل هذا الاضطراب بأن يتشبه بالجنس الآخر فإن كان رجلاً سُمى مُخنَّثا (بالفتح) وقيل: بل مخنِّثا (بكسر النون المشددة)، وإن كانت امرأة سميت مترجلة.

وفى الحديث الشريف الذى أخرجه البخاري في صحيحه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: « لَعَنَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالمترَجِّلاتِ مِنَ النِّسَاءِ»، وَقَالَ: «أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ» قَالَ: فَأَخْرَجَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُلانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلانًا. (رواه البخاري).

وفى رواية أخرى للحديث توضح أن المقصود بالمخنثين والمترجلات المتشبهون بالجنس الآخر بافتعال وتصنع واختيار، جاء فيها: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالمتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ».

فالاضطراب المفتعل انحراف سلوكي يقتضى التعزير والردع وإعادة تأهيل المنحرف، فإذا تجاوز افتعال الاضطراب والتشبه بالجنس الآخر حد السلوك إلى حد إجراء عملية جراحية من أجل التشبه بالجنس الآخر، كان هذا التصرف جريمة لا يجوز الإقدام عليها طلباً وفعلاً تستحق العقوبة؛ لأنه تغيير لخلق الله وكفر لنعمته وتشويه وإضرار بالنفس غير جائز شرعاً، ويقال في هذا ما قاله العلماء عن جراحة الخصاء وما شابهها.

أما الاضطراب اللاإرادي فهو ابتلاء مرضى ينبغي علاجه ويراعى في معالجته استقراء علامات الذكورة والأنوثة العضوية فتتحدد هوية المريض بناء على ذلك، ويجوز حينئذ إجراء العملية الجراحية وما تتطلبه من علاج بعد تحديد الهوية الجنسية لإبراز الهوية الحقيقية، وإزالة العناصر العضوية والآثار النفسية التي سببت اضطراب الهوية الجنسية للمريض؛ لأن القاعدة الشرعية أن (الضرر يزال)، ولا شك أن هذا التشابه والالتباس ضرر، فإزالته

واجبة قدر الاستطاعة؛ لأن تركه مع إمكان دفعه يوقع صاحبه في إثم التشبه بالجنس الآخر المستوجب للَّعن.

وبناء على ما سبق فإنه لا يجوز إجراء العملية الجراحية التي تسمى: تحويل الجنس أو تغييره أو تصحيحه إلا في حالة الخنثى الذى اجتمعت فيه أعضاء جسدية تخص الذكور والإناث (كآلة التناسل مثلا)، كما يتضح أنه لا يجوز شرعا الاعتماد في تحديد هوية (الخنثى المشكل) الجنسية على سلوكه وميوله إلا في حالتين:

الأولى: عند العجز عن التحديد بناء على العلامات المادية المذكورة.

والثانية: إذا لم يكن له ذكر رجل ولا فرج أنثى.

وفيما عدا هاتين الحالتين لا يجوز إلحاقه بأي الجنسين بناء على ميوله القلبية أو ما يمكن أن يعبر عنه اليوم بالإحساس الداخلي بأن روحه تنتمى إلى الجنس الآخر.

هذا وإنَّ فشل أطباء الغرب ومقلديهم في الشرق في علاج من يسمونهم مرضى (اضطراب الهوية الجنسية) نفسيًّا لا يقتضى التسليم التام بأنه لا علاج لهم سوى العملية الجراحية ومسخ آدميتهم، فماذا لو كان فهم الإسلام والتزام شريعته وآدابه يعتبر ركنا أصيلاً في علاج المرضى الذين يريدون العلاج حقاً، لا الذين يتبعون شهواتهم الشيطانية الشاذة، ويريدون الاعتراف بشرعية جريمتهم في حق أنفسهم وفى حق الآدمية وفى حق الخالق عز وجل، ومهما أجرى المخنث من عمليات جراحية لتحويله صوريًّا إلى الجنس الآخر لم يتحول شرعًا، ولا يُعطى الحقوق المادية أو المعنوية إلا المناسبة لحقيقته قبل عمليات المسخ والتشويه التي أجراها.

حكم إجراء عـــملية تحول الخنثى إلى ذكر أو أنثى:

المراد بالخنثى المشكل في اصطلاح الفقهاء: مَنْ لَهُ آلَتَا الرِّجَال وَالنِّسَاءِ، أَوْ مَنْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْهُمَا أَصْلًا، وَلَهُ ثُقْبٌ يَخْرُجُ مِنْهُ الْبَوْل.

الخُنثى نوعان:

الأول: الخنثى المشكل: لم تتبين فيه علامات الذكورة أو الأنوثة عند البلوغ.

والثاني: الخنثى غير المشكل، وهو من كان الغالب عليه علامات الذكورة.

والخنثى في حقيقته إما ذكرٌ وإما أنثى، وليس ثَمَّ نوع ثالث للإنسان. (٥)

قال ابن قدامة: «ولا يخلو من أن يكون ذكراً أو أُنثى، قال الله تعالى: «وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنثَى» (النجم: ٤٥)، وقال تعالى: «وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالا كَثِيرًا وَنِسَاءً» (النساء: ١)، فَلَيْسَ ثَمَّ خَلْقٌ ثَالِثٌ. [٦]

قال الإمام زكريا الأنصاري الشافعي: فَرْعٌ فِيمَا يَتَّضِحُ بِهِ الْخُنْثَى وَهُوَ مَنْ لَهُ آلَتَا الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ أَوْ لَيْسَ لَهُ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا، بَلْ لَهُ ثُقْبَةٌ يَبُولُ مِنْهَا، وَالثَّانِي لَا دَلَالَةَ لِلْبَوْلِ فِيهِ، بَلْ يُوقَفُ أَمْرُهُ حَتَّى يَصِيرَ مُكَلَّفًا فَيُخْبِرُ بِمَيْلِهِ قَالَهُ الْبَغَوِيّ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ النَّوَوِيُّ فِي مَجْمُوعِهِ، وَأَقَرَّهُ. قَالَ الْإِسْنَوِيُّ: وَلَا يَنْحَصِرُ ذَلِكَ فِي الْمَيْلِ، بَلْ يُعْرَفُ أَيْضًا بِالْحَيْضِ وَالْمَنِيِّ الْمُتَّصِفِ بِصِفَةِ أَحَدِ النَّوْعَيْنِ[٧]

ويجب على الشخص المخنث العمل على الخروج من الحيرة، والطب عليه المسئولية الأكبر في تحديد نوع الخنثى، فالبلوغ إحدى علامات تحديد نوع الجنس للشخص المخنث. وفي حالة التساوي بين صفات الذكورة والأنوثة للخنثى بعد البلوغ تصبح العملية الجراحية واجبة. [٨]

متى يجـــوز إجراء عملية تحويل الجنس من ذكر لأنثى والعكس؟

من النوازل الفقهية المعاصرة المتعلقة باضطراب الهوية الجنسية أنه قد سئلت لجنة الإفتاء عن هذا السؤال: «أنا فتاة جامعية، وإلى الآن لم تأتني الدورة الشهرية كباقي الفتيات، ولي عضو صغير ذكري وضعيف، وقد يكون حجمه بحجم الإصبع طولا، أعيش في ضيق وكرب شديدين، وأصبحت أشك في صحة عبادتي، لذا لم أجد إلا سماحتكم كدار فتوى للرد على أسئلتي:

١ ما هي نظرة الإسلام إلى هذه الحالة والتي أظن أنها تسمى بالخنثى؟

٢ هل نعد مذنبين إذا شعرنا بعكس طبيعة الحال؟

٣ ما مدى صحة العبادات التي أؤديها من صلاة وصوم وغيره؟

٤ هل يختلف حكم الخنثى في الشرع في كونه ذكراً أو أنثى في مسائل الميراث وغيرها من المسائل التي تقضي بالتفضيل بين الجنسين؟

٥ ما حكم التحويل الجنسي، أي: إجراء عملية جراحية لتصحيح العيب؟

إذا كانت الضرورة تقضي بتحويل المريض إلى جنس مخالف للذي كان عليه مدة سنوات، وعرفه الناس به، فأنا مثلا ينظر الكل على أنني فتاة، فإذا قضت الضرورة أن أكون فتى فهل هناك من حرج؟ وماذا لو أن الوالدين اعترضا بحجة كلام الناس والفضيحة وما شابه ذلك، فهل يعد فعل ذلك عقوقاً للوالدين؟ [٩]

فكانت إجـــابة لجنة الإفتاء على هذه النازلة الفقهية كالآتي:

أولاً: يجب على المكلف الإيمان بقضاء الله وقدره خيره وشره، حُلوه ومُره، والرضا والتسليم مما قدر الله، والصبر على المكاره، ومن هذه المكاره إذا حصل في خلقته ما يباين صفة الآدميين من تشوه أو إعاقة، ومن ذلك أن يولد المرء خُنثى، فإن العبد إذا صبر واحتسب آجره الله على ذلك، وليتجنب التسخط والجزع، فإنه يوهن الإيمان ويجر إلى الآثام.

إذا عُلـــم ذلك فإن من يولد خُنثى لا يخلو من حالين:

الحالـــة الأولى: الخنثى غير المشكل، وهو من كان الغالب عليه علامات الذكورة، فيعامل معاملة الذكور في أمور عبادته وغيرها، ويجوز علاجه طبياً؛ مما يزيل الاشتباه في ذكورته، أو كان الغالب عليه علامات الأنوثة، فيعلم أنه أنثى فيعامل معاملة الإناث في أمور العبادة وغيرها، ويجوز علاجه طبيًا؛ مما يزيل الاشتباه في أنوثته.

الحـــالة الثانية: الخنثى المشكل، وهو: من لم تتبين فيه علامات الذكورة أو الأنوثة عند البلوغ، أو مات وهو صغير أو تعارضت فيه العلامات، فيعامل بالأحوط في أمور العبادة وغيرها.

ويجب إجراء الفحوصات اللازمة عند الثقات من الأطباء للجهاز التناسلي، فإذا حدث ذلك وتبين أن الأجهزة الذكورية عند المريض طبيعية فإنه لا يجوز له الإقدام على عملية التغيير.

وإن تبين بالفحوصات أن الجهاز التناسلي هو جهاز أنثى وإن كان الظاهر أنه جهاز ذكر فإنه لا بأس في إجراء عملية التغيير.

أما بالنسبة للأمور النفسية فإنه يمكن معالجتها بالصبر، واللجوء إلى الله، ومجالسة الصالحين، والتعوذ بالله من الشيطان ووساوسه، ولا بأس بعرض المريض على طبيب نفسي يثق فيه.

ولا يمكن لأحدٍ كائناً من كان أن يغيّر خلق الله تعالى من ذكر إلى أنثى أو العكس، فمن خلقه الله تعالى ذكَراً فإنه

لن يصير أنثى تحيض، وتلد.. !
نعم، قد يعبث به الأطباء لإرضاء شذوذه ليوهم نفسه أنه صار أنثى ! لكنه لن يكون أنثى حقيقية، وسيعيش في غموم وهموم، وقد يقوده ذلك إلى الانتحار.

ما يشعر به المرء في داخله أنه جنس آخر غير الظاهر منه: ليس عذراً لتغيير جنسه، بل هو اتباع للشيطان في تغيير خلق الله في الظاهر لا في الحقيقة ولا يجيز له ذلك الشعور إجراء عملية جراحية، ولا تناول أدوية وهرمونات لتغيير ظاهره، بل عليه الرضى بقَدَر الله تعالى، ومعالجة نفسه بالإيمان والطاعة، ولا يحل له إظهار جنس غير جنسه الذي خلقه الله عليه وإلا كان مرتكباً لكبيرة من كبائر الذنوب، فإن كانت أنثى في الحقيقة فتكون مسترجلة، وإن كان ذكراً في الحقيقة فيكون مخنَّثاً.

لا يجوز للإنسان تغيير الجنس من ذكر إلى أنثى والعكس، فعلى المسلم أن يرضى بما كتب الله له حيث وضعه في الوضع المناسب، وما يدري لعله لو كان أنثى لما كان خيراً له، ولو كانت ذكراً لكان شراً لها، كما أن (من عباد الله من لا يصلحه إلا الفقر ولو أغناه الله لضرّه ذلك، ومنهم من لا تصلح حاله إلا بالغنى ولو افتقر لتضرر). [١٠]

وقد تمنى بعض النساء أن لو كنّ رجالاً يقاتلون في سبيل الله مجرّد تمني، فنزل النهي عن ذلك في قوله تعالى: (وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ) [النساء: ٣٢]

فإذا كان هذا في التمني فكيف بالفعل، وإذا نُهي المسلم عن تغيير خلق الله في بعض أموره فكيف بتغيير الجنس بكامله. [١١]

وتغيير الجنس من التلاعب بخلقة الله واتباع سبيل الشيطان الذي أخذ العهد على نفسه بإضلال بني آدم بهذا وغيره كما ذكر الله عنه قوله: (وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ) [النساء: ١١٩]

والعملية الجراحية الجائزة في هذا: إذا كان الشخص قد خُلق من الأصل ذكراً أو أنثى، ولكن أعضاءه غير ظاهره، فيجوز إجراء عملية جراحية لإظهار تلك الأعضاء، وإعطاء الشخص أدوية أو هرمونات لتقوية أصل الخِلقة التي خَلقه الله عليها.

وأما من يُخلق بعضوي تناسل أنثوي وذكري وهو ما يسمى بالخنثى المشكل، فلا يجوز الاستعجال بإلغاء أحدهما

وإظهار الآخر، بل يُنتظر حتى يُعلم ماذا يقدِّر الله تعالى له، فقد يظهر ذلك بعد مضي وقت من عمره.

إذا كانت حالة الذكر متحقق من ذكورته، وأنه يمكن أن يأتي بدور الذكر بكفاءة تامة وإن لم يمارس الحالة الجنسية بالفعل مع أي إنسان: فعليه أن يحتفظ بذكورته، ويرضى بما اختاره الله له من الميزة والفضل.

وإذا ثبتت ذكورة الرجل وتحققت: فإن إجراء عملية ليتحول بها إلى أنثى فيما يظن تغيير لخلق الله، وسخط منه على ما اختاره الله له، وعلى تقدير نجاح العملية وإفضائها إلى ما يريد من الأنوثة، فهيهات هيهات أن يتم ذلك.

إن لكل من الذكورة والأنوثة أجهزتها الفطرية الخَلقية التي لا يقدر على إنشائها وإكسابها خواصها إلا الله تعالى، وليست مجرد ذكر للرجل، وفتحة فرج للمرأة، بل هناك للرجل جهاز متكامل متناسق ومترابط مركب من الخصيتين وغيرهما، ولكلٍّ من أجزائه وظيفة وخاصية من إحساس وإفراز خاص ونحوهما، وكذا المرأة لها رحم وتوابع تتناسق معها، ولكلٍّ خاصية من إحساس وإفراز خاص ونحوهما، وبين الجميع ترابط وتجاوب، وليس تقدير شيء من ذلك وإيجاده وتدبيره وتصريفه والإبقاء عليه إلى أحد من الخَلق، بل ذلك إلى الله العليم الحكيم، العلي القدير، اللطيف الخبير.

يؤخر إجـــراء عملية التصحيح حتى يتغير إلى حال يتوقع معها التمايز

من النـــوازل الفقهية المعاصرة المتعلقة باضطـــراب الهوية الجنســـية أنه قد سئلت لجنة الإفتاء عن هذا السؤال:

خنثى مشكل نشأته كأنثى حتى سن ١٨ سنة. والأعضاء التناسلية أقرب للأنثى. وتوجد خصيته في غير مكانها الطبيعي. وتحليل الجينات هو ذكر (إكس، واي) (x. y) ولا يوجد رحم أو مبيضان في البطن أو ثديان. والتحاليل الأولية تشير إلى كونها أنثى حوالي ٦٠ ٪. والمريضة وأهلها يرغبون أن تنشأ كامرأة. وعملية تحويلها إلى ذكر معقدة جدا. وعملية تحويلها إلى أنثى أسهل كثيرا مع إعطاء بعض الهرمونات. ولا يمكنها الزواج كرجل ولا امرأة حتى ولو عملت لها العملية. والشكل وتكوين الجسم أقرب للرجل كثيرا. وأرجو من حضرة المشايخ العلماء إصدار فتوى شرعية بذلك في أقرب فرصة إذا أمكن؛ حيث إنهم

متوقفون عن إجراء العملية لحين صدور الفتوى الشرعية.

فكـــانت إجابة لجنة الإفتاء على هذه النازلة الفقهية كالآتي:

إذا كان المتوقع في هذا الإنسان ألا تتميز حاله من ذكورة وأنوثة بعد إجراء العملية، ولا يمكن زواجه على أنه رجل أو امرأة، فلا تجرى له العملية في هذه الحال؛ لأن إجراءها حينئذ عبث، بل يؤخر إجراؤها حتى يتغير إلى حال يتوقع معها التمايز من إجرائها، والانتفاع بذلك؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام».[١٢]

حكـــم الشـــرع بشـــأن تغيـــير الجنـــس لعـــلاج اضطـــراب الهوية الجنسية

في فتواها رقم (٩٤) الصادرة في الخامس من مارس ٢٠١٣م، ورداً على السؤال المحال إليها من وزارة الصحة بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١٣م تحت رقم (و ص د/ م و ٢٨/ ٢٠١٣) لبيان الحكم الشرعي في تغيير وتصحيح الجنس، أكدت اللجنة الشرعية بالهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف في دولة الإمارات العربية المتحدة أن السؤال يتضمن موضوعين، يختلف الحكم الشرعي يختلف في كل واحد منهما عن الآخر، وفيما يلي بيان لحكم كل منهما.

أولاً: تغيير الجنس:

وهذا يخص الشخص الذي يكون انتماؤه الجنسي واضحاً ذكورة وأنوثة، وهو الشخص الذي تتطابق ملامحه الجسدية الجنسية مع خصائصه الفسيولوجية والبيولوجية ولا يوجد اشتباه في انتمائه الجنسي ذكر أو أنثى فمثل هذا شخص لا يجوز العمل أو محاولة العمل على تغيير جنسه، فلا يجوز تغيير الخصائص الجنسية والجسدية لغرض تغيير صفة الشخص، من ذكر لأنثى أو العكس.

لأن في ذلك تغييراً لخلق الله تعالى، وهذا يعد في الشرع جريمة يستحق فاعلها العقوبة، لأن من جملة ما يترتب عليها من أضرار: أنها تؤدي إلى خلل في كثير من الحقوق المستقرة: الشرعية منها والقانونية والاجتماعية، وقد وصف الله تعالى في كتابه تغيير خلق الله بأنه من عمل الشيطان الذي يوسوس به ويأمر به من يريد إضلاله، ووصف من يستجيب لوساوسه بأنه من أولياء الشيطان الخاسرين. وقد جاء الخبر عما يقوله الشيطان لأتباعه في قوله تعالى: وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ

فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا [سورة النساء: الآية ١١٩].

ثانياً: تصحيح الجنس:

وهذا يخص الذي يكون انتماؤه الجنسي غامضاً، فهو مشتبه في أمره: بين أن يكون ذكراً أو أنثى، وذلك كأن تكون له ملامح جسدية جنسية مخالفة للخصائص الفسيولوجية والبيولوجية للشخص —كمن تدل ملامحه على أنه ذكر بينما هو في الحقيقة أنثى أو العكس ، وكذلك الحال بالنسبة لمن اجتمع في أعضائه علامات الذكور والإناث، أو تكون له ملامح غير واضحة، ولا تدل على جنس بعينه، فهذه الحالات الشاذة عن الخلقة السوية تعد حالة مرضية، لذلك يجوز أن تعالج بالعلاج الطبي المناسب الذي يزيل الاشتباه في جنسه، ويلحقه بالجنس الذي ينتمي إليه حقيقة ذكراً كان أو أنثى فتصحيح الجنس يجوز لأنه علاج يقصد منه الشفاء من حالة مرضية وليس تغييراً لخلق الله تعالى.

والخلاصة:

إن عمليات تغيير الجنس التي يقصد بها التغيير في خصائص الشخص الجنسية والجسدية بحيث يتم بموجب ذلك تغيير الشخص من ذكر لأنثى أو العكس فهذه عمليات محرمة، لأن في ذلك تغيير لخلق الله تعالى المحرم في الشرع أشد التحريم.[١٣]

أمـــا عمليات تصحيح الجنس التي تعني التدخل الطبي المناســب لتعديل خلل جسدي عضوي في الشخص أدى إلى غموض في تحديد جنسه فهذه جائزة شرعاً لأنها علاج لحالة مرضية يقصد بها إزالة الاشتباه في الانتماء الجنسي للشخص، ليلحق بالجنس الذي ينتمي إليه حقيقة ذكراً أو أنثى، فهذا ليس تغييراً لخلق الله وإنما هو علاج يقصد به طلب الشفاء، وذلك مطلوب شرعاً، وأما الميولات الجنسية فلا عبرة بها ولها علاجها الخاص بها.

مع ملاحظة ما يأتي:

١. أن يتم التثبت من أن الدلائل الطبية المعتمدة في تعيين الجنس تؤكد كلها أو غالبها على أن هذا الشخص هو ذكر في حقيقته أو هو في الحقيقة أنثى.

٢. إن الشخص الغامض الانتماء إلى جنس معين يسمى في الفقه والقانون: (الخنثى المشكل) وله في كثير من شؤونه أحكام خاصة به، وقد يترتب على تصحيح جنسه أحكام شرعية

مغايرة، وكذلك حقوق قانونية واجتماعية ومالية، ولذلك فإنه قبل الإقدام على عملية تصحيح الجنس لا بد من أخذ الموافقة على ذلك من الجهات المعنية: القضائية وغيرها.

٣. بعد حصول القناعة الطبية من حقيقة الجنس الذي ينتمي إليه الشخص المشتبه في ذكورته وأنوثته وبعد حصول الموافقة من الجهات المعنية على تصحيح الجنس، فإنه يجوز عندئذ القيام بالتدخل الطبي المناسب سواء الجراحي وغيره لإزالة الاشتباه في ذكورة الشخص الذي هو في الحقيقة ذكراً، أو إزالة الاشتباه في أنوثته إذا كان هو في الحقيقة أنثى، ويباح في هذه الحالة بعض المحظورات التي تدعو إليها ضرورة قيام المعالج بعمله كالنظر إلى العورة ونحو ذلك، فقد نص على هذا الفقهاء:

ومن ذلك ما جاء في الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني أنه (يجوز للطبيب والجراح النظر إلى موضع العلة وإن كانت عورة)

وذكر ابن الحاج في المدخل: أنه (يجوز عند العلماء كشف العورة للطبيب سواء كان المريض ذكراً أو أنثى)» [١٤]

وفي السادس والعشرين من فبراير ٢٠١٣م، وبموجب الكتاب رقم (١٣/ DG /١٨٥)، طلبت مدير عام هيئة الصحة في إمارة أبو ظبي من رئيس الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف بيان الضوابط الشرعية في جراحة تصحيح الجنس، مؤكدة أن التشريعات الوضعية آنذاك في دولة الإمارات العربية المتحدة في المجال الطبي قد خلت من أي أحكام تتعلق بإجازة أو عدم إجازة جراحة تصحيح الجنس (من ذكر إلى أنثى أو من أنثى إلى ذكر).

وحيث إن الهيئة وفق قانون إنشائها هي الجهة التنظيمية في المجال الصحي في إمارة أبو ظبي وقد عرضت عليها حالات تصحيح جنس من أنثى إلى ذكر بناء على تقارير طبية مؤكدة للحالة. وعليه تأمل الهيئة موافاتها بالضوابط الشرعية في مجال تصحيح الجنس حتى يمكن تضمينها لسياسات الجراحات المقررة في القطاع الصحي في إمارة أبو ظبي.

ورداً على ذلك، وبتاريخ العشرين من مايو ٢٠١٣م، وبموجب الكتاب رقم (١٢/ م م ع)، ذكر رئيس الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف توضيحات اللجنة الشرعية في هذا

الشأن، مؤكداً ما يلي:

أولاً: إن أخذ موافقة الجهات القضائية تعد ضرورية قبل الإقدام على إجراء عملية تصحيح الجنس بالنسبة للقاصر الذي ليس له ولي فإن القاضي ولي من لا ولي له.

ثانياً: إن أخذ موافقة الجهات القضائية تعد ضرورية قبل الإقدام على إجراء عملية تصحيح الجنس بالنسبة لغير القاصر من أجل المحافظة على حقوق المريض، والاحتراز من استعمال مستند التصحيح الصادر عن الجهات الطبية بشكل خاطئ أو غير مشروع، لأن عمليات تصحيح الجنس تتغير بها أحكام يجب التحفظ بشأنه والاحتياط لها وبعضها أحكام تتعلق بالأنساب والأعراض.

ثالثاً: إن جميع ما ورد في الفتوى المشار إليها يعد حكماً عاماً، ولا بد من إحالة كل حالة مرضية تستدعي تصحيح الجنس وعرضها على لجنة متخصصة تقوم بمنح الإذن الخاص لكل حالة وتتأكد من مطابقتها للمعايير والضوابط الشرعية، والقانونية، والقضائية، والإدارية.

وعليه يمكن تحديد الجهات المعنية بعملية تصحيح الجنس، وتشكيل اللجنة المذكورة من الخبرات التالية:

١. خبير طبي.
٢. خبير قضائي.
٣. خبير شرعي.
٤. خبير قانوني.
٥. خبير نفسي.
٦. خبير في الإجراءات الإدارية المتعلقة بإثبات الهوية الشخصية والوثائق الأخرى.[١٥]

حكم إجـــراء عملية تحويل جنسي اذا كانت الأجهزة التناسلية طبيعية

إذا كانت الأجهزة الأنثوية طبيعية فهل يجوز إجراء عملية تحويل جنسي من الأنثى إلى الذكر رغم أنه ليس خنثى وعلماً بأن الأجهزة الأنثوية كاملة.

بداية على الإنسان أن يتقي الله تعالى ويرضى بما قسم له وبما خلقه الله عليه من أنوثة أو ذكورة. ولا يترك الشيطان يلعب به ويزين له ما لا تحمد عقباه.

وعملية التحويل الجنسي لا تجوز لما فيها من تغير خلق الله تعالى، وذلك من عمل الشيطان الذي تعهد أنه سيغوي به بني آدم قال تعالى: (إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا * لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا

وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا) [النساء: ١١٧١٢١]

وننصح أن تلجأ من تفكر في هذا إلى العلاج المشروع الذي يذهب عنها هذا الشعور بأن يكون علاجاً طبيعياً أو رقى شرعية، لا لجوءً إلى سحرة أو مشعوذين.

ثم إن عليها أن تنتبه إلى أن ميل المرأة إلى أن تكون رجلاً يعنى أنها تستمتع بالنساء كما يستمتع بهن الرجال، وهذا لا يقل خطورة عن ميل الرجل إلى أن يكون مستمتعاً بالرجال أو مستمتعين به، ولا يخفى أن هذا انحراف خطير عن الفطرة، وقد أهلك الله بسببه قوم لوط وأنكر عليهم سماحهم لأنفسهم بأن يحولوا مسلك غرائزهم التي فطرهم الله عليها، ولو أنهم كبحوا جماح الأنفس لعادت إلى مسارها الصحيح، ولكنهم اتبعوا أهواءهم، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله.[١٦]

أهم نتائج البحث

١- رأي الفقهـــــاء: يقسم الفقهاء حالات الخنثى إلى نوعين:

(أ) الخنثى غير المشْكل: وهو الذي تكون فيه علامات الذكورة أو الأنوثة واضحة بينة فيعلم أنه رجل أو امرأة ويعامل على أساسه.

(ب) الخنثى المشْكل: وهو الذي تختلط فيه علامات الذكورة والأنوثة فلا يعلم إن كان رجلاً أو امرأة، وحيث أُطلق لفظ الخنثى في كتب الفقه القديمة فإنه يراد به الخنثى المشكل، وهو نوعان: نوع له آلتان (فرج وذكر) ونوع ليس له آلة، بل ثقب يبول منه، وغالباً ما يتعذر الحكم على الخنثى المشكل قبل البلوغ: هل يعتبر ذكراً أم أنثى؟ فذهبوا في القديم إلى أنه قبل البلوغ يحكم عليه من حيث يبول، فإن كانت له آلتان فبال من الذكر فهو غلام، وإن بال من الفرج فهو أنثى أما بعد البلوغ فيتبين أمره بعلامات البلوغ نفسها، فإن نبتت له لحيةٌ أو أمنى اعتبر ذكراً، أما إن ظهر له ثدي ونزل منه لبن أو حاض فهو أنثى، فإن حصل الحمل والولادة فهما

دليلان قطعيان على الأنوثة.

٢- رأي الطـــبّ: يفرّق أهلُ الطب بين نوعين من الخنوثة، ليس على أساس الشكل الظاهر فحسب كما يفعل الفقهاء، بل أيضاً على أساس التكوين العضوي الداخلي للغدد الجنسية، ولهذا قالوا بوجود نوعين من الخنوثة:

(أ) الخنثى الحقيقية: وهي التي تجمع في أجهزتها الخصيةَ والمبيضَ في الوقت نفسه، وهذه الحالة نادرة جداً.

(ب) الخنثى الكاذبة: التي تكون فيها الغدد التناسلية من الجنس نفسه (إما مبايض وإما خصي) وتكون الأعضاء التناسلية الظاهرة مخالفة لجنس الغدد التناسلية التي في الداخل، وهذه الحالة ليست نادرة فهي توجد بنسبة مولود واحد من كل ٢٥ ألف ولادة.

٣- الأحـــكام الـــتي تترتـــب علـــى الخنوثـــة: فيها اختلاف واسع بين الفقهاء، بسبب الاختلاف في طريقة الحكم على جنس الخنثى من حيث الذكورة والأنوثة، وقد أورد الدكتور محمد علي البار، عدداً من الأحاديث والروايات التي ذكرت في موضوع الخنثى، فذكر أن الأحاديث الواردة في الموضوع إما مردودة من قبل علماء الحديث، وإما أن الروايات غير صحيحة أو تناقض حقائق الطب وانتهى إلى القول: (وبما أن أحكام الخنثى في الفقه الإسلامي مبنية على معلومات الأطباء، والتجربة والمشاهدة في عصورهم السابقة، دون الرجوع إلى الفحص النسيجي للغدة التناسلية لعدم توافر ذلك آنذاك، فإن على الفقهاء أن يراجعوا هذه الأحكام على ضوء التقدم الطبي الواسع الذي حصل في العصر الحديث) وقد أصبح أهل الطب اليومَ أقدر على التمييز بين حالات الخنوثة المختلفة ودرجاتها، لهذا أرى أن يُترك تحديد جنس الخنثى لرأي الطب بعد دراسة الحالة من حيث التكوين الظاهري للأعضاء التناسلية، والتكوين الصبغي، وتحديد جنس الغدد التناسلية الداخلية إن أمكن، وبعد ذلك يمكن إصلاح الجهاز التناسلي ليكون أقرب إلى الحالة الطبيعية التي تتوافق مع التكوين العضوي، وحينئذٍ تجري على الحالة الأحكامُ التي توافق الجنس، وإذا تعذَّر إصلاح الجهاز التناسلي اعتمدنا على الشكل الظاهري للأعضاء التناسلية مع الاستئناس بالصيغة الصبغية.[١٧]

٤- إن عمليات تغيير الجنس التي

يقصد بها التغيير في خصائص الشخص الجنسية والجسدية بحيث يتم بموجب ذلك تغيير الشخص من ذكر لأنثى أو العكس فهذه عمليات محرمة، لأن في ذلك تغيير لخلق الله تعالى المحرم في الشرع أشد التحريم.

٥- عمليات تصحيح الجنس التي تعني التدخل الطبي المناسب لتعديل خلل جسدي عضوي في الشخص أدى إلى غموض في تحديد جنسه فهذه جائزة شرعاً لأنها علاج لحالة مرضية يقصد بها إزالة الاشتباه في الانتماء الجنسي للشخص، ليلحق بالجنس الذي ينتمي إليه حقيقة ذكراً أو أنثى، فهذا ليس تغييراً لخلق الله وإنما هو علاج يقصد به طلب الشفاء، وذلك مطلوب شرعاً، وأما الميولات الجنسية فلا عبرة بها ولها علاجها الخاص بها.

مراجع البحث ومصادره

١- تغيير الجنس لعلاج اضطراب الهوية الجنسية، تأليف أ. د. علي جمعة.

٢- صناعة التشريعات الجنائية في عالم متغير تغيير الجنس، د. أحمد عبد الظاهر، أستاذ القانون الجنائي بجامعة القاهرة.

٣- أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، محمد المختار الشنقيطي، مكتبة الفكر.

٤- مشروعية التحول الجنسي في الفقه الإسلامي، طارق حسن كسار، جامعة ذي قار.

٥- الفرق بين الشذوذ الجنسي والاضطراب الجنسي، مركز اختيار للطب النفسي وعلاج الإدمان.

٦- المثلية الجنسية.. سلوك مكتسب أم جينات لا نتحكم بها؟ إبراهيم السيد.

٧- المثلية الجنسية بين الاختيار والطبيعة والهوية (٢) معتز الخطيب، ديسمبر ٢٠٢١.

٨- المثلية الجنسية: هل المنظور الفقهي قاصر؟ (١) معتز الخطيب، ديسمبر ٢٠٢١.

٩- فتاوى موقع الإسلام سؤال وجواب (أحكام الخنثى المشكل).

١٠- فتاوى موقع إسلام ويب (أحكام الخنثى).

١١-فتاوى موقع إسلام أونلاين (أحكام الخنثى).

١٢- الموسوعة الفقهية الكويتية.

١٣- فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (أحكام الخنثى).

الهوامش:

١. راجع: صناعة التشريعات الجنائية في عالم متغير تغيير الجنس. د. أحمد عبد الظاهر، أستاذ القانون الجنائي بجامعة القاهرة.

٢. راجع: تغيير الجنس لعلاج اضطراب الهوية الجنسية، أ. د. علي جمعة، مفتي الديار المصرية الأسبق.

٣. راجع: تفسير الإمام الطبري، جامع البيان ٩ /٢١٥ ٢١٦.

٤. راجع: الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٤.

٥. راجع: الموسوعة الفقهية.

٦. راجع: المغني لابن قدامة.

٧. راجع: أسنى المطالب في شرح روض الطالب، ٥٩/٣ .

٨. راجع: حكم إجراء عملية التحول الجنسي، برنامج «الله أعلم» موقع صدى البلد: تحقيق : محمد صبري عبد الرحيم ٢٠٢٠.

٩. راجع: أحكام الخنثى ومعاملته وتحويل جنسه، إسلام ويب، تاريخ النشر: الأربعاء ٢١ شوال ١٤٣٩ هـ ٤٧٢٠١٨ م.

١٠. أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء، والحكيم وابن مردويه في الأسماء وابن عساكر عن أنس، ومن حديث عمر بن الخطاب، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم: ١٧٧٤.

١١. راجع: فتوى الشيخ عبد الكريم الخضير.

١٢. راجع: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. الفتوى رقم (٩٠٨٥).

١٣. راجع: صناعة التشريعات الجنائية في عالم متغير تغيير الجنس. د. أحمد عبد الظاهر، أستاذ القانون الجنائي بجامعة القاهرة.

١٤. راجع: فتوى شرعية بشأن حكم جراحة تصحيح الجنس، الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف، الإمارات العربية المتحدة، ٢٢/ ٤/ ١٤٣٤هـ الموافق ٥ مارس ٢٠١٣م، فتوى رقم ٩٤.

١٥. راجع: صناعة التشريعات الجنائية في عالم متغير تغيير الجنس. د. أحمد عبد الظاهر، أستاذ القانون الجنائي بجامعة القاهرة.

١٦. فتاوى مركز الفتوى ، الشبكة الإسلامية.

١٧. موقع إسلام أون لاين.

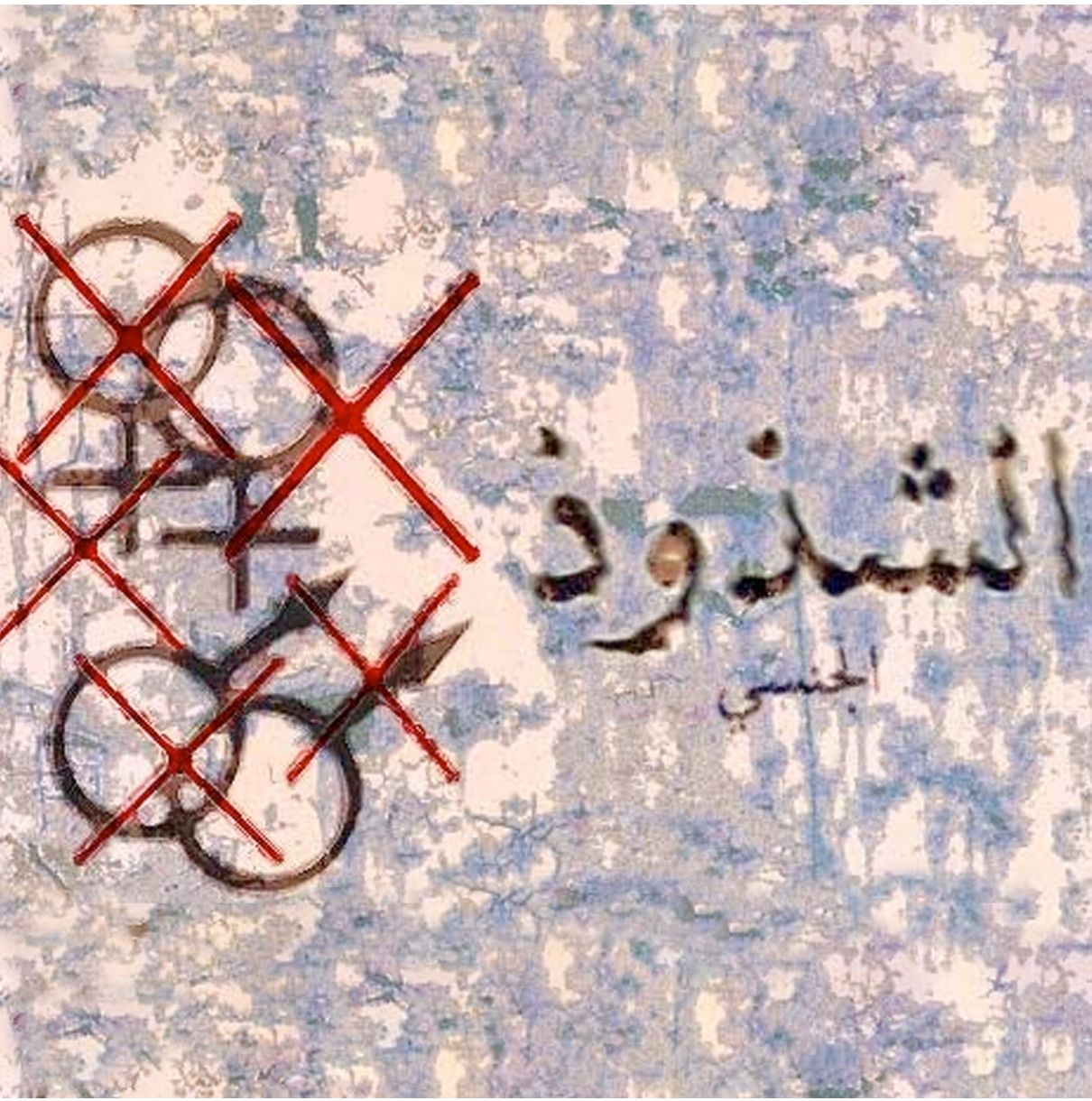
الشذوذ
الجنسي

المثليّة الجنسية
بين الرؤية الدينية والواقع الاجتماعي

د. هند الحمادي *

المقدمة:

الجنس هو أحد الغرائز القوية عند الانسان، وهو يقود مشاعره وقد يسيطر عليه ويترجم إلى سلوك، وغالبا ما يكون ردة فعل على محفزات خارجية معينة. ولذا فإن التجربة الجنسية تشكل أعمق التجارب إذا أدرك الانسان معناها والهدف منها بالكامل.

والهوية الجنسية هو شعور الفرد بأنه ذكر أو أنثى بما يتوافق مع واقعه البايولوجي الجنسي، وعندئذ تعتبر الهوية الجنسية الشعورية مطابقة للهوية البيولوجية وهو ما يتمتع به معظم البشر. ولكن هناك فئة قليلة من الناس من كلا الجنسين لا يتوافر فيهم هذا التطابق مما يترجم لسلوك، للتعبير عما يعانونه من عدم التطابق بين شعورهم وواقع هويتهم الجنسية (كمال، ١٩٩٤: ١٩).

وعدم التوافق بين شعور الفرد ونوعه البيولوجي يؤدي الى اضطراب في الهوية والشعور بالضيق وعدم الراحة يظهر بعدّة صور تتمحور بين الرغبة والسلوك والهوية، فمنها ما يبقى كشعور في النفس ويتم السيطرة عليه ولا يعبر الشخص عن ميوله الجنسية، ومنها مايظهر في الكلام والنظر وقد يتطور إلى سلوك معين كارتداء ملابس الجنس المغاير والتعبير بحركات الجنس الأخر ، وقد يصل الى اضطراب جنسي وممارسات

(*) باحثة متخصصة في القضايا الاجتماعية، وقضايا الفكر الإسلامي المعاصر.

جنسية تسمى بالمثلية الجنسية Homosexuality للحصول على المتعة الجنسية دون تغيير جراحي، (الميرزا، ٢٠١٣: ٢٤٤٨) ، أو تصل الى درجات عالية من الاضطراب تصل الى تغيير في معالم جنسه البيولوجي جراحيا وهو ما يسمى بالتحول الجنسي transsexuality. (كمال، ١٩٩٤: ٢٠)

وظاهرة اضطراب الهوية (المثلية الجنسية) ليست بجديدة بل هي قديمة قدم المجتمعات الإنسانية، وتنتشر بين الذكور والإناث؛ بدأت مع قوم لوط (، قال تعالى: ما سبقكم بها احد من العالمين)، وامتدت عبر السنين، ومن الشعوب من اعتبرها امرا طبيعيا وليست انحرافا عن الفطرة، بل هي انتجت الفن والأدب كاليونانيين الذين اعتبروا الممارسة ومصاحبة الغلمان أمرا طبيعيا،كذلك الأمر بالنسبة لروما القديمة وقدماء الهنود والفرس. إلا أن المصريين القدماء واليهود والعرب اعتبروها انحرافا وإثما وكانت قوانينهم صارمة تجاهها. (ولسون، ٢٠٠٠: ١٩٢٠)

وفي أواخر القرن العشرين حدث التحول في فهم المثلية الجنسية بأنواعها المختلفة والتي يطلق عليها (LBGT أو مجتمع الميم)، هذا الفهم تحول من الخطيئة والجريمة وعلم الامراض النفسية الى متغير طبيعي للجنس البشري، وأصبحت المثلية الجنسية أكثر قبولا في العديد من دول العالم، ومنذ ذلك الحين ألغت العديد من الدول تجريم السلوك المثلي واعترف البعض بالزواج المدني من نفس الجنس، واستند الفهم الجديد إلى دراسات قدمت من منظمة الصحة العالمية، والجمعية الأمريكية لعلم النفس. (Rao, 2012)

وبدأت تظهر احتفالات في العديد من الدول بمجتمع المثلية الجنسية لتسليط الضوء على حقوق المثليين والترويج لهم وترسيخ وجودهم في المجتمع، فكل عام هناك ما يسمى بـ «مسيرة فخر المثليين» التي تخرج في عدد من الدول حول العالم، معظمها في شهر يونيو. وكان أولها في ١٩٧٠ في مدينة شيكاغو الأمريكية. وفي عام ١٩٩٤ بدأ الاحتفال السنوي في شهر أكتوبر بما يسمى بـ «مجتمع الميم» في الولايات المتحدة، واحتفلت به في عام ٢٠٢٢، كل من أستراليا وكندا وفنلندا وألمانيا والمجر وإيطاليا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وغيرها كنوع من التطبيع وخلاله تزايدت الأنشطة الإعلامية والترويجية

حـول المثليين وحـقوقهـم. وفي عـام ٢٠٢١ قـامـت مسيـرات في ١٠٧ دولـــة على الأقـل وفـق تـقـريـر Outright International المهتمة بهذا الموضوع.
(Kassioun Research Unit, 2022)
ومـن الجـدير بـالـذكـر أن التـقريـر الصادر من مركز أبحاث Pew Research (Kent, 2020) تضمن إحصائيات أظهرت أن الدول الأكثر تقبلا للشذوذ الجنسي معظمها في دول أوروبا الغربية ودول أمريكا الشمالية، بينما الدول الأقل تقبلا كان معظمها في دول آسيا وأفريقيا.

والمثلية الجنسية من المواضيع المعاصرة سريعة الانتشار وتثير اهتمام الناس على مختلف مشاربهم الدينية والفكرية والاجتماعية، وذلك بسبب انتشار هذه الظاهرة في العالم بشكل عام وفي العالم العربي بشكل خاص، وانتقال دعاتها من مرحلة الدفاع إلى الهجوم، وتحدّيهم للقوانين والشرائع التي تحرم هذا الفعل وتجرمه. لذا استوجب دراستها ومعرفة أسبابها وتداعياتها على المجتمع لما لها من إفرازات ضارة على بنية المجتمع وتماسكه وانزلاقات أخلاقية خطيرة تصل الى الانحطاط الإنساني.

لعل من أهم ما في موضوع الجنسية المثلية من نواحي تستدعي الاهتمام هو الموقف الديني والاجتماعي من هذه الممارسة. فمن خلال هذه المواقف تبين لنا أن المثلية الجنسية تلقى رفضا أكثر منه قبولا لذا يطلق عليه مسمى الشذوذ الجنسي.

وقد واجهت الدراسات التي تناولت البحث في ظاهرة الشذوذ الجنسي صعوبة الحصول على الأرقام الصحيحة حول مدى انتشار هذه الظاهرة، والسبب في ذلك يعود إما لغياب الإحصاءات الرسمية، أو بسبب تضخيم الجهات الداعمة للشذوذ لجنسي لبعض الأرقام، أو بسبب التكتم الذي يحيط بمثل هذه الانحرافات في بعض المجتمعات لأنها تعد وصمة عار وفضيحة اجتماعية.

كما أن أغلب الدراسات في مجال الشذوذ الجنسي، يقوم بإعدادها شواذ كتعبير عن وجهة نظرهم، أو مؤيدون لهم، أو خاضعون لضغطهم، ولا تتمتع بأي نزاهة علمية. (طه، ٢٠٢١: ٤٨). وقد أجرت مركز أبحاث للتسويق (ststista.com, 2023) دراسة كان من نتائجها أن نسبة المثليين الجنسيين لا يتجاوز ٥٪ في العالم على أحسن تقدير.

هذا وقد تم في هذا المقال التعريف

بالمصطلح ودلالته، وتاريخ الظاهرة، وبيان موقف الأديان منها، وأسباب انتشارها والنتائج المترتبة عليها اجتماعيا، وطرق علاجها.

موقف الأديـــان السماوية من الشذوذ الجنسي:

يعدّ الشذوذ الجنسي عند **اليهوديـــة** خطيئة، فقد جاء في سفر اللاويين ٢٠: ١٣ عقوبة رجم الشاذين جنسيًا واعتباره رجسًا وهو كالحيوان في شهوته وينبغي أن يقتل (وإذا اضطجع رجل مع ذكر اضطجاع امرأة فقد فعل كلاهما رجسًا. فهما يقتلان. دمهما عليهما). (موقع الأنبا تكلا هيمانوت، د.ت)

وتـــرى المســـيحية أن الممارسة المثلية غير أخلاقية وخطيئة وعقوبتها الموت، ففي رسالة بولس إلى أهل رومية ١: ٢٧٣٢ :(وكذلك الذكور أيضا تاركين استعمال الأنثى الطبيعي، اشتعلوا بشهوتهم بعضهم لبعض، فاعلين الفحشاء ذكورا بذكور، ونائلين في أنفسهم جزاء ضلالهم المحق...والذين إذا عرفوا حكم الله أن الذين يعملون مثل هذه يستوجبون الموت، لا يفعلونها فقط، بل أيضا يسرّون بالذين يعملون). (موقع الأنبا تكلا هيمانوت، د.ت)

أمـــا في الإســـلام فيعدّ الشذوذ الجنسي خروج عن فطرة الإنسان، وهي مفسدة عظيمة وجريمة أجمع عليها جمهور الأمة ومحرمة بالإجماع، لأنها إضرار بالصحة والخلق والمثل الاجتماعية وانتكاس للفطرة ونشر للرذيلة وإفساد للرجولة وجناية على حق الأنوثة وخراب للأسرة.

ولقد حذر الرسول صلى الله عليه و سلم أمته من هذه الفعلة الشنعاء، ولعن من فعل فعلتهم، فقال:» من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول). (الترمذي، ١٤٥٦، صححه الألباني)

وعقوبة اللواط تتأرجح بين التعزير والجلد والرجم والقتل بالسيف كالآتي:

ذهب الإمام مالك إلى أن عقوبة اللواط الرجم مطلقًا سواء كان الفاعل أو المفعول به محصنين أو غير محصنين.

وفي مذهب الشافعي وأحمد هناك ثلاثة آراء هي: أن اللواط حكمه حكم الزنا، فيعاقب الفاعل والمفعول به بعقوبته، فإن كان محصنًا رجم و من لم يكن محصنًا جلد وغرب؛ أما الرأي الثاني فهو أن الفاعل هو الذي يرجم أما المفعول به به فلا يرجم وإنما يجلد ويغرب في كل الأحوال، وجاء الرأي

الأخير أن عقوبة الفاعل والمفعول به القتل في كل حال.

أما أبو حنيفة فيرى أن عقوبته دون عقوبة الزاني وهو التعزير.(موقع الإسلام سؤال وجواب، ٢٠٠٦)

إذًا حرمت وجرمت الديانات اليهودية والمسيحية والإسلامية المثلية الجنسية واعتبرتها رجسًا وخطيئة يعاقب عليها، إلا أن بعض الطوائف المسيحية واليهودية قبلتها مؤخرًا نتيجة للتطبيع والضغوط الدولية .

وكثير من المجتمعات تجرم وتشدد على هذا السلوك إلا أن المتتبع لهذا الموضوع يجد تحولا واضحا في النظرة إلى هذه الممارسة في بعض المجتمعات، التي تحولت إلى تفهم أكثر لهذه النزعة و دوافعها و بالتالي إلى إدانة أقل صرامة وتشددا للممارسين لها مما يدفعنا إلى التعرف على العوامل التي ساهمت في انتشارها وكانت سببا في إعطاء المثليين حق المطالبة بحقوقهم.

العوامل المساهمة في التوجه للشذوذ الجنسي وانتشاره:

هناك مجموعة من العوامل التي ساهمت في انتشار هذه الظاهرة القديمة والتي أصبح لها صور وأشكال حديثة، منها على سبيل المثال لا الحصر:

الدعم الدولي للمثليين من قبل المنظمات العالمية والدول الكبرى:

بدأ تركيز الأمم المتحدة بمنظماتها المتعددة ووكالاتها المختلفة مثل منظمة العفو الدولية، وحقوق الانسان؛ ومنظمة الصحة العالمية وغيرهم، على تشريع الشذوذ الجنسي في عام ١٩٥١م. وبعد ذلك بدأ موضوع الشذوذ يأخذ طابعاً أكثر تخصصية مع المؤتمرات والاتفاقيات الدولية التي تتعلق بالأمور الجنسية، وعلى رأسها حقوق المثليين الجنسيين في العالم، مثل مؤتمر القاهرة الذي عُقِد في عام ١٩٩٤م الذي سمي بمؤتمر التنمية والسكان ، ومؤتمر بكين الذي عُقِد عام ١٩٩٥م. (الميرزا، ٢٠١٣: ٢٤٥٨)

وكان من نتائج تحركات منظمة الأمم المتحدة أن وقَّع في ديسمبر ٢٠٠٨ ستة وستون بلداً في الجمعية العامة للأمم المتحدة بياناً يتعلق برفع العقوبة عن المثليين ؛ كما أطلقت الأمم المتحدة حملة باسم (أحرار ومتساوون) في يوليو ٢٠١٣، ووفق موقعها هي حملة إعلامية عالمية غير مسبوقة تقوم بها الأمم المتحدة بهدف تعزيز المساواة في الحقوق والإنصاف في المعاملة لمجتمع الشواذ جنسيا ونتج عنها فيديوهات ورسوم

مؤثرة، وصحف يومية بلغة الناس، ونُظمت حملات ومناسبات وطنية في ثلاثين بلداً بدعم علني من الأمم المتحدة والزعماء السياسيين والمجتمعيين والدينيين ومن المشاهير في جميع مناطق العالم. (Kassioun Research Unit, 2022)

وجاء في ٢٦ يونيو ٢٠١٥ ، قرار المحكمة العليا الأمريكية الذي شرع زواج المثليين في جميع أنحاء الولايات المتحدة ليؤدي إلى مواقف أكثر تسامحًا بين مجموعات الشباب في ضوء التغيرات العميقة للثقافة الأمريكية ، والتي تجعل الأمريكيين يتخيلون الشذوذ الجنسي بشكل مختلف عما كانوا يفعلون قبل ثلاثة عقود، هذه الثقافة التي تم تعميمها على دول العالم بواسطة المعاهدات والاتفاقيات الدولية ووسائل التعليم والاعلام والتكنولوجيا.

وتبنت العديد من الدول ظاهرة الشذوذ الجنسي والدفاع عنهم وإعطاؤهم حقوقهم، ومن أكثر الدول دعما لهم هما السويد وهولندا كما جاء في (Kent، ٢٠٢٠)، إضافة إلى ظهور عدد من السياسيين المثليين في العالم وبالتحديد في الغرب وترويج شذوذهم كجزء هام من أجندتهم السياسية.

كما استخدم الغرب والولايات المتحدة معيار حقوق الإنسان وموضوع حقوق المثليين كأحد وسائل الضغط السياسي لتحقيق مصالحها العالمية، ولتقييم (أهلية) دولة أو حكومة ما للانضمام للاتفاقيات الدولية، أو استقطاب فعاليات رياضية ومؤتمرات عالمية، أو استثمارات اقتصادية وشراكات دولية، وفي الوقت نفسه كانت تغض النظر عن ذات الأمور مع دول أو حكومات أخرى في حال اقتضت المصلحة ذلك. (Kassioun Research Unit, 2022)

العوامل الاقتصادية:

فقد ساهم الفقر والبطالة وانخفاض دخل الأسرة إلى ممارسة المثلية الجنسية لما توفره من دخل مغرٍ وسريع، في حين تعجز بعض الأسر عن دفع تكاليف المعيشة لأفرادها مما يؤدي بهم إلى الهروب من المنزل والتوجه للعمل في الدعارة بكل أشكالها، ومن ناحيه أخرى قد نجد أرباب هذه المهنة يستغلون الظروف المعيشية الصعبة لهذه الفئة من المجتمع فيجبرونهم على ممارسة الشذوذ حتى يصبح أمرا اعتياديا لهم رغم أنهم أصلا لم يكونوا من الشواذ .

ومن الجدير بالذكر أن أولئك الذين ينتمون إلى دول غنية هم الأكثر تقبلا للشذوذ الجنسي من أولئك الذين ينتمون إلى دول فقيرة حسب استطلاع (Kent، ٢٠٢٠)

العوامل الإعلامية:

عرف مروجو الشذوذ الجنسي مدى تأثير الإعلام على الناس في ظل ثورة التكنولوجيا الحديثة وتأثير مواقع التواصل الاجتماعي ، فألقت بكل ثقلها في هذا المجال للترويج له ، ومن هنا بدأ اهتمام الإعلام بموضوع الشذوذ الجنسي ضمن خطة عالمية من أجل تغيير ثقافة الشعوب وعقائدهم، ويؤكد على هذا الأمر العديد من الخبراء الإعلاميين الذين يرون أن بدء طرح الموضوعات الجنسية مثل الحرية الجنسية والشذوذ الجنسي في الفضائيات الغربية والعربية، إنما يعود إلى سياسة تنفيذ برامج الأمم المتحدة، وعلى رأسها مؤتمر بكين. ....، وهناك العديد من القنوات الفضائية التي تصور شخصيات شاذة هي في الحقيقة تؤسس بوعي أو بغير وعي لقبول بعض التصرفات الشاذة التي لا يقبلها دين ولا شرع؛ كما أن مواقع الإنترنت والمدونات الخاصة التي بدأت تنشر التحقيقات حول انتشار هذه الظاهرة في الأوساط الشبابية، وبعض المجلات الخاصة التي أخذت طريقها إلى الأسواق، مثل مجلة «برا» التابعة لجمعية «حلم». ومجلة «بخصوص» الإلكترونية التي تصدرها جمعية «ميم»، وهي مخصصة للسحاقيات. هذا إضافة إلى مجلة جنسية جديدة اسمها «جسد»، تتناول بالصورة والكلمة المواضيع الجنسية الإباحية ومن بينها الشذوذ الجنسي. (قاطرجي، ٢٠٢١) وكذلك مجلة (رصيف) الالكترونية التي تنشر وتروج لمثل هذه الموضوعات بقلم كتاب عرب من كل الدول العربية تقريبا. هذا الاستهداف للشباب وصغار السن أتى بعض أكله، فقد جاءت في إحصائيات مركز pew research أن الشباب من عمر ١٨٢٩ هم الأكثر تقبلا للشذوذ الجنسي من كبار السن. (Kent، ٢٠٢٠)

والتبني الإعلامي لهذا الموضوع خاصة من قبل المؤسسات الإعلامية الغربية الضخمة والترويج له أدى إلى انتشاره السريع خلال برامج التلفزيون والإذاعة والبرامج الترفيهية وبالأخص برامج الأطفال، بالإضافة إلى نشرها في المنابر التعليمية والصحية والثقافية وغيرها. وفي دراسة أجرتها (الميرزا، ٢٠١٣) بينت أن أكثر العوامل المؤدية إلى الانحراف الجنسي من وجهة نظر عينة الدراسة هي الفضائيات والمواقع الإباحية ورفقاء السوء.

كما أصدرت إحدى المنظمات

الأمريكية واسمها (GLAAD) ، وهي منظمة تركز على قطاع الترفيه (المرئي والمسموع والمكتوب) وتصور مجموعات «مجتمع الميم»، أصدرت تقريرا حول تمثيل «مجتمع الميم» في البرامج التلفزيونية ووجدت أنه من الشخصيات الدائمة الظهور في المسلسلات على المحطات الأمريكية لموسم ٢٠٢١٢٠٢٢، وهنالك ما يقارب ١٢٪ منهم كشخصيات في المسلسل، والأطفال هدفهم الأول.

وقد وصل الأمر بمنظمة TED الأمريكية الشهيرة في أحد مقاطع الفيديو التي أنتجتها في عام ٢٠١٨، أن البيدوفيليا (اضطراب اشتهاء الأطفال) هو ميل جنسي طبيعي وليس مرضاً، مما يمهد الطريق إلى اعتبار التحرش بالأطفال أحد أشكال الميول الجنسية الطبيعية. (Kassioun Research Unit)

التنشئة الأســـرية والبيئة الاجتماعية:

أثبتت الدراسات أن البيئة الأبوية والعائلية، والظروف الاجتماعية والثقافية لها دور في انتشار الشذوذ الجنسي، فأول هذه العوامل تبدأ من الأسرة التي ينشأ فيها الطفل، والتي تساهم بشكل كبير في تكوين شخصيته وتوجيه سلوكه، فقد يكتسب الطفل الشذوذ الجنسي خلال التنشئة، فالعلاقة بين الآباء والأبناء كضعف دور أحد الوالدين في الأسرة وتسلط الآخر، كتسلط الأب والابناء الذكور في الأسرة يجعل البنات يتقمصن شخصية المتسلط، أو تسلط الأم المسيطرة قوية الشخصية حيث تستأثر بالولد وتجعله يتوحد بها. (خلود، ٢٠١٧)

كذلك غياب الأب أو الأم وإهمال الأبناء خاصة إذا صاحب ذلك الغياب اعتداء جنسي على الأبناء في الصغر؛ وما نشاهده في بعض الأسر من تنشئة خاطئة تلعب دورًا كبيرًا في عدم تقبل الطفل لهويته الذكرية أو الأنثوية في المستقبل بمعنى (لاتحديد للهوية الجنسية)، مثل قيام بعض الأهل بإطالة شعر أبنائهم الذكور، والسماح لهم باللعب بألعاب البنات، وإلباسهم لباس الفتيات، وكذلك تسمية البنات بأسماء الذكور، والسماح لهن باللعب معهم في ألعابهم الخاصة التي تتسم في بعض الأحيان بالعنف. (قاطرجي، ٢٠٢١)

كما أن العنف الأسري والتمييز بين الأبناء واليتم والادمان والاعتداء الجنسي على الأطفال يؤدي الى توجههم نحو الشذوذ الجنسي، مع خلو الساحة من وجود جهات رسمية تتصدى له.

الحالات الاجتماعية الخاصة :

ومن زاوية أخرى وجدت بعض الدراسات أن ارتفاع نسبة العنوسة والطلاق قد يؤدي الى ممارسة الشذوذ الجنسي وذلك للتنفيس عن مشاعر مكبوتة وحرمان عاطفي في ظل العادات والتقاليد التي تمنع اختلاط الجنسين نوعا ما، وعند طرح هذا الأمر في دراسة ميدانية قاما بها (خلود وآخرون، ٢٠١٧: ١٢٦) أجاب ٤٨،٣٪ من عينة الدراسة بالموافقة، وقد تكون هذه إشارة لأحد سلبيات الطلاق والعنوسة، فالطلاق قد يؤدي الى فقدان الثقة بالجنس الآخر فيتجه الشخص الى نفس جنسه خصوصا في غياب الوازع الديني، كما أن الحرمان العاطفي الناتج عن الطلاق او العنوسة قد يؤدي الى اتجاه الشخص الى نفس جنسه لسهوله اجتماعهما وفقا للعادات والتقاليد التي تحرم الاختلاط في العالم العربي. ويبين (Gallop, 1997: 43)أن القيود الصارمة التي تفرض على الفرد لاعتبارات اجتماعية مختلفة والتي تحد من الاختلاط بين الجنسين قد يؤدي إلى إشباع الحاجة الجنسية مع الجنس الآخر.

كما أن الاتجاه العالمي في تقبل الشذوذ الجنسي والمساعدة على انتشاره حتى أصبح موضة عصرية (trend) قد يؤدي الى ممارسته من قبل الشباب بغرض التعرف على الأمر في ظل غياب الوازع الديني والمراقبة الأسرية. وفي منطقة الخليج تشير دراسة أعدتها كلية الطب في جامعة الملك عبد العزيز في جدة شملت أكثر من ١٢٠٠ طالب، أن ثلث العينة سبق لها أن وقعت في ممارسة جنسية خاطئة، منهم ١٢ ٪شاذون جنسياً. (الميرزا، ٢٠١٣: ٢٤٤٥)

الآثار الاجتماعية السلبية الناجمة عن الجنسية المثلية:

الشذوذ الجنسي انحراف كغيره من الانحرافات له آثار وأضرار عدة تؤدي إلى عواقب وخيمة في مختلف مجالات الحياة الصحية، والنفسية، والاجتماعية، والفكرية، والأمنية، والاقتصادية، والتربوية وغيرها. وقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: «لم تظهر الفاحشة في قومٍ قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا» (الألباني، إسناده صحيح: ٧٩٧٨) ، ونعرض فيما يلي الآثار السلبية الناجمة عن المثلية الجنسية:

لاشك أن الشذوذ الجنسي ينعكس سلبا صحيا ونفسيا على أصحابه، مما يؤدي إلى انتشار العديد من الأمراض المعدية مثل أمراض نقص المناعة (الإيدز)، والزهري، والوباء الكبدي وطفيليات الأمعاء (مثل الديدان و الأوميبا) ، وذلك نتيجة لممارستهم الشذوذ مع أي شخص دون الاكتراث بما يحمله من أمراض. (خلود، ٢٠١٧: ٩٠) وهذه المشكلات الصحية تصاحبها مجموعة من المشكلات النفسية والعصبية مثل الشعور بالنقص، والوسواس، والقلق، والاكتئاب، والجنون، والسادية وما إلى ذلك من اضطرابات نفسية قد تؤدي إلى انتحار أصحابها، حيت تنشأ في نفس المنحرف حالة من الصراع النفسي بين المرغوب والمحظور نتيجة إدراكه التام لكون ممارسته ممارسة غير مقبولة دينيًا واجتماعيًا وأخلاقيًا، علاوة على أن عدم الاستقرار النفسي يؤدي إلى خلق حالة من الاضطراب تعطل قدرة الشخص عن اتخاذ القرارات السليمة، ومن ثم ينعكس سلبًا على الأسرة والمجتمع . (الميرزا، ٢٠١٣: ٢٤٦٢)

إحداث خلل في القيم والمعايير الدينية والأخلاقية، فيصبح الحلال حرامًا والحرام حلالاً، ويزيد الاستهتار بالدين الذي يحرّم الشذوذ بكل أنواعه. (قاطرجي، ٢٠١٠)

تقويض الروابط الأسرية، وتغيير أشكال الأسرة الطبيعية المكونة من امرأة ورجل وأطفال؛ إلى رجل ورجل وأطفال، أو امرأة وامرأة وأطفال. (الميرزا، ٢٠١٣: ٢٤٦٢)

قد تساهم القوانين التي تدعم زواج المثليين إلى زيادة عدد الزيجات الشاذة بما تتضمنه من تبني أطفال وتربيتهم وفقا لانحرافهم وأفكارهم الشاذة مما لها أثار ضارة على هوية المجتمع وقيمه.

عزوف الشباب عن الزواج، وهذا بالتالي يؤدي إلى زيادة نسبة العنوسة، والطلاق، والخيانة الزوجية، فكثير من الزوجات يرفعن قضايا طلب الطلاق أو الخلع بسبب اكتشافهن شذوذ أزواجهن (الميرزا، ٢٠١٣: ٢٤٦٢)

التأثير على المجتمع وسياساته وقوانينه، حيث يمثلون ضغطًا على السياسة العامة لبعض الدول لتنفيذ اجندتهم السياسية والتأثير في الانتخابات، بمساندة من المراكز والجمعيات المناصرة لهم، (رغم أن الأبحاث الحالية تشير إلى أن النسبة الحقيقية للشاذين بمعدل ١ ٢ ٪ من المجتمع الأمريكي, الا أن الشاذين يصرون على أن نسبتهم ١٠,٪ ليوهموا المجتمعات بكثرتهم

وأهميتهم. (خلود، ٢٠١٧: ٩٣)
زيادة نسبة الجريمة بسبب السلوكيات الناتجة عن الشذوذ الجنسي ، من قتل، وسرقة، وإدمان للخمور، وتعاطي المخدرات، واستعمال العنف والشدة، والاعتداء على الآخرين خاصة الأطفال. يقول الدكتور إبراهيم عيد أستاذ الطب النفسي في جامعة عين شمس إن الشاذ جنسيا تتسم مكونات شخصيته بالعنف، (ابراهيم، ٢٠١٤) وجاء في كتاب أن الأطفال الذين تم اغتصابهم قهرا وعنفا أدى الى تضررهم نفسيا، فتنتشر الضحايا المشوهة نفسيا وبالتالي يعيشون في الأرض فسادا وينتقمون لكيانهم المجروح بانتهاك طفولة الآخرين بنفس الطريقة التي ربما انتهكوا بها. (فاضل، ٢٠٠٧) . يقول القاضي جون مارتوغ رئيس قضاة المحكمة الجرمية في نيويورك «اللوطيون يتسببون بنصف الجرائم في المدن الكبرى»، ويعلق وليام ريدل رئيس شرطة لوس أنجلوس أن (٣٠,٠٠٠) حالة اعتداء جنسي على الأطفال في لوس أنجلوس يسببها اللوطيون سنويًا». ٧٪ من الذين يرتكبون أقبح الجرائم هم شواذ تحت سن الـ ٣٠ سنة، ويرتكب اللوطيون أكثر من ٣٣ ٪ حالات التحرش الجنسي بالأطفال المبلغ عنها في الولايات المتحدة التي يفترض أن اللوطيين يشكلون ٢٪ من سكانها فقط ,وهذا يعني أن واحدة من كل عشرين حالة لواط هي حالة تحرش بالأطفال. وتشير الدراسات التي كشفت عن أن ٣٧ ٪ من اللوطيين مصابون بالمازكية أو بالسادية مما يزيد العنف المنزلي، كذلك تزيد حالات الانتحار بين اليافعين الشاذين جنسيًا أكثر بأربعة أضعاف منها بين نظرائهم الطبيعيين. (خلود، ٢٠١٧: ٩١٩٢).
تضرر الجيل الجديد فكريا وعقائديا بسبب الظهور العلني للشواذ والالتقاء في الأماكن العامة خاصة المقاهي والمطاعم ، هذا الظهور العلني يؤدي إلى تقبل الشواذ في المجتمع، والمحاكاة والتقليد لهم، وفقدان الهوية الاجتماعية والثقافية. (الميرزا، ٢٠١٣: ٢٤٦٢)

طرق الـــــوقاية والعلاج من المثلية الجنسية من رؤية دينية:

يرى علماء الدين الإسلامي وعلماء الاجتماع أن علاج مشكلة الشذوذ الجنسي يبدأ بالوقاية منه أولا، واللجوء إلى العلاج يأتي بعد ذلك،كالآتي:
أ الالتزام بتعاليم الإسلام؛ الذي حرم الزنا والبغاء العلني والسري وبتنفيذ

أحكام الشريعة الإسلامية على الزناة والقوادين واللوطيين والشاذين جنسيًا. وقد جاء في دراسة (Kent، ٢٠٢٠) أن الشعوب المتدينة هي أكثر رفضا للشذوذ الجنسي من الشعوب اللادينية.

ب نشر الوعي الديني والصحي، وتعميق الإيمان في نفوس الناس، وتحديد الأدوار في الأسرة، وبيان الأثر المدمر للمثلية الجنسية من خلال المؤسسات التعليمية والدينية والاجتماعية، ووضع برامج إعلامية تهدف للتثقيف الجنسي وإيصال المعلومات الصحيحة عن الجسد والهوية الجنسية بغرض حماية الأفراد والمجتمع.

ت مراقبة ومنع وسائل الإعلام التي تشيع الفاحشة في المجتمعات، والرقابة على وسائل الإعلام والتكنولوجيا، ومواقع التواصل الاجتماعي خاصة المرئي منه، الذي يستورد كثيراً من البرامج الإباحية التي تشجع على الخلاعة والشذوذ الجنسي. (الميرزا، ٢٠١٣: ٢٤٦٣ ٢٤٦٤)

التكاتف بين المسلمين وغير المسلمين والعمل يداً واحدة من أجل محاربة هذا السلوك بشتى الوسائل الفردية والجماعية، ومن هذه الوسائل (قاطرجي، ٢٠١٠: ١٣١٤) التشديد على استخدام مصطلح: (الشذوذ الجنسي) عند الحديث عن هذا الفعل، ورفْضِ استبداله بمصطلح: «المثلية الجنسية» والميل الجنسي للفرد ،من دون أن يحتوي على أي حكم أخلاقي بتحريمه ورفضِه.

تضافر الجهود الرسمية والخاصة من أجل القضاء على هذه الظاهرة، وتوعية الناس حول مخاطر الشذوذ. ومن هذه الجهود: تعديل القانون المحلي لبعض الدول العربية التي لا تنص على عقاب الشواذ إلا في حالة عدم رضا أحد الأطراف. ومنها أيضاً تغليظ العقوبة على مرتكبي الشذوذ وعدم تشريع وجودهم ول الترخيص لجمعياتهم.

التصدي للخطط الدولية التي تطالب بتعديل مناهج التدريس؛ حتى تتناسب مع التوجه العالمي الذي يدعو إلى تقبل الشذوذ الجنسي وتقنينه. (الميرزا، ٢٠١٣: ٢٤٦٤)

الاهتمام بعلاج حالات الشذوذ، وتطوير الوسائل العلاجية التي تساعد الشاذ على التخلص من هذا الداء سواء علاج نفسي أو بيولوجي.

التركيز على التربية الأسرية الإسلامية الصحيحة، ودعوة الآباء إلى تطبيق سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الأبناء، التي من بينها

التفريق بينهم في المضاجع، وعدم تفضيل الذكر على الأنثى، وعدم القسوة عليهم... وما إلى ذلك من أمور تربوية أخرى.

إيجاد الحلول الاجتماعية والاقتصادية لمسألة العنوسة وتأخُّر الزواج، والتشجيع على الزواج المبكر، وعدم وضع العراقيل أمام هذا الزواج.

الخاتمة:

وأخيرا سيبقى موضوع الشذوذ الجنسي مطروحا وبقوة وتتباين الآراء حوله، إلا أن المناداة بحقوق الانسان لا يعني أن للفرد مطلق الحرية في تلبية حاجاته الجنسية، إنما ينبغي أن يُضبط سلوكه بحدود شرعية وقانونية، حتى لا يتعارض مع قوانين الطبيعة ولا تنتهك الكرامة الإنسانية، فالشذوذ الجنسي ظاهرة خطيرة لها آثار مدمرة على الفرد والأسرة والمجتمع يجب التصدي لها.

المراجع:

Gallop, J. (1997). Feminist Accused if Sexual Harassment. north carolina: Duke University press. Retrieved from www.dukeupress.edu

Jacob Poushter and Nicholas Kent. (2020). The Global Divide on Homosexuality Persists. Pew research, Retrieved February 26, 2023، من www.pewresearchorg

Rao, T. S. (2012). Homosexuality and India. Indian Journal of Psychiatry(54), 1 3.

ststista.com. (2023). LBGT World wide. Retrieved March 15, 2023, from www.ststista.com

Unit, K. R. (2022). the Political, Ideological, and Hegemonic Dimensions of The of Exploitation West's of Homosexuality Issues. politics, Syria. Retrieved March 13, 2023, from https://kassioun.org

أحمد طه. (٢٠٢١). المثلية الجنسية بين الاسلام والعلمانية. مدونة أمتي للنشر. تاريخ الاسترداد ٢٨ فبراير, ٢٠٢٣، من http://ommaty1401.blogspot.com/?m=1

الألباني. (بلا تاريخ). الموسوعة الحديثية. موقع الدرر السنية. تاريخ الاسترداد ١٣ مارس, ٢٠٢٣، من www.dorar.net

الترمذي ١٤٥٦. (٢٠٠٦). الزنا واللواط. قطر: موقع الاسلام سؤال وجواب. تاريخ الاسترداد ١٣ مارس, ٢٠٢٣، من www.islamqa.info

خليل فاضل. (٢٠٠٧). النفس والجنس والجريمة. (١، المحرر) القاهرة: دار ملامح للنشر.

زيو اميرة، لعجول خلود. (٢٠١٧). التصورات الاجتماعية للجنسية المثلية لدى الطالب الجامعين دراسة ميدانية على الطلبة الجامعيين ٨ ماي ١٩٤٥. الجزائر.

عبد الناصر ابراهيم. (٢٠١٤). بعد تزايد حالات الشذوذ الجنسى فى المجتمع.. خبراء يحللون الظاهرة. موقع اليوم السابع. تاريخ الاسترداد ٢١ مارس, ٢٠٢٣، من https://www.youm7.com/story

علي كمال. (١٩٩٤). الجنس والنفس في الحياة الانسانية الجزء الثاني (الإصدار ١). بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

علي كمال. (١٩٩٤). الجنس والنفس في الحياة الانسانية الجزء الثاني (الإصدار ١). بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

كولن ولسون. (٢٠٠٠). الجنس والشباب الذكي (الإصدار الطبعة الأولى). (أحمد عسر شاهين، المترجمون) بيروت: دار الحداثة.

موقع الأنبا هيمانوت. (بلا تاريخ). الكتاب المقدس. مصر: الموقع الالكتروني الأنبا هيمانوت. تاريخ الاسترداد ١٨ مارس, ٢٠٢٣، من www.sttakla.org

نهى قاطرجي. (٢٠٢١). ظاهرة الشذوذ في العالم العربي: الأسباب والنتائج وآليات الحل. مجلة البيان(٢٧١). تم الاسترداد من https://www.albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?id=566

هند عقيل الميرزا. (٢٠١٣). الجنسية المثلية «العوامل والآثار». مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الانسانية(٣٤)، ٢٤٤٢ ٢٤٧٥.

أحكام المثليين والمتحولين في شريعة اليهود والمسلمين

دراسة فقهية مقارنة

د. الحسين محمد علي خليل *

بداية نقصد بالمثلية الجنسية؛ هذا السلوك الجنسمثلي للشواذ جنسيًا، من المثليين والمتحولين جنسيًا، الذين تسميهم الشريعتان باللوطيين، واللاطة،والسحاقيات، والمخنثين، والمترجلات من غير (الخَناثىٰ) من الجنسين.

الصلاح في أداء أوامر الشريعة، والضرر في اقتراف منهياتها ومحرماتها

إن مَن يستقرئ أحكام شريعة اليهود والمسلمين يتبين له أن أعظم مقاصدهما؛ هو تحقيق مصالحهم في العاجل والآجل؛ وذلك بجلب المصلحة لهم، ودرء المفسدة عنهم في أمور معاشهم ومعادهم، بما يتحقق معه سعادتهم في الدارين.. وبهذا صرح المحققون من علماء الديانتين ؛ يقول الحبر موسى بن ميمون: » جاءت الشريعة —اليهودية لتفيد الكمالين ؛ ويعني بهما صلاح أحوال الناس بعضهم مع بعض...والتخلق بالخلق الكريم الفاضل...بل إن غاية الشريعة كلها هو حصول هذين الكمالين... كما دعت الشريعة لاعتقادات من شأنها صلاح الأحوال المدنية وعليه ينبغي أن تعلم أن كل فريضة من فرائض الشريعة سواء كانت أمرا أو نهيا ؛ يكون مقتضاها رفع تظالم أو حض على خلق كريم مؤد لحسن عشرة » [١]. ويقول العز بن عبد السلام: «إن الشريعة الإسلامية كلها مصالح: إما درء مفاسد وإما جلب مصالح»[٢]. وتتفق

(*) مدرس علوم اللغات والآداب والأديان المقارنة.

الشريعتان على تحريم كل ما يجلب الضرر للإنسان ؛ حيث انحصرت المحرمات فيهما في كل ما يضره. ففي كثير من نصوص الشريعتين التي اشتملت على النهي والتحريم ؛ علة ظاهرة أو حكمة خفية، تدل على مضار الشيء المنهي عنه، والمحكوم فيه بالتحريم[٣]. ويقرر الحبر موسى بن ميمون هذا المعنى ؛ بقوله: «أنه لو فُهم علم الشريعة حقا ؛ لعلم أن الحكمة كلها في باطنها، وأن ليس فيها من أمر ولا نهي إلا وفي باطنه أمور تغلب منفعة في الكمال الإنساني، وتبعد مضرة تعوق ذلك الكمال»[٤]... «وإن كل ماحرمته الشريعة علينا من المآكل كلها غذاؤها مذموم. وليس فيما حرم علينا ما يوهم أنه لا ضرر فيه إلا الخنزير والشحم، وليس الأمر كذلك. فإن الخنزير أرطب مما ينبغي وكثير الفضلات وأكثر ما كرهته الشريعة لكثرة قذارته واغتذائه بالأقذار»[٥].

خطورة ممارسة المثلية على البشرية في شريعة اليهود والمسلمين

يرى جوستاف لبون أن اللواط والمساحقة ومواقعة البهائم من أكثر الجرائم التي كانت شائعة بين اليهود على اختلاف عصورهم، غير آبهين إلى قول توراتهم أو أحبارهم [٦]. وقد صرح أحبار التلمود أن الزلازل الأرضية لا تحدث في أرض ما ؛ إلا بسبب اقتراف أهلها لجريمة اللواط، وما خُرب الهيكل، وتشتت اليهود في أنحاء الأرض إلا لهذا سبب[٧]. وفي القرآن ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [٨]. وذكر ابن أبي الدنيا عن أنس بن مالك «أنه دخل على عائشة هو ورجل آخر، فقال لها الرجل: يا أم المؤمنين حدثينا عن الزلزلة ؛ فقالت: «إذا استباحوا الزنا، وشربوا الخمور، وضربوا المعازف ؛ غار الله في سمائه، فقال للأرض: تزلزلي بهم، فإن تابوا ونزعوا، وإلا هدمها عليهم »[٩]. وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد زلزلت المدينة، فخطب في الناس ووعظهم، وقال: (لئن عادت لا أساكنكم فيها)[١٠]. ولا أدل على بيان خطورة المثلية في شريعة المسلمين من قول الله سبحانه: ﴿وَلُوطًا آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَت تَّعْمَلُ (الْخَبَائِثَ) إِنَّهُمْ كَانُوا (قَوْمَ سَوْءٍ) (فَاسِقِينَ)﴾[١١]، وقوله سبحانه: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ (الْفَاحِشَةَ) مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ. إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ ۚ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ (مُسْرِفُونَ). وَمَا

كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ. فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ. وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ (الْمُجْرِمِينَ)﴾[١٢]. ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ. فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ (الْعَادُونَ)﴾[١٣]. فنعتهم بالسوء والفسق، والإسراف، والاعتداء، وسمىٰ عملهم خبثًا، وفاحش.

صور المثلية، وعلل تحريمها في الشريعتين

حرمت شريعة اليهود المكتوبة في كتابهم المقدس العلاقة الجنسمثلية أو الشذوذ الجنسي بين الذكور، وتبلغ عقوبة هذه الجريمة حد الإعدام، بينما حرمت شريعتهم الشفوية (التلمود) العلاقة الجنسمثلية بين كل من الذكور والإناث[١٤]. ولا يوجد وصف تفصيلي في شريعتي اليهود والمسلمين إلا في حادثة لوط في سفر التكوين١٩: ٥بكتاب اليهود المقدس، وسورتي الأعراف والعنكبوت بالقرآن الكريم، وانفرد كتاب اليهود المقدس بذكر قصة أخرى حدثت من بنوبليعال من بنيامين بسفر القضاة ١٩: ٢٠ [١٥]

وقد اتفق فقهاء الديانتين وأجمعوا بناء على ما ورد في شرائعهم على تحريم المثلية الفعلين (اللواط والسحاق) لأن في كل منهما تحطيما لإنسانية الإنسان، وتدميرًا للأسرة، ومصادمة لمقاصد الشريعتين من وضع الغريزة في الذكر والأنثى لتحقيق نظام الزوجية. ويرى الحبر موسى بن ميمون أن (اتباع الشهوات) هو السبب الأساسي في اقتراف المحرمات بشكل عام؛ لذا أمرت شريعة اليهود بنبذها، والتهاون بها، وتقصيرها ما أمكن، وأن لا يقصد منها إلا الضروري. وقد ذكر أن سبب ضلال العامة ؛ هو (النهم في الأكل والشرب والنكاح). وهذا عنده هو المعطل الأول لكمال الإنسان، المؤذي له أيضا، المفسد لأكثر أهل المدن. وعلل ذلك بقوله: » لأنه بتتبع مراد الشهوة كما تفعل الجاهلية تنام الهمم العالية، ويفسد البدن، ويتلف الإنسان قبل مقتضى عمره الطبيعي، وتكثر همومه، وأنكاده، ويكثر التحاسد، والتباغض، والتنازع على انتزاع ما بيد الغير. ودواعي كل ذلك (الجهل بمخاطر الشهوة)، و(جعل اللذه وحدها منتهى الغاية)، فيطلبها الجاهل بمخاطرها

للذاتها ؛ لذلك تلطف الله جل اسمه في تشريعنا بشرائع تعطل هذه الغاية، وتصرف التفكير عنها بكل وجه، ومنع كل ما يؤدي لشره، ولمجرد لذة. وهذا مقصد كبير من مقاصد هذه الشريعة. آلا تتأمل نصوص التوراة كيف أمرت بقتل من ظهر من أمره أنه مفرط في طلب لذة الأكل والشرب ؛ وهو: الابن العاق لوالديه المتمرد ؛ وهو قوله: أكول شريب ؛ وأمرت برجمه، والمبادرة بقطعه قبل أن يعظم خطبه، ويهلك كثيرين، ويفسد أحوال الصالحين بشدة شرهه [١٦]. وأرجع موسى بن ميمون **علة تحريم الشريعة اليهودية للمثلية، وللفواحش بجميع أشكالها** إلى حرصها على (التقليل من شهوة النكاح)، وأن لا يقصد منه إلا أقل القليل. ثم قال: «إن **علة تحريم اللواطة، ومضاجعة البهيمة** فبين جدًا ؛ إذا كان الأمر الحلال الطبيعي، وهو مواقعة الرجل أهله **يكره أن يؤتى منه إلا لضرورة الولد.** فناهيك الأمر الخارج عن مجرى الطبيعة، و(طلب مجرد اللذة والفواحش)... وقد تم ردع ذلك بأشد ردع أعني بالموت من المحكمة وقطع الصلة به»[١٧]. ومما سبق يتبين لنا أن **(الإسراف)** في اشتهاء جماع الزوج لزوجته ؛ هو السبب الأساسي لحدوث المثلية أو اللوطية على حد لفظه. وهو الأمر الذي كشفه لنا القرآن الكريم قبل معرفة موسى بن ميمون به ؛ حيث قال في نعت المثليين: ﴿ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ (مُسْرِفُونَ)﴾[١٨] **واستدل الطبيب الداعية الهندي ذاكر نايك** بهذه الآية؛ داحضًا بها أبحاث تروج إلى استحلال المثلية الجنسية، وزواج المثليين تزعم أن المثليين ليس عليهم ذنب أو مسئولية في اختيارهم إقامة علاقة جنسية مع مثل جنسهم البيولوجي، أو مع من يتفق مع هويتهم الجنسية) البيولوجية(أو الجندرية (الاجتماعية) ؛ إذ السبب وراثيًا، لا دخل للفرد في وجوده، إذ الله عز وجل هو الذي خلقه، وأوجده فيهم ؛ فهو قدريًا جبريًا غير إراديًا اختياريًا !!. وقد دحض ذاكر نايك مزاعمهم، وأثبت ضلال أبحاثهم، مبينا خطأها علميًا قبل دحضها شرعيًا ؛ معللًا سببها ؛ بقوله: «إن هذه البحوث قريبة العهد بنا، قام بها شاذ جنسيًا، لم يقدر على صحة إثبات نتائجها علميًا، بل كان حاصل بحوثه مجرد افتراضات، لا ترقى إلى النظريات. فلم يقدر عالما حتى الآن إثبات أن المثلية أمرًا وراثيًا ؛ أما القرآن الكريم فقد أثبت سبب وجود هذا

السلوك غير الفطري في الإنسان الشاذ؛ وذلك في سورة الأعراف الآية ٨١ ؛ حيث نعت قوم لوط بالمسرفين، وهو الأمر الذي أكده بعد ذلك علماء النفس؛ بقولهم:» إن الإنسان عند إسرافه في فعل شيء ما، يصاب بالملل اتجاهه ؛ فتفتر رغبته، وتخمد شهوته نحوه. لذلك نهانا الله عز وجل عن **الإسراف في فعل أي شيء، والغلو فيه**. فإذا بدأ الزوج بالإسراف في ممارسة العلاقة الجنسية الطبيعية مع زوجته، خرجت العلاقة عن الطبيعية إلى الشذوذ؛ فالذي سمح به الله إقامة علاقة طبيعية، وهي إتيان الرجل زوجته في محل الولد (الحرث أو البذر)، أو (الفرج لا الدبر) ؛ لكنه عند الإسراف في هذه العلاقة، يأتي الزوج بأمور محرمة غير طبيعية ؛ **كاللوطية الصغرى**، كأن يأتي الرجل امرأته في دبرها ؛ ليثير شهوته بعد خمودها، ومع ذلك لا يشعر بالرضا، فيبدأ بالبحث عن جديد ؛ ولو كان حراما شاذًا، غير طبيعيًا ولا مألوفًا[١٩]. **ويرى كبير أحبار اليهودية القرائيةفي القرن التاسع عشر إلياهو بشياصي** أن **علة تحريم اللواط هي ذاتها علة تحريم الزنا** [٢٠] وكل ما كان مقدمة للزنا فهو في حكمه ؛ فالتقبيل، والعناق، واللمس، وبعض الإيلاج، والإكسال[٢١] وما أشبه كل ذلك يأثم فيه الرجل ؛ ولو كان (خصيًا) من طبعه، أو عنينًا أو مرتخيًا... وتعجب من أحبار اليهود الأرثوذوكس (التلموديون) ؛ الذين يستحلون الإكسال ؛ فقال: « أما إخواتنا– يقصد جمهور اليهود التلموديين فلم يروا جراء القطع السماوي – أي الحكم بالردة والطرد من الملة اليهودية[٢٢]حتى ولا الجلد فيمن أكسل، ولو أولج مادام لم ينزل!!»[٢٣] واستثنى منهم كبير أحبارهم في العصور الوسطى؛ فقال: «ولقد رأيت للميموني – يقصد موسى بن ميمون أنه يأثم، ولو أكسل إذا كان غير عنينًا أو غير مرتخيًا ؛ أما إذا كان غير ذلك فلا يأثم، ولو دسه بيده»[٢٤] وانتقد استباحة جمهور اليهود الزنا بفرج من توفها الله من الإناث، سواء قبلها أو دبرها ؛ وهو قوله في سياق حديثه عن حرمة هذه الفعلة الشنيعة عند فرقته القرائية: » ولا يعفى عندنا من الإثم كون المنتَهك ميتًا؛خلافًا لإخواننا – يقصد جمهور اليهود الربيين الأرثوذوكس فقد أعفوا الفاعل من العقاب. ولا يشترط عندهم القبل فإنه على كل حال كشف سوأة ؛ كما قال الكتاب– يقصد التوراة الحالية– ولو كان الدبر محلًا للإباحة فقد شمل

النـــهي الكشف عن السوأتين ليمنع القبل والدبر؛ فشذوذ إخواتنا عن هذا خطأ، ولا عبرة بكلمة «مضاجع» أي بصيغة الجمع في كثير من المواضع، والمعنى المفرد، وإذا كان للصيغة مفهوم فهو مع ذلك كناية عن غير الوطء مما هو دونه كالتفخيذ، وما أشبه «حدودين» فإنه من المعلوم لكل من عنده خردلة من العقل، وكما هو واضح من الشرع أن المباشرة مع ما فيها من الحطة والخجل ما نوه بها إلا **ابتغاء التناسل، ولذا حرم اللواط كما ورد » ولا تضاجـــع ذكرا مضاجع المـــرأة»**[٢٥] والمفعول والفاعل أو **(الملوط به واللائط)** واحد إثمًا ؛ فإنه هو أيضًا يقال له اضطجع كما ورد في التوراة «فنضطجع معه»و»اضطجعت أمس»[٢٦] **كذلك حرم مادون اللواط كما مر بشـــأن المرأة. وكذا مباشرة (الخنثى) ســـواء أكان اللائط به من سبيل الذكورة أم من سبيل الأنوثة ؛** خلافًا لإخواننا فقد أعفوا مباشرة الخنثى من سبيل الأنوثة، وهو خطأ ؛ فأنها أيضًا سبيل عقيمة، فتركهم الاهتمام بتعليل الأمور ؛ خرج بهم في بعضها عن جادة الصواب «[٢٧]. ثم وجدناه يترضىٰ على أحد كبار أحبار اليهود الأرثوذوكس ويمدحه ؛ عند بيانه **العلة الحقيـــقية من تحريم اللواط؛ ألا وهي انتفاء النســـل** ؛ فقال: «ورضي الله عن ابن عزرا فمن كلامه على اللواط: **وحاشـــا ثم حاشا أن يقذف بالبذر الطاهر إلى أقـــــذر قاذورة وهو الإســـــت.** فما أليق عبارته بالمرأة أيضا. كذلك **حـــــرم ســـحاق الانـــــاث مـــــع بـــعـــضـــهن،** كذلك مسافدة الحيوانات» [٢٨]. ومن علل تحريم المثلية في الشريعتين **كشـــف العـــــورة** ؛ حيث حرمت الشريعتان كشف عورة الرجل لمثله من الرجال ؛ فنجد في التوراة نهي صريح عن ذلك، وهو قولها: » لا تصنعوا صنائع أهل مصر[٢٩] الذين أقمتم فيها، وصنائع أهل كنعان التي مدخلكم إيها، فلا تتبعوا أحكامهم، وبأحكامي اعملوا، وفرائضي أدوا، أجازيكم خيرا؛ فإن جزاء من يعمل أن يحيا بها ؛ **فـــلا يكشـــف الرجـــل ســـوأة أخيـــه، فانتهـــوا عـــن ذلـــك»**[٣٠]. ونجد في شريعة المسلمين ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: «غطِّ فخِذَكَ، فإنَّ فخِذَ الرجلِ عورَتُهُ»، وعن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لاَ ينظرُ الرَّجلُ إلى عورةِ الرَّجلِ ولاَ تنظرُ المرأةُ إلى عورةِ المرأةِ ولاَ يفضى الرَّجلُ إلى الرَّجلِ في الثَّوبِ الواحدِ

ولاَ تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد »[٣١].

علل تحريم التحول الجنسي(الإخصاء، والتشبه بالآخر) في الشريعتين

يرى الحبر موسى بن ميمون أن **علة تحريم الإخصاء لمن ابتغى التحول عن نوعه أو جنسه البيولوجي** – هي نفسها علة تحريم اقتراف المحرمات ؛ وهي **التسيب والإفراط في الشهوات، والإسراف فيها**، باتباعها، والسير خلفها لذاتها ؛ فوجدناه يقول في نفس سياق بيان تحريمه لعلة اللوط؛ أو المثلية: «ومما اشتملت عليه – الشريعة النهي عن إفساد آلات النكاح من كل ذكر... **حتى يتم الاعتدال في الأمور كلها**، لا يفرط في الجماع. ولا يعطل بالكلية ؛ لذا قالت الشريعة: **(أَثْمِرُوا وَاكْثُرُوا وَامْلأُوا الأَرْضَ)**[٣٢] كذلك هذه الآلة تضعف بالختان، و**لا تستأصل بالقطع**، بل يترك الأمر الطبيعي على طبيعته، ويتحفظ من الإفراط. لذلك نهت الشريعة عن زواج اليهودية من مرضوض الخصيتين، ومجبوب الذكر ؛ لأنه نكاح فاسد، وفعل عبث، وتلك الزيجة تصير معثرة لها، ولمن طلبها[٣٣]. ويؤكد الحبر القرائي إلياهو بشياصي على ما أكد عليه سلفه ولو كان على غير نحلته وجماعته فقال:« ونهى الشرع **عن إتلاف أداة التناسل إبقاءًا للنوع** من إنسان وحيوان وطائر، حتى ما لا يؤكل ولا فرق بين أن يكون مباشرًا أو آمرًا، ولو كان الأمر لأجنبي (غير يهودي) »[٣٤].

وأحبار التلمود يحرمون تحول الرجل إلى أنثى والعكس لعلتين لا ثالث لهما: أولها؛ تعلقه **بتحريم تشبه الرجال بالنساء والعكس، وارتداء زي مخالف لطبيعة الإنسان** ؛ لكونه فعلا مكروها لدى الرب. حيث جاء نص الشريعة بأن « لا يكن مَتَاع رَجُل عَلَى امْرَأَةٍ، وَلا يَلْبَسْ رَجُلٌ ثَوْبَ امْرَأَةٍ، لأَن كُل مَنْ يَعْمَلُ ذلِكَ مَكْرُوه لَدَى الرب إِلهِكَ»[٣٥]. ويقول موسى بن ميمون: «وامح عبادة الوثن، وكل ما يؤدي إليها، ولا تستنفع بعبادتها، وكل أدواتها، ولا تسنفع بزي عبادتها...ولا تتشبه بعاداتهم، ولباسهم، ولا تحلق جانبي رأسك، ولا تفسد طرفا لحيتك ؛ ولا يتزين الرجل بزينة النساء، ولا تتزين المرأة بزي الرجال، وإياك أن ترسم وشمًا على جسدك[٣٦]. وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: « لعنَ اللَّهُ المتشبِّهاتِ منَ النِّساءِ بالرِّجالِ والمتشبِّهينَ منَ الرِّجالِ بالنِّساءِ »[٣٧].

أما العلة الثانية ؛ فهي تحريم

الإخصـــاء، فيحرم القيام بأي جراحة لتغيير الجنس من ذكر ليصبح أنثى، أو العكس. وهو قول شريعة اليهود: وَمَرْضُوضَ الخصية وَمَسْحُوقَهَا وَمَقْطُوعَهَا لا تُقَرِّبُوا لِلرب. وَفِي أَرْضِكُمْ لا تَعْمَلُوهَا»[٣٨]. **وزاد فقـــهاء الإسلام على العلتين الســـابقتين علة ثالثة ؛** وهي **تحريم الشريعة الإسلامية إحداث تغيير في خلقة الإنســـان ؛** مستدلين بقوله تعالى:﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾[٣٩] وقطع الإنسان لذكره يُعد تغيير لخلق الله، واقتراف ما نهى الله عنه، وهو الإخصاء. فقد ثبت النهي عن الخصاء في أحاديث كثيرة، ومن ذلك عن سعد ابن أبي وقاص: «رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن له لاختصينا »[٤٠]

تجريم المثليـــة وعقوبتها في شريعة اليهود والمسلمين

جرمت شريعة اليهود والمسلمين اقتراف المثلية الجنسية ؛ وهي اللواط بين الرجال والمساحقة بين النساء، وهو ما كان عليه قوم لوط من قبيح الفعال، بين النساء مع النساء والرجال مع الرجال، وعاقبت مقترفيها. فالمثلية في شريعة اليهودية واحدة من الجرائم الكبرى ؛ تنظرها محكمة مؤلفة من ثلاثة عشر قاضيًا تسمى السنهدرين[٤١]. والعقوبة على هذه الجريمة عقوبة دينية تأخذ — غالبا — أسلوب الإعدام بعدة طرق[٤٢]. إذ هي جريمة من جرائم الجنس ؛ التي تشمل: اللواطة، وجريمة الزنا، وزنا المحارم أو سفاح القربى، والمسافدة، وما إلى ذلك من أشكال الممارسات الجنسية المحرمة أو الشاذة[٤٣]. وتجريم المثليين في شريعة الإسلام ثابت بنص القرآن ؛ وهو قول الله تعالى في حقهم: ﴿وأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ (الْمُجْرِمِينَ) ﴾[٤٤].

عـــقوبة المثليـــن في شـــريعة اليهود والمسلمين

عاقبت شريعة اليهود المكتوبة (التوراة) (اللاطة) بالموت رجمًا، كذلك الحال في المسافدة أو وطء البهيمة، سواء للرجل أو للمرأة . وقد ذكرت هذه الجرائمفي توراتها مقرونة بالعقوبة: » وأي رجل ضاجع ذكرًا على فن مضاجعة النساء ؛ فقد صنعا جميعًا رجسًا، وليقتلا ؛ فقد حل دمهما... وأي رجل جعل مضاجعته مع بهيمة

فليقتل قتلًا، والبهيمة أيضًا فاقتلوها. وأية امرأة تقدمت إلى بهيمة لتنزوها؛ فاقتل المرأة والبهيمة لما صنعًا «[٤٥]. وقد عطل اليهود العمل بما جاء في توراتهم من القول بوجوب قتل المثليين مذ وطأت أقدام اليونان والرومان أرض فلسطين، وما نظر دار القضاء اليهودي بالهيكل (السنهدرين) في جرائم الجنس قبل خراب الهيكل بأربعين سنة [٤٦] — فخففوا العقوبة إلى القطع ويقصد بها النفي، والطرد من الملة اليهودية[٤٧] ثم خففوها إلى الجلد، حتى أصبح يعاقب بالجلد أربعين جلدة كل من نص في حكمه القطع، أو من تعدى متعمدًا غير معذرًا على أمر من أوامر الشريعة[٤٨]. كما أبان القرآن عقوبة أسلاف المثليين (قوم لوط) ؛ وذلك قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا (جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ) وَمَا هِيَ مِنَ (الظَّالِمِينَ) بِبَعِيدٍ﴾[٤٩]. وفي سورة النساء بيان لعقوبتي اللواط والسحاق (المثلية الجنسية) ؛ وهو قوله تعالى:﴿واللّاتِي يَأْتِينَ (الفاحِشَةَ) مِن نِساءِكم فاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنكم فَإِنْ شَهِدُوا (فَأَمْسِكُوهُنَّ في البُيُوتِ حَتّى يَتَوَفّاهُنَّ المَوْتُ) أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾[٥٠]. قال مجاهد واختاره أبو مسلم بن بحر الأصبهاني هذه الآية نزلت في النساء، والمراد بالفاحشة هنا (المساحقة)، جعل حدهن (**الحبس** إلى أن يمتن أو يتزوجن)[٥١]، وذكر صاحب فقه السنة: أن المراد بهذه الآية النساء اللاتي يأتين الفاحشة ؛ وهي: (السحاق الذي تفعله المرأة مع المرأة)، فاستشهدوا عليهن أربعة من رجالكم؛ فإن شهدوا (فاحبسوهن في البيوت، بأن توضع المرأة وحدها بعيدة عمن كانت تساحقها، حتى تموت) أو يجعل الله لهن سبيلا إلى الخروج بالتوبة أو الزواج المغني عن المساحقة[٥٢]. وقوله تعالى في الآية التي تليها بيان لعقوبة اللواط: ﴿واللَّذانِ يَأْتِيانِها مِنكم (فَآذُوهُما) فَإِنْ تابا وأَصْلَحا فَأَعْرِضُوا عَنْهُما إِنَّ اللَّهَ كانَ تَوّابًا رَحِيمًا﴾[٥٣]. إذ المراد كما قال الشيخ السيد سابق أن الرجلان اللذان يأتيان فاحشة اللواط فآذوهما بعد ثبوت ذلك بالشهادة أيضًا، فإن تابا قبل إيذائهما بإقامة الحد عليهما، فإن ندما وأصلحا كل أعمالهما، وطهرا نفسيهما ؛ فأعرضوا عنهما بالكف عن إقامة الحد عليهما [٥٤]. وعقوبة المثليين ثابتة في شريعة المسلمين بالكتاب والسنة ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ وجدتُموهُ يعملُ عملَ قومِ لوطٍ، فاقتلوا الفاعلَ والمفعولَ بهِ»[٥٥].

وكما ذهب بعض فقهاء المسلمين إلى القول بحبس السحاقية من المثليات (السحاقيات) استنادا لآية النساء ﴿واللّاتِي يَأْتِينَ (الفاحِشَةَ)مِن نِساءِكم... فَأَمْسِكُوهُنَّ في البِيُوتِ حَتّى يَتَوَفّاهُنَّ المَوْتُ) ﴾، وجدنا بعض أحبار التلمود يقولون **بحبس السحاقية** من المثليات (السحاقيات) ؛ وذلك قول صاحب الشولحان أن **على زوجها حبسها في بيتها، فلا تخرج منه، ومنع السحاقيات اللاتي يأتينها من زيارتها أو الاجتماع بها**، ولا يلزمه جلدها ؛ لخلو الشريعة (التوراتية المكتوبة) من تحريم السحاق، وإنما هو محرم في شريعة التلمود (الشفوية المنقولة) فحسب، فضلا عن خلو السحاق من المعنى الحقيقي للجماع أو الزنا بالمعنى الكامل؛ وهو تغييب الحشفة في فرج أنثى ؛ لذلك لا يحكم بجلدها، ولا تحرم على زوجها، **ويندب جلدها جلدات التمرد** فحسب[٥٦].

وقابل القاضي المصري محمد صبري بين حكم اللواط في الشريعتين اليهودية والإسلام بعد نقله لنا كتاب الأحكام العبرية عن الفرنسية – فذكر بالمادة الثالثة عشر بعد السبعمائة من قانون الجنايات المعاقب عليها بالجلد نقلا عن التلمود من جزء الحد بالجلد ما نص على: جلد الفاجر الهاتك للأعراض و(اللوطي) وفاعل فعل (أونان بن يهودا) وهو الاستمناء باليد، و(قاطع الذكر) أو (الأنثيين – الخصيتين) ومسقط الحمل عمدا، ومن شاركهم في هذه الأفعال الشنيعة ثم قابل بين هذا الحكم وصنوه في شريعة المسلمين فقال: «واللواط عند أبي حنيفة والصاحبين كالزنا»[٥٧].

تقييد إباحة التحول الجنسي بضرورة دفع الضرر عن الخَناثىٰ في الشريعتين

يجدر هنا التفريق بين المخنث (المتشبه من الرجال بالنساء، والمترجلة – المسترجلة المتشبهة من النساء بالرجال)، وبين الخنثى المشكل – (المسمى في شريعة اليهود بالطمطوم أو الأندروجينوس أو الخنثى الشَكي)[٥٨] – فالأول فعله آثم، مُجَرَم ؛كالمثليين (الشواذ، اللاطة أو السحاقيات) ؛ وإن اختلف فعله عنهم، وعقابه. بينما الثاني فعله مُعَذّر، لا دخل لهذا الخنثى فيه ؛ لكونه مرضًا ؛ شريطة ألا يرغب الخنثى التخنث، أو الترجل (الاسترجال) بإرادته ؛ فتجتمع فيه الأعضاء الجنسية

(البيولوجية) الخاصة بالذكورة والأنوثة معًا ؛ وبناء عليه يتصرف كالإناث إن غلب على تكوينه الجسدي غالب صفاتهم، أو العكس، فيتصرف كالذكور إن كان غالب أعضاءه ذكورية. فهذا في شريعة المسلمين **لا حرج في تحوله إلى جنسه الذي يغلب عليه، ويتصرف مثله ؛ علاجًا لمرضه، وشفاءًا لحالته** ؛ فيكون تحوله ضروريا لتصحيح جنسه، وتخليصه من مرضه ؛ ما لم يكن تحوله بسبب ميوله، أو سلوكه، ولم يكن له ذكر رجل، ولا فرج أنثى [٥٩] والفتوى بإباحة تحوله هي من فتاوى الضرورة[٦٠]. أما في شريعة يهود التلمود فقد أباحت لسلطتها التشريعية المتمثلة في قضاة السنهدرين (دار قضائها الأعلى) أو قضاتها المعتمدين منه ؛ مخالفة أحكامها الشرعية بحسب ما تقضيه الضرورة العصرية. وهو قول موسى بن ميمون: «ولما علم الله تعالى أن أحكام الشريعة يحتاج إليها في كل زمان ومكان بحسب اختلاف المواضع والطواريء وقرائن الأحوال إلى زيادة في بعضها أو نقصان من بعض، نهى عن الزيادة، والنقصان ؛ فقال: «لا تزيدوا عليها ولا تنقصوا منها» ؛ لأن ذلك قد يؤدي لفساد قوانين الشريعة والعقيدة، فيقال بإنها ليست من عند الله ؛ لذلك أباح لعلماء كل عصر أعني (دار القضاء العالي) أن يحتاطوا لثبات هذه الأحكام الشرعية بأمور يستجدونها على جهة سد الصديعة[٦١]، كذلك أبيح لهم أيضًا أن يعطلوا بعض أعمال الشريعة، فيبيحون بعض محظوراتها في حالة ما، وبحسب نازلة ما، ولا يخلد ذلك كما في فتاوى النوازل فبهذا التدبير تكون الشريعة واحدة، ويدبر كل زمان، وفي كل نازلة بحسبها... ونهى تعالى عن التعرض لهذا سائر العلماء؛ إلا المحكمة العليا فقط، وأمر بقتل من خالفهم»[٦٢]. هذا ؛ ولم يخطر ببال الأحبار في عصور التوراة والتلمود إمكانية تحول الخنثى إلى الجنس الغالب عليه، فلم يكن الطب قد تقدم بالشكل الذي عليه الآن، لذا لم تتعدى أحكامهم المتعلقة بهؤلاء الخناثى بيان موقفهم في الشريعة اليهودية، هل يعاملون في نكاحهم وطلاقهم وسائر أمور حياتهم كذكور أم إناث ؟ أما مسألة ضرورة إباحة شريعتهم تحولهم إلى الجنس الغالب عليهم، فلم تبحث إلا في العصر الحديث. وكان حاصل ما اتفقوا عليه استنادا لاستنتاجات، وتعليلات أرباب الفتوى من أحبار اليهود الأرثوذوكس المعاصرين أنه يحرم على الخنثى التحول إلى أنثى خشية

تعديه على تحريم إخصاء أعضاء الذكورة، فضلا عن الشك في كونه يخدع نفسه، لذلك لا يمثل تحوله ضرورة بالنسبة له، وحتى لا يعفى من أداء التكاليف الملقاه على عاتقه كرجل يهودي ؛ بخلاف ما لو أجرى جراحة لإخصاء أعضاء الأنوثة ليصبح ذكرا ؛ فهذا ليس محرما، طالما دعت الضرورة إلى ذلك [٦٣].

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

الكتاب المقدس

التلمود البابلي

أبو حيان الأندلسي (محمد بن يوسف): تفسير البحر المحيط، دار الكتب العلمية، بيروت، ج٣ .

الحسين محمد على خليل: الردة في اليهودية، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الأزهر، ٢٠

التهامي غيتاوي محمد: القول الوافي في التحذير من اقتراف المعاصي المورثة للشفاء والحزن والمآسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١.

العز بن عبد السلام : قواعد الأحكام في مصالح الأنام: بتحقيق د. نزيه كمال حماد ود. عثمان جمعة، ط١، ٢٠٠٠ م، دار القلم، دمشق .

جوستاف لبون: اليهود في تاريخ الحضارات الأولى، ترجمة: عادل زعيتر، مطبعة حجازي، ١٩٥٠م

حمزة أحمد الزين: صحاح الأحاديث فيما اتفق عليه أهل الحديث، ج٧، حرف اللام – حرف الميم، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩ م.

خالد هاشم: الجريمة في اليهودية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة جنوب الوادي ،٢٠٠١ م

عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني: اللباب في شرح الكتاب، تحقيق: محي الدين عبد الحميد، المكتبة العلمية، بيروت لبنان.

عبد الوهاب المسيري: موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، المجلد الخامس، دار الشروق، ١٩٩٩م

عادل خالد عبد الكريم العنزي: التحول الجنسي وأثره في الإرث بين الشريعة والقانون، مجلة الدراسات الاسلامية والبحوث الاكاديمية، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، العدد ٩٩، ٢٠٢٠.

سعيد عطية : تفسير التوراة بالعربية، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ٢٠١٥ م.

محمد أبو زهرة: الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي، (د.ت).

محمد الكدي العمراني: فقه الأسرة المسلمة في المهاجر (هولندا انموذجا)، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الدراسات الإسلامية، ج١، محمد على بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠١ م.

محمد صبري: المقارنات والمقابلات، طبع بمطبعة هندية بمصر المحمية، ط١، ١٩٠٢ م

مناع حسن عبد المحسن: السنهدرين وأثره في القضاء اليهودي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأزهر، كلية اللغات والترجمة، قسم اللغة العبرية، ١٩٧٨ م.

مسعود حاي شمعون: كتاب الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية للإسرائيلين، مطبعة كوهين وروزنتال بمصر، ١٩١٢م .

موسى بن ميمون : دلالة الحائرين، تحقيق د. حسين أتاي، مكتبة الثقافة الإسلامية، د.ت

موسى بن ميمون:رسالة اليمن؛ نقلها إلى العبرية، الحبر داود قافح، مؤسسة الحبر كوك، ٢٠٠٤ م

موسى بن ميمون: مثاني الشريعة ؛ أو اليد القوية لموسى بن ميمون، كتاب الطهارة، أحكام محرمات النكاح، الفصل الحادي والعشرين، الحكم الثامن، د.ت.

موسى شتاينبرج: التحول الجنسي للخنثى، دورية آسيا، القدس، عدد ١١، آذار ١٩٧٤ م.

يوسف قارو: شولحان عاروخ (المائدة المرتبة)، إيفن عيزر (الحجر المعين)، أحكام الأحوال الشخصية، الجزء الأول، طبعة بيردوشيف (أوكرانيا)، ١٩٠٩.

الهوامش:

١. دلالة الحائرين ، تحقيق د. حسين أتاي ، مكتبة الثقافة الإسلامية ، د.ت، ص ٥٧٦ – ٥٧٨ .

٢. قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام : ١٤/١ . بتحقيق د. نزيه كمال حماد ود. عثمان جمعة ، ط١ ، ٢٠٠٠ م ، دار القلم ، دمشق . ويقول ابن تيمية: «إن الشريعة الإسلامية جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها». (مجموع الفتاوي لابن تيمية : ٤٨/٢٠) .

٣. وفي صدد التمهيد لتحريم الخمر والميسر تجد هذه الإشارة مجملة إلى غلبة المفسدة والمضرة فيهما على المنافع، قال تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾. (البقرة ٢١٩) ثم جاء الحكم بالتحريم البات مع هذا الحكم بشيء من التفصيل مبينا أهم مضارهما ، فقال تعالى:﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ (المائدة ٩١). وعند النهي عن وطء الحائض يقرر الحق تبارك وتعال أن هذا الوطء الكريه اذى ومضرة ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (البقرة ٢٢٢) وعند تحريم أكل لحم الخنزير يرد وصف مجمل يثبت الضرر المترتب على تناول هذا اللحم الخبيث﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (الانعام ١٤٥) هذه التعليلات المجملة تشير إلى منهج الشارع الحكيم في التحليل والتحريم، ذلك المنهج الرحيم الذي يتقرر في قول الله عز وجل:﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾ (الاعراف ١٥٧)فكل خبيث ضار محرم لخبثه وضرره، وكل طيب حلال لأن الأصل أنه مخلوق لخدمة الإنسان ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة ٢٩]

٤. رسالة اليمن ؛ نقلها إلى العبرية ، الحبر داود قافح ، مؤسسة الحبر كوك ، القدس ، ٢٠٠٤ ، ص ١٣ .

٥. واستطرد قائلا : » وقد علمت مشاحجة الشريعة على رؤية الأوساخ ... ولو اتخذت الخنازير غذاء لصارت الأسواق ، بل البيوت أقذر من بيت الأدب كما ترى في بلاد الفرنج الآن . وقد علمت قول الأنبياء عليهم السلام في الكتاب : فم الخنزير مثل بالوعة ، وكذا شحوم البطن تشبع وتفسد الهضم، وتولد دما باردا لزجا والحرق أولى بها . وكذلك الدم والميتة عسرة الهضم رديئة الغذاء ...» (دلالة الحائرين ، ص٦٨٨) .

٦. اليهود في تاريخ الحضارات الأولى ، ترجمة : عادل زعيتر، مطبعة حجازي بالقاهرة ، ١٩٥٠ ، ص٥١ . وهناك من يرى عكس ذلك حيث ذكر الدكتور المسيري أن سلوك أعضاء الجماعات اليهودية عبر التاريخ البشري كان يتسم بالإحجام عن الشذوذ الجنسي. ولذا لم يخصص التلمود للعلاقات الجنسية الشاذة أبوابا ولا فصولا بعينها ، كما أهملها الشولحان عاروخ (ملخص التلمود) » . (موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية ، المجلد الخامس ، مادة الشذوذ الجنسي (هوموسكشواليتي) ، ص٤٨٠ ٤٨١) .

٧. التلمود البابلي ، كتاب الزروع ، باب البركات ، فصل ٥٩ ، الوجه الأيمن . ومؤخرا أعلن عضو الكنيست عن حزب شاس المتدين شلومو بنزيري أنه وجد تحليلا منطقيا للهزة الارضية التي ضربت اسرائيل يوم الجمعه الماضي وما سيتلوها من

هزات ارضية مختصرا السبب باللواط . وصرح بنزيري خلال نقاش أجراه الكنيست اليوم الاربعاء حول استعدادات اسرائيل لمواجهة زلزال مدمر «إننا نبحث دائما عن الاسباب التي تؤدي الى الزلازل وطرق منعها علما بان السبب لهذه الهزات هي القرارات التي يصدرها الكنيست حول تقنين اللواط والسحاق والممارسات الجنسية المحرمة ؛ وهي ممارسات تشكل سبب الزلازل في الارض وعلى مستوى العالم «. ينظر:

Homosexual activity : Amnon Meranda , " Homosexual Activity Cause of Earthquake , Shas MK Says , " Ynetnews , February 20 , 2008 , (Max Blumenthal,Goliath,Life and Loathing in Greater Israel,Nation Books,2014,Chapter55,p105).

٨. سورة الروم : ٤١ .

٩. التهامي غيتاوي محمد : القول الوافي في التحذير من اقتراف المعاصي الموثرة للشفاء والحزن والمآسي ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، بيروت ، ٢٠١١ ،ص٦٤

١٠. المصدر السابق .

١١. سورة الأنبياء : ٧٤ .

١٢. سورة الأعراف : ٨٠ – ٨٤ .

١٣. سورة المؤمنون : ٩٦ .

١٤. موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية ، المجلد الخامس ، مادة الشذوذ الجنسي (هوموسكشواليتي) ، ص٤٨٠.

١٥. المرجع السابق .

١٦. دلالة الحائرين ، ج ٣ ، ف ٣٣ ، ص٦٩٧ .

١٧. المرجع السابق .

١٨. سورة الأنبياء : ٧٤ .

١٩. وذلك في مناظرة علنية أقيمت في دبي بدولة الإمارات باللغة الإنجليزية ، حضرها آلاف من جنسيات متعددة ؛ ردا على سؤال وجهه إليه أحد الحضور من غير المسلمين عن علة معاقبة الشرع الإسلامي للمثليين ؟ ينظر على اليوتيوب : رأي ذاكر نايك حول المثلية الجنسية هل هي اختيار ام مرض https://youtu.be/kUGbxRl_zakir naik and homosexuality . TY?t=٤٤٤تاريخ الدخول ٢٩ /٣/ ٢٠٢٣ .

٢٠. وكانوا في ذلك مقلدين لما أقر به جمهور فقهاء السنة والصاحبان من الحنفية بأن اللائط يعاقب بمثل الزاني ، بحيث يرجم المحصن ، ويجلد غيره ، والشافعية يقولون بأن «حد اللواط هو حد الزنى» واستدلوا بما رواه البيهقي عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : » إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان » . (محمد الكدي العمراني : فقه الأسرة المسلمة في المهاجر (هولندا انموذجا) ، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الدراسات الإسلامية ، ج١ ، محمد على بيضون، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠١ ، ص٥٢١٥٢٢) .

٢١. وهو الجماع بدون إنزال .

٢٢. لعقوبة القطع عند موسى بن ميمون معاني كثيرة أهمها التكفير، والطرد من الملة اليهودية . (الحسين محمد على خليل : الردة في اليهودية ؛ دراسة عقدية تاريخية مقارنة ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الأزهر، كلية اللغات والترجمة ، قسم اللغة العبرية وآدابها ، أغسطس ٢٠٢٠ ميلادية ، ص٢١٠) .

٢٣. شعار الخضر في الأحكام الشرعية الإسرائيلية للقرائين ، ترجمة: مراد فرج ، طبع بمطبعة الرغائب بمصر ، ١٩١٤ م، ص١٤٧ .

٢٤. وأشار إلى موضع اقتباسه الجزء الثاني من الفصل الأول من كتابه مشنى تورا (مثانى الشريعة) ؛ ينظر (المرجع السابق) .

٢٥. ذكر محقق الكتاب اليهودي القرائي مراد فرج معنى مضاجع المرأة ؛ بقوله : مضاجع المرأه أشبه وأتو حرثكم أنى شئتم ، والمعنى : كيف شئتم لا أين شئتم . (المرجع السابق) .

٢٦. المرجع السابق ، ص١٤٨ .

٢٧. المرجع السابق ، ص١٤٩ .

٢٨. المرجع السابق .

٢٩. حيث زعم أحبار التلمود أن بني إسرائيل قد شاهدوهم قبل خروجهم من مصر ، وهم يزوجون الرجال للرجال ، والنساء للنساء ، والمرأة ينكحها رجلان ؛ فقالت التوراة لا تقلدوهم . (مثاني الشريعة ؛ أو اليد القوية لموسى بن ميمون ، كتاب الطهارة ، أحكام محرمات النكاح، الفصل الحادي والعشرين ، الحكم الثامن، د.ت) . وقد نفى العلامة الدكتور محمد أبو زهرة في كتابه (الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي) عن نساء مصر هذه الجريمة الشنعاء ؛ فقال بعد تعريفه للسحاق – (بأن يكون من المرأة للمرأة ما يكون من الرجل للمرأة)– : «وذلك يكثر حيث لا يكون الختان من النساء ، ولذلك لا يكاد يعلم في الأقاليم التي تعودت ختان المرأة كمصر ، بينما يكثر نسبيا في الأقاليم التي لا ختان فيها ، وقد علمت من بعض قضاة الأحوال الشخصية في حلب وجود هذا الشذوذ بغير قلة ، لأنه لا ختان فيها » (دار الفكر العربي، (د.ت)، ص١٧١).

٣٠. اللاويين ١٨ : ٣ – ٦ .

٣١. د. حمزة أحمد الزين : صحاح الأحاديث فيما اتفق عليه أهل الحديث ، ج٧ ، حرف اللام – حرف الميم ، دار الكتب العلمية ٢٠٠٩ ، ص ٩٤ ٩٥ .

٣٢. التكوين : ١ : ١٨ . ومثله في شريعة المسلمين ما رواه النسائي وأبو داود والإمام أحمد بلفظ: (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم). ومنها: (تكاثروا فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة). وهو حديث صحيح رواه الشافعي عن ابن عمر.

٣٣. واستطرد قائلا : » كذلك الختان ايضا عندي كان لتقليل شهوة النكاح واضعاف هذه الآلة حتى يقصر هذا الفعل ويجم ما أمكن ... وتلك الأذية الجسمانية الحاصلة لهذا العضو هي المقصودة التي لم يختل بها شيء من الأفعال التي بها قوام الشخص ، ولا بطل بها التناسل ، ولكن نقص بها التكالب ، والشره الزائد على ما يحتاج . وأما كون الختان يضعف قوة الإنعاظ أو ربما نقص اللذة ؛ فهو أمر لا شك فيه . وأما كون الختان في الثامن لأن كل حيوان عندما يولد يكون ضعيف جدا في غاية رطوبة ، وكأنه إلى الآن في البطن إلى انقضاء سبعة أيام... وكذلك في الانسان بعد انقضاء سبعة أيام يختن ، وصار الأمر مضبوطا، ولا تترك أمورك إلى الاختلافات» . (دلالة الحائرين ، ص٦٩٩) .

٣٤. شعار الخضر ، ص١٠٧ .

٣٥. التثنية ٢٢ : ٥

٣٦. مثاني الشريعة (اليد القوية) ، كتاب المعرفة ، الأحكام المتعلقة بالكفر ، وتقليد الكفار ، الفصل الأول ، د.ت .

٣٧. صحاح الأحاديث فيما اتفق عليه أهل الحديث ، المرجع السابق ، ص١١١ .

٣٨. اللاويين٢٢ : ٢٤ . وتحرم شريعة الهود التزوج بممرضوض الخصيتين ، أو مخصيهما كليتهما ، أو احديهما ، أو مجبوب الاحليل ؛ ينظر للحبر مسعود حاي بن شمعون : (الأحكام الشرعية في الاحوال الشخصية للإسرائيلين ، مطبعة كوهين

وروزنتال بمصر ، ١٩١٢م المادة ٤٥ ، ص٩٦) .

٣٩. سورة النساء : ١١٩ .

٤٠. رواه البخاري في صحيحه ، كتاب النكاح ، باب مايكره في التبتل والخصاء ، رقم الحديث (٥٠٧٤) ، ج٧ ، ص٧ .

٤١. تسمية مستعملة منذ عصر الهيكل الثاني للدلالة على مجلس الشيوخ من قضاة الشعب اليهودي ، وكذلك للمحكمة الكبرى في إسرائيل آنذاك . وهو نوعان أكبر ، وأصغر ؛ فأما الأكبر فمقره القدس ، وكان مؤلفاً من ٧١ قاضياً ، بينما الأصغر فيتألف من ثلاثة وعشرين فحسب. للاستزادة ؛ ينظر للدكتور مناع حسن عبد المحسن : (السنهدرين وأثره في القضاء اليهودي ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأزهر ، كلية اللغات والترجمة ، قسم اللغة العبرية ، ١٩٧٨ م، ص ٥١٠) .

٤٢. خالد هاشم : الجريمة في اليهودية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة جنوب الوادي ، كلية الآداب بسوهاج ، قسم اللغات الشرقية ،٢٠٠١ م ، ص٧٤ ، ٧٥ .

٤٣. المصدر السابق .

٤٤. الأعراف : ٨٤ .

٤٥. سفر اللاويين ٢٠ : ١٣ – ١٦ ؛ نقلا عن ترجوم ساعديا جاؤون (سعيد عطية ، أحمد عبد المقصود : تفسير التوراة بالعربية ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة ، ٢٠١٥ م، ص٣٤١) .

٤٦. السنهدرين وأثره في القضاء اليهودي ، ص ١٥٥ .

٤٧. راجع الهامش ١٩ .

٤٨. السنهدرين وأثره في القضاء اليهودي ، ص ١٥٥ .

٤٩. سورة هود : ٨٣ .

٥٠. سورة النساء : ١٥ .

٥١. أبو حيان الأندلسي (محمد بن يوسف) : تفسير البحر المحيط ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج٣ ، ص٢٠٤ .

٥٢. السيد سابق ، الفتح للإعلام العربي ، القاهرة ، ج٢ ، ص٢٥٨ – ٢٥٩ .

٥٣. المصدر السابق .

٥٤. المصدر السابق .

٥٥. اللباب في شرح الكتاب ، تحقيق : محي الدين عبد الحميد ، ج٣ ،المكتبة العلمية ، بيروت لبنان ، ص٨٣ ومابعدها .

٥٦. يوسف قارو : شولحان عاروخ (المائدة المرتبة) ،كتاب الحجر المعين (إيفن عيزر) ، أحكام الأحوال الشخصية ، المادة ٢٠ ، البند الثاني ، الجزء الأول ، طبعة بيردوشيف (أوكرانيا) ، ١٩٠٩ ، ٤٥ لا .

٥٧. المقارنات والمقابلات ، طبع بمطبعة هندية بمصر المحمية، ط١، ١٩٠٢ م ،ص٥٦٨ ٥٦٩ .

٥٨. كما يسميه علامة اليهود وحبرهم في القرن العاشر الميلادي ساعديا الفيومي – يريد المشكوك في نوعه دائما –وله أحكاما خاصة في الميراث جماعها من تلموده ، وأورها في كتابه المواريث ؛ بقوله : «وأما الشكي فإن كان له أخوة ، وأخوات ، وكان المال – في التركة كثير، فيقوم مقام البنت ، ويجرى عليه أرزاق (يريد إعالة أقاربه من البنات والنساء ؛ فيجب عليه الإنفاق

عليهم). ولا يرث ، وإن كان المال– في التركة قليل ، فليس فيه أرزاق البنات، ويقوم مقام ابن ، ولا يجرى عليه أرزاق . وقال أصحاب التمييزيجب أن ننظر المبول من أين ؟ فإن كان يبول من مبول الأنثى حكمنا له حكم الأنثى . ولم نثبت عنه ولا هو رأي . وعلل الحبر حاي بن شمعون أفضلية الولد على الخنثى (طمطوم أو أندروجينوس) بأن الخنثى لا يمكن تحديد نوعه ، فهو من أشبه الذكر والأنثى ؛ فهو مشكوك فيه ، واليقين لا يزول بالشك، فالولد الذي لا ريب في ذكورته أفضل من الخنثى غير المعروف نوعه ، بخلاف ما لو ترك الرجل بنتا وخنثى ، فكلاهما في الميراث سواء ، ولا فضل لأحدهما على الآخر. وللابن البكر نصيبين في الميراث ؛ إلا لو كان خنثى ، فلا ميزة له . وإذا كان لرجل من اليهود أربعة أولاد أحدهم بكر ، وأحد الثلاثة خنثى (طومطوم) ظهر فيما بعد أنه ذكر، فللبكر ربع التركة ، ثم يقسم الباقي على أربعة بالسوية بينهم ، إذ للبكر مثل حظ الذكرين . وإذا مات اليهودي وترك ذكورا وخنثى (مشكل لا عضوله) ، ويعرف طمطوم ؛ قال أحبار التلمود: تعد ضلوعه، فإن نقصت واحدا حسب منهم ؛ لقوله : » وأخذ ضلعا من ضلوعه ، وإذا كان له ما للذكر والانثى «اندروجينوس» وكان الماء من مجرى الانوثة فأنثى ، وعدها بعضهم بقسمها كذلك . والأول عند إخواننا لا يحسب شيئا ، قالوا ولكن إذا شق وظهر له ما للرجال فلا ميزة له في البكورة إن كان بكرا . قلنا بل إن كان إلى الذكورة فذكر أو إلى الأنوثة فأنثى ، وفى حال الذكورة له ميزة البكورة إن كان بكرا . واتفق احبار التلمود على عدم قبول شهادة الخنثى .(لأحكام الشرعية في الاحوال الشخصية للإسرائيلين ، ص١٤٨، ص١٧٧) وقد أباح أحبار التلمود للخنثى حلق طرفا لحيته أو جانبي رأسه ، وأفتى موسى بن ميمون ببطلان خلعه أو الزواج بامرأة أخيه المتوفي ؛ لكونه غير قادر على الإنجاب . وأجلوا ختانه ليوم آخر غير السبت إن صادف يومه الثامن ، وحرموا مباركة الرب على ختانه ، وإن ترك الختان فلا إثم عليه . (موسوعة أوتسار يسرائيل (كنز اسرائيل) ، مادة آندروجينوس (الخنثى) ، ص١١٧) . وعرفه موسى بن ميمون بأنه نصف ذكر ونصف أنثى ، ونصف عبد ونصف حر ، وهو دائم الشك في نوعه ، ولم يقدر أحبار التلمود على الفصل في أمره إذا ما كان ذكرا أم أنثى .

٥٩. عادل خالد عبد الكريم العنزي : التحول الجنسي وأثره في الإرث بين الشريعة والقانون ، مجلة الدراسات الاسلامية والبحوث الاكاديمية ، كلية دار العلوم ، جامعة القاهرة، المجلد ١٥، العدد ٩٩ ، ٢٠٢٠ ، ص٩٩.

٦٠. المصدر السابق .

٦١. סד לצדיעה سد الصديعة : نقلها قافح إلى (סתימת פריצה سد الخلل) بينما نقلها شوارتس إلى (איחוי שבר رأب الصدع) ومع هذا فإننا نرى أن الرمبام لم يقصد إلا القاعدة الأصولية المعروفة في علم أصول الفقه الإسلامي المعروفة بقاعدة (سد الذريعة)، والتي يأخذ بها فقهاء المسلمين في الحكم بتعطيل بعض فرائضهم ، وسننهم ؛ ومن ذلك على سبيل المثال في هذا العصر: تعطيلهم صلوات الجمع والجماعات في مساجد الله ؛ بسبب نازلة كورونا ٢٠٢٠ ، سداً لذريعة العدوى .

٦٢. الدلالة ، ج٣ ، فصل ٤١ ، ص ٦٤١ .

٦٣. الحبر موسى شتاينبرج : التحول الجنسي للخنثى ، دورية آسيا ، عدد ١١ ، آذار ١٩٧٤ م ، ص٥٨ .

حفظ الفطرة في الإسلام: الزوجية أنموذجًا

د. جميلة تِلوت *

تقديم

تعتبر الفطرة من المقاصد العليا التي جاءت الأديان لحفظها وترسيخها في الإنسان على المستوى الخِلقي والخُلقي، كما تتعدد تجلياتها في المعاملات الفردية والاجتماعية، وهي ترتبط في التصور الديني الإسلامي بالروح التي غرسها الله في ابن آدم الأول في عالم الذر، ومن هنا كانت الفطرة مرشدا داخليا للإنسان والجماعة، إذ الفطرة مكون مهم في تشكيل التقاليد الجماعية للقبائل والجماعات في قضايا النظم السياسية والتجارية والأعراف الاجتماعية والأسرية.

ومما يعنينا في هذه الورقة النظر في علاقة الفطرة في تأسيس ثوابت العلاقات الاجتماعية التي تنظم حياة الإنسان فردا أو جماعة، ويأتي على رأسها الأسرة؛ فقد عرفت الأسرة تحولات عبر تاريخ الفكر الإنساني، إلا أن الأديان السماوية قاطبة جاءت بترسيخ أسسها وثوابتها لتغدو الأسرة بذلك الوحدة الاجتماعية المؤهلة لعمران الأرض، فإذا كانت الخلافة، في التصور القرآني، نيطت بالإنسان، فإن من شروط الاستخلاف أن تتم تنشئة الإنسان في ظروف اجتماعية إنسانية؛ ومن ثمّ؛ كانت الأسرة هي الحِصن الحامي للاستخلاف والضامن للعمران، وذلك بترسيخ التأنس والابتعاد عن التوحش، إذ نجد القرآن الكريم ربط بين إهلاك الحرث والنسل ﴿**وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ**

(*) أستاذة بجامعة محمد الخامس، الرباط. رئيسة تحرير مجلة دراسات مقاصدية معاصرة.

﴿لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، فإفساد النسل يستلزم بالضرورة فساد الحرث، ولا يستقيم الاجتماع الإنساني على الأرض دون سلامة الشرط البيئي «الحرث» والإنساني «النسل»، وأي ضرر بالنسل سيعود على العمران، وكما يقول الفاروقي: «إن من المقطوع به أن قدر الحضارة والأسرة هو أن تنهضا معا أو تسقطا معا»[١].

لذلك، فإن فرضيتنا تنطلق من علاقة جدلية بين الفطرة والأسرة؛ إذ إن الفطرة تضع الثوابت التصورية للعلاقات الأسرية، كما تحفظ الحسّ الإنساني المشترك، أي الفطرة، وهي الضامنة للشرط الإنساني في الاجتماع، ومن هنا وجب ترسيخ ثوابتها وعدم القول بنسبيتها.

وسنحاول في هذه الورقة التوقف عند مفهوم الفطرة في الاستعمال القرآني، ثم نعرج على كيفية حفظ الله لنظام الزوجية الذي يعتبر ثابتا من ثوابت العلاقات الاجتماعية، وقد تطرقنا إلى ذلك في دراسات سابقة لنا بشكل متفرق[٢]، وسنعمل في هذه الدراسة على بيان أوجه الترابط والتعالق بين الفطرة ونظام الزوجية.

أولا حفظ الفطرة

تعد الفطرة مقصدا تكوينيا جاءت الأديان السماوية لحفظه، لذلك لا يمكن التأصيل للمقاصد التكوينية دون التوقف عند الفطرة باعتبارها مفهوما تأسيسيا، فهي المستند المركزي الذي تتأسس عليه، ولما كان هذا المفهوم له خصوصية معرفية في القرآن الكريم، لزم دراسة دلالات «الفطر» من أجل تبين ماهية الأخلاق وخصوصيتها.

١- مفهوم الفطرة في القرآن الكريم: دراسة مصطلحية

إن تدقيق النظر في مفهوم الفِطرة ليس بالأمر اليسير في هذا المقام، ومن ثمّ؛ فليس غرضي أن أدرس إيتمولوجيا الكلمة؛ أي أصلها وتاريخها، وإنما إلقاء نظرة على الإضافة القرآنية الدلالية، وكيف تطور استعمال المفهوم الذي كان ضامرا إلى جعله متداولا ضمن سياقٍ مختلف عن سياق تداوله العربي ما قبل القرآني؛ ذلكم أن مجيء القرآن لم يكن فارقا فقط على المستوى الدّيني، وإنما كان فارقا بإعادة تشكيل الوعي وبناء تصور توحيدي للعالم من منطلق لغوي مكتنز للمعاني، ومستمر في الزمان.

إن التركيز في هذا المقام على المدخل الدّلالي في بيان معاني الفطر من شأنه أن يكشف لنا عن كيفية التغيير القرآني لثقافة العربي عبر مدخل اللغة، وهذا ما يمكن استصحابه لثقافة كل العصور، باعتبار أننا نتحدث عن ماهيات ودلالات ثابتة وتصورات قرآنية ناجزة عن مفاهيم الغيب والوجود والإنسان المشكلة لتصور المسلم. وقد قام بهذه المهمة وأسس لها العالم الياباني **توشـــيهيكو إيزوتســـو** في دراسته لمفاهيم الله والغيب والإنسان في القرآن، وهي الدراسة التأسيسية لما يمكن تسميته بعلم الدلالة القرآنية.

ورجوعا إلى مفهوم «الفطر»، فإننا إذا تحدثنا عن كلمتي «الفاطر والفطرة» فنحن لا نتحدث عن كلمات عادية ومتداولة لا تؤدي دورا مهما في تحديد الرؤية للعالم، بل يمكن اعتبار مفهوم «الفطرة» أحد أهم المصطلحات المفتاحية والمركزية في تشكيل البنية المفهومية للرؤية القرآنية للعالم.

فإذا أخذنا بعين الاعتبار أن كلمة «فاطر» مثلا لم تكن متداولة في الكلام العربي العادي، وإنما كان يعلمها قوم دون آخرين، سنفهم تركيز القرآن على استعمال كلمة لم تكن متداولة بشكل كبير بين القوم «العرب» الذين نزل فيهم القرآن، وما ذلك إلا لخصوصية دلالية متميزة سيكون لها أثر في تشكيل الوعي الجمعي، وقد جاء في حديث مجاهد حين قال:

سمعت ابن عباس يقول: كنت لا أدري ما«فاطر السماوات والأرض»، حتى أتاني أعرابيّان يختصمان في بئر، فقال أحدهما لصاحبه:»أنا فَطَرتها»، يقول: أنا ابتدأتها[٣].

فهذه الواقعة تبين أن فعل «فطر» لم يكن متداولا بشكل كبير بين العرب، وإلا لكان ابن عباس رضي الله عنه، وهو ترجمان القرآن، عالما به، ولم تتداول الكلمة في الحقول المتعالية كحقل الغيب، وإنما كانت تدل على معنى الابتداء، وهو المعنى الأساسي للكلمة، لكن سيتغير معناه ويتعمق بحسب الحقل الاستعمالي كما يحدث في التشكيل القرآني للمفهوم؛ إذ استعمل «فطر» في مجال تداولي جديد وصار اسما لله عز وجل «فاطر» «**الحمد لله فاطر السمـــوات والأرض**»، واقترن بماهية ثابتة في الإنسان «فطرة الله» «**فطرة الله الـــتي فطر الناس عليها**»، ودل على نفي الاختلال في الكون «**فارجع البصر هل ترى من فطور**» [الملك: ٣٤].

فالكلمة بقيت محتفظة بمعناها الأصلي،

لكن الذي تغير هو إدخال الكلمة إلى نظام مفهومي جديد يرتبط بالغيب في السماء والأرض، ويتباين معناها بالنظر إلى المعنى السياقي أو العلائقي الذي يعطيها معنىً مميزا ما كانت لتكتسبه الكلمة خارج هذا النظام الدلالي[٤]، فالمعنى الأساسي للكلمة الدالّ على الابتداء، توسع حين دخلت الكلمة في سياقات أخرى ترتبط بصفات «الله» فاطر السموات والأرض.

ولو تأملنا مشتقات «فطر» في القرآن، سنجد أن معظمها ورد منسوبا لله عز وجل؛ فقد جاء الفعل الثلاثي «فطر» عشر مرات منسوبا لله عز وجل، كما ذكر اسم «فاطر» ست مرات كلها مرتبطة بخلق السماوات والأرض، وورد اسم «فطرة» مرتبطا بالله «فطرة الله التي فطر الناس عليها»، ودلت خمسة موارد أخرى للكلمة «يتفطرن (مرتين) وفطور ومنفطر وانفطرت» على دلالات مختلفة بحسب السياق.

ويظل اقتران «فطر» بالله عز وجل الأكثر ورودا في القرآن الكريم، حوالي سبع عشرة مرة من مجموع اثنين وعشرين مرة، يجعل مدلول الفطرة محددا لتصور المسلم وموجها لمسار وجوده. ومن ثمّ، يظهر أننا نتحدث عن مجالي تفكير مختلفين بين السياق العربي ما قبل القرآني والسياق القرآني، إذ تجاوزت المسألة مجرد اختلاف حقل تداول «فطر» إلى الحديث عن حقول الدلالة ومجالات التفكير.

فالفطرة جزء من التصور العام للمنهجية القرآنية، ومن ثم ربط هذا المدلول بكلمتين رئيستين؛

أولاها: الفاطر والدال على الخالق، ومنه جاءت المشتقات الفعلية في القرآن الدالة على الخَلق نحو «فطر» و«فطرني»، {**وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ**} [يس: ٢٢] {**وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ**} [الزخرف: ٢٦، ٢٧].

ثانيا: الفطرة، وجاءت في القرآن منسوبة لله عز وجل «**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**». [الروم:٣٠].

ثم نجد نسبة هذه الفطرة في السنة النبوية للإنسان، ويفهم انطلاقا من الجمع بين النصوص أنها نسبة وجود لا نسبة إيجاد، لأن موجدها هو الفاطر جل جلاله. فالفطرة هي جهاز قارّ في الإنسان، يوجد بولادته، كما جاء في الحديث النبوي: «**ما من مولود إلا**

يولد علـــى الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»[٥].

وهذا إحدى أهم وظائف المدخل الدلالي في مقاربة معاني آي القرآن؛ إذ يفيد في فهم التغير الجذري للنظام المفهومي وأثره في تغير تصور العرب؛ ولا أدلّ على ذلك من تشكيل المفاهيم المشتقة من مادة «فطر» إحدى أهمّ أسس الرؤية الأخلاقية ذات البعد التوحيدي؛ وميزة هذه الرؤية وجود فاطر مبتدئ خلق السماوات والأرض ومن فيهن، وفطرة وضعها الله في المخلوقات على رأسها الإنسان، وهذا التصور هو الذي سيعيد تشكيل نظام الأخلاق، وإعادة ترتيبها وفق تصور يجمع بين الفاطر المتعالي وجهاز الفطرة الإنساني في علاقتها بالإنسان وكينونته المتأسسة على «الأخلاق».

٢- الفطرة والأخلاق:

نلحظ أن دلالات الفَطر تدور حول معاني «الخلق» فالفاطر هو الخالق، والفطرة هي محل الخُلق؛ فلكأن معاني الإنسانية تتلخص بين الفاطر والفطرة التي تبقى الروح الإنسانية متطلعة نحو فاطرها جل جلاله، ويكون الارتقاء الدائم نحو «الخالق/الفاطر» ب»الخلق» عن طريق حفظ «الفطرة».

ويشترك الخُلق والفطرة في أنهما يشكلان الجانب الباطني في الإنسان؛ إلا أن الفطرة هي الجهاز الداخلي الذي ينتج الخلق، نظرا لكونها رابط الوصل بين الجانب الطيني في الإنسان والجانب السماوي، فبالنظر إلى السياق القرآني نستطيع القول إن نسبة الفطرة مستمدة من روح الله في خلقه، ويتأكد هذا الأمر إذا استحضرنا أن نسبة الفطرة لا تكون إلا لله عز وجل، فقد جاء في القرآن «**فطـــــرة الله التي فطر الناس عليها**»، فعملية الخلق صاحبها وضع جهاز روحي في الإنسان يمكن وسمه بالفطرة، وهي مرتبطة بميثاق الذر الذي جاء في سورة الأعراف: {**وَإِذْ أَخَـــذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِـــمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُـــوا بَلَـــى شَـــهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَـــةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـــذَا غَافِلِينَ**} [الأعراف: ١٧٢].

فالفطرة تنتمي في الأصل إلى نظام وجودي أسمى من الوجودي البشري المادّي، فهي «فطرة الله»، بالتعبير القرآني، وهي الضامن للارتقاء الإنساني، وهذا الارتقاء يبدأ من الباطن تنقية وتحلية، ثم يتجلى في سلوكات الظاهر ممارسة وتجلية، والارتقاء في الأخلاق النظرية والتطبيقية ينتج عنه

الارتقاء في وجود الإنسان في تعلقه بالفاطر الخالق جل جلاله.

ويتأكد هذا الأمر إذا استحضرنا الربط الوشيج بين الفطرة والفاطر؛ إذ إن فعل «فطر» إذا أطلق في القرآن الكريم يقصد به الخَلق، ف«فطرني» في القرآن الكريم تعني «خلقني»، وينسب فعل الخَلق دوما إلى الخالق الفاطر سبحانه؛ ومن ثمّ كانت الفطرة الإنسانية مرتبطة بالخالق ومتعلقة به، ومن ثم، فكلما ازداد المرء في التخلق كلما ارتقى في التعلق الإلهي، أو بتعبير آخر: كلما ازداد الإنسان من التخلّق ارتقى في معارج التعلق.

وعليه، كانت المرجعية العليا للأخلاق والقيم في التصور الإسلامي هي أوامر الفاطر، والجهاز المستقبل للأوامر هو الفطرة التي وضعها الخالق سبحانه للارتقاء نحو المتعالي، فداخل كل إنسان روح متعالية قابلة للارتقاء والتأنس، وعدم توظيف هذا الجهاز، والمتمثل في الفطرة، بطمسه أو تجاهله مؤداه التسفل الأخلاقي الجزئي ثم الكلي والذي يؤول إلى التوحش.

لذلك فإن الماهية الحقيقية للأخلاق لا تتحدد إلا ضمن منظومة أوامر الفاطر وجهاز الفطرة، من أجل جعل التخلق معراجا نحو الفاطر، ويستلزم هذا الأمر إعادة النظر في علاقة الإنسان بالفطرة، حتى تنتظم الأخلاق وفق الرؤية القرآنية، ويعاد تأسيس تصوراتنا للوجود والطبيعة والإنسان وفق رؤية توحيدية شمولية، فالفطرة كتاب الله المغروس في الإنسان، والقرآن كتاب الله المسطور الموجه للإنسان.

ومنه، كان الأساس الأخلاقي مبنيا على كليات الدين وأسس الفطرة بغية الارتقاء وتجاوز حالة الانحطاط والتسفل ودحر التوحش؛ إذ الأخلاق لا تنفصل عن الكينونة الإنسانية، وفي تقرير هذا الأمر قال ابن خلدون: «إذا فسد الإنسان في قدرته على أخلاقه ودينه فقد فسدت إنسانيته وصار مسخا على الحقيقة»[٦].

فبالأخلاق تتحقق الأوصاف الباطنة، كما يتحقق الوصف الظاهر بالخَلق. فالإنسان خَلق –بفتح الخاء وخُلق – بضم الخاء؛ فأما الخَلق فهو الجانب الطيني المادي، وهو ما يشكل المستوى الأول من مستويات الآدمية البشرية، وهذا ما يشترك فيه كل ابن آدم. وأما الخُلق فهو أساس الجانب الروحي، وهو ما يرتقي بابن آدم لأن يكون إنسانا، فليس كل بشر إنسانا بهذا المعنى، فلا يمكن الحديث عن الإنسانية في غياب الجانب الأخلاقي.

إن معاني الإنسانية لا تكتمل إلا باجتماعهما معا، فلا يستقيم الخَلق حقيقة دون استقامة الخُلق، ولا يؤدي هذا الخَلق المادي الطيني عمرانه المشهود دون نفخة خُلقية ترتقي به في مدارج الإنسانية، وكل ارتقاء بمستوى الخُلق نحو المكارمية فهو ارتقاء في مدراج الإنسانية، لذلك كان الخُلق المكارمي أشد تأثيرا وأعمق توغلا في الارتقاء والتأنس. كما أن كل اجتهاد في تعدية آثار هذه الأخلاق هو عمران عملي أخلاقي في صرح الإنسانية عموما، وكل ارتقاء في مستويات التخلّق الفِطري في الأرض يستلزم ارتقاء في مدارج التعلّق بفاطر الأرض والسماء.

إن فعل التخلق يرتبط بالإنسان أساسا، لكن عدمه يعدم الإنسان والجماعة معا، فالأخلاق أساس إنسانية الإنسان وانتظام الاجتماع، ف «لا يكاد ينتظم أمر الاجتماع كمال انتظامه، ولا ترى الأمة عقدها مأمونا من انفصامه، ما لم تكن مكارم الأخلاق غالبة على جمهورها، وسائدة في معظم تصاريفها وأمورها».[٧]

ومن هنا كانت الفطرة أساس المقاصد التكوينية لارتباطها بالخلق الإنساني، وتأسسها على روح الله في الإنسان كيفما كان، مما يجعل هذه المقاصد تتميز بالشمولية والعمومية والكلية، إذ لا تعنى بالجزئيات ولا تنظر في تفاصيل الأحكام شأن المقاصد التشريعية، وإنما تضع المقاصد الكبرى التي ترتبط بحقيقة الإنسان ومقاصد وجوده على الأرض.[٨] فالفطرة هنا مقصد تكويني يعم في الإنسان ويؤطر فهم الشريعة؛ إذ «إن حكمة السماحة في الشريعة أن الله جعل هذه الشريعة دين الفطرة. وأمور الفطرة راجعة إلى الجبلة، فهي كائنة في النفوس سهل عليها قبولها»[٩]، «ونحن إذا أجدنا النظر في المقصد العام من التشريع نجده لا يعدو أن يساير حفظ الفطرة والحذر من خرقها واختلالها. ولعل ما أفضى إلى خرق عظيم فيها يعد في الشرع محذورا وممنوعا، وما أفضى إلى حفظ كيانها يعد واجبا»[١٠].

كما أنها معيار تصحيحي لترشيد واقع الإنسانية، «لذا فإننا في قلب الأزمات سنحتاج إلى مفهوم الفطرة في الكشف عما يصيب النفس الإنسانية في حال التأنس والتوحش، وكيف يمكن استنقاذ الفطرة حين يسود التوحش كي يمكن رد الإنسان الفرد والجماعة إلى التأنس مرة أخرى، وإحياء الفطرة السوية لتعلو فوق النزعات اللاإنسانية في وقت الصدام، وإدراك أن قواعد الشرع المنظمة لذلك غايتها ليس فقط حفظ

المقاصد الكلية بل كذلك حفظ الفطرة الإنسانية من السقوط وقت الحروب والتناحر»[11].

ولو تأملنا الواقع لوجدنا أن كثيرا من الفلسفات والطروحات تسعى ل «تبديل خلق الله» وتغيير «فطرة الله التي فطر الناس عليها»؛ ومن ثمّ؛ فإن الفطرة أساس الثوابت الخَلقية والخلقية، لذلك كان الحديث عن الأسرة في سياقنا الحالي أساسا مركزيا لحفظ ما تهدم من ركائز الأسرة وثوابتها في ظل فلسفة سائلة لا تبقي ولا تذر، ومن هنا كان الأساس الديني مهما في تثبيت الفطرة، إذ ننطلق من مقاربة تتأسس على الجمع بين الخلق والأمر «ألا له الخلق والأمر»، فالفطرة خلق الله، والدين أمر الله، وكلاهما نور والأنوار لا تتعارض.

ثانيا الزوجية في القرآن: دراسة في المصطلح والمحددات

١- مفهوم الزوجية:

يدل الجذر اللغوي «ز و ج» على مقارنَة شيءٍ لشيء[12]، والزَّوْجُ خلاف الفَرْدِ[13]، والمقارنة تستلزم الاختلاف، ومن ثم كان عمق معنى الزوجية يحيل إلى الاختلاف لا التشابه، ومن سمات هذا الاختلاف الأولي التعدد المادي، حيث إن الزوج خلاف الفرد كما ذهب إلى ذلك ابن منظور. «فالزوجان في العربية ليسا ثنائية أصلها تعدد الواحد، وإنما شيئان متكاملان يكونان شيئا واحدا، فلا معنى لأحدهما من دون الآخر، ولا يمكن أن يستمر النوع البشري بزوج واحد؛ يعني بواحد من الزوجين»[14]، إذ إن «الاستمرار يتأسس على حقيقة أن الوحدة البشرية قائمة على الزوجية يؤسس ويرسخ هذه النظرة التي لا تفصل بين جزأين متكاملين لتحدث بينهما خصومة أو صراعًا أو تضادّا. ومن أحدث ذلك التضاد أو تسبب فيه فقد تسبب في إفساد نظام الكون، وذلك من اختصاص الشيطان حين قال: ﴿**وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ**﴾ [النساء:١١٨]. وخلق الله على الشكل الذي هو عليه هو الفطرة، أي: الفطرة التي فطر عليها الكون، أي: الكيفية التي أراد الله أن يسير عليها الكون، وهي الدين أيضا: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ**﴾ [الروم:٢٩].[15]

وقد ذكرت الصيغة الفعلية للزوج خمس

مرات في القرآن الكريم: ﴿**فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا**﴾ [الأحزاب: ٣٧] ﴿**كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ**﴾[الدخان: ٥٤] ﴿**مُتَّكِئِينَ عَلَى سُرُرٍ مَصْفُوفَةٍ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ**﴾ [الطور: ٢٠] ﴿**أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا**﴾ [الشورى: ٥٠] ﴿**وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ**﴾ [التكوير:٧]، والملاحظ من هذه الآيات القرآنية أن فعل «التزويج» لم ينسب لبشر قط، وإنما كان دائم النسبة لله سبحانه وتعالى، وحتى في آية التكوير، لما ذكر الفعل بصيغة المجهول فلأن الفاعل معلوم وهو الله سبحانه وتعالى، ومن ثَم فكل عملية تزويج فهي استمرار رباني لأصل المزاوجة الأزلي سواء بين آدم وحواء من البشر أو غيرهم من الكائنات، وأي معارضة لهذا النهج فهي معارضة للنهج الرباني وحياد عن السنن الإلهي في الأساس.

أما مادة «زوج» بالصيغة الاسمية فقد وردت بالصيغة المفردة «زوج» سبع عشرة مرة، وذكرت بصيغة المثنى سبع مرات، وبصيغة الجمع «أزواج» اثنين وخمسين مرة. فمجموع ورود اللفظة بشتى الصيغ الصرفية: إحدى وثمانون مرة[١٦].

ويطلق الزوج في القرآن ويراد به: الزوج الآدمي سواء كان ذكرا أو أنثى، كما في قوله ﴿**وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا**﴾[النساء:٢٠]، كما يطلق ويراد به الزوج النباتي ﴿**وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ**﴾ [لقمان: ١٠]، أو الحيواني أو غيرهما من أصناف الأزواج ﴿**حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ**﴾ [هود: ٤٠].

وقد جعل الله سبحانه الخلق كافة من زوجين ليخالفوا بذلك مقتضيات الألوهية المبنية على الواحدية والتوحيد المجرد المطلق، قال عز وجل: ﴿**وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾ [الذاريات:٤٩].

وفي تفسير الآية قال مُجَاهِدٌ: «**يَعْنِي الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى، وَالسَّمَاءَ وَالْأَرْضَ، وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَاللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، وَالنُّورَ وَالظَّلَامَ، وَالسَّهْلَ وَالْجَبَلَ، وَالْجِنَّ وَالْإِنْسَ، وَالْخَيْرَ وَالشَّرَّ، وَالْبُكْرَةَ وَالْعَشِيَّ، وَكَالْأَشْيَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ الألوان مِنَ الطُّعُومِ وَالْأَرَايِيحِ**

وَالْأَصْوَاتِ. أَيْ جَعَلْنَا هَـــذَا كَهَذَا دَلَالَةً عَلَى قُدْرَتِنَا، وَمَنْ قَـــدَرَ عَلَى هَذَا فَلْيَقْدِرْ عَلَى الْإِعَادَةِ»[١٧].

مما يدل أن الزوجية ناموس كوني يعم في المخلوقات جمعاء، وهذا يستلزم التوحيد والواحدية المطلقة لله جل في علاه فهو ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَـــيْءٌ وَهُوَ السَّـــمِيعُ الْبَصِيرُ**﴾ [الشورى:١١]، لذلك فمن «أراد الخروج عن الزوجية فإنه لم يشذ فقط عن السنة الكونية وإنما تأله. وحينئذ يصبح الأمر انحرافا عقديا ولا يعود مجرد انحراف تصوري أو سلوكي»[١٨]، ف«**سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَـــا مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لاَ يَعْلَمُونَ**». [يس:٣٦]

٢ محـــددات الزوجيـــة في العلاقات الإنسانية:

حدد القرآن نظام الزوجية في العلاقة الإنسانية ب «الذكر والأنثى» (**وَأَنَّـــهُ خَلَقَ الـــزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنْثَى**) [سورة النجم:٤٥]، ومن شأن هذا التحديد إلغاء كل الأقسام المستحدثة ك«الجنس الثالث» مثلا، الذي يعتبر جنسا هجينا مركبا من الجنسين الأصليين معا.

لكن إذا أردنا تأسيس منهج الفهم والتصور انطلاقا من الأساس الديني سنجد أن ثنائية الذكورة والأنوثة هي الأصل في خلقة الإنسان، وإذا وجدت استثناءات ستكون مرضية تتطلب علاجا ومتابعة طبيعية لإرجاع الأمور إلى نصابها الأصلي ومسارها الخِلقي.

ولو تأملنا في القرآن الكريم لوجدنا التأكيد على مبدأ الزوجية في العلاقات الاجتماعية، بحيث لا يقبل الاستثناء أو التخصيص، ولنتأمل قوله تعالى في سورة فاطر: «**وَاللهُ خَلَقَكم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًـــا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَى وَلا تَضَعُ إِلاَّ بِعِلْمِهِ وَمَـــا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّـــرٍ وَلا يُنقَصُ مِنْ عُمُـــرِهِ إِلاَّ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِـــيرٌ**». بين الله سبحانه في هذه الآية أصل خلق الإنسان، ثم كيفية توالده وتناسله والتي تكون عن طريق الزوج، وفي هذا الزوج فإن الحمل مرتبط ب «الأنثى»، تحديدا، فكانت وظيفة التوالد مرتبطة بالجنس الأنثوي حصرا، كما هو متعارف عليه في الثقافات والأديان السماوية.

وهذه الثنائية تنسحب إلى بقية العلاقات الاجتماعية: فهناك البنات والبنون «**فاستـــــفتهم ألربـــك البنات ولهم البنـــــون**»، وهناك الأخ والأخت، والأعمام والعمات، والأخوال والخالات.. ومن هنا كان النظام الأسري برمته ينبني على هذه الثنائية الفطرية التي فطر الله عليها الخليقة.

وما دام تأكد أن الزوجية تحكم نظام العلاقات الإنسانية، فلنعرج على بعض محدداتها التي وردت في القرآن الكريم، ومنها:

وحدة الأصل واشتراك النفس:

تنشأ الزوجية بين الجنسين المنتميين لنفس النوع[١٩]؛ النباتات مع بعضها، والبشر مع بعضهم، والحيوانات مع بعضها، وأي خروج عن هذا المهيع شذوذ كوني[٢٠]. ولذلك نجد الحق تبارك وتعالى يؤكد هذا المعنى في آيات كثيرة نحو قوله سبحانه: ﴿**خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا**﴾ [الزمر: ٦]، وقوله جل وعلا: ﴿**وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾ [الذاريات: ٤٩]، وقوله تعالى: ﴿**فَاسْلُكْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ**﴾ [المؤمنون: ٢٧]، وقوله عز وجل: ﴿**وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا**﴾ [النبأ: ٨].

انطلاقا من هذه الآيات يتأكد لنا أن الزوجية «خلق رباني» و»جعل إلهي»، فقد خلق الله الإنسان ذكراً وأنثى، وجعل حياة هذا الجنس وامتداده قائمة على اختلاف الزوجين والتقائهما. وكل إنسان يدرك هذه الظاهرة، ويحس ما وراءها من راحة ولذة ومتاع وتجدد دون الحاجة إلى علم غزير. ومن ثم يخاطب بها القرآن الإنسان في أية بيئة فيدركها ويتأثر بها حين يتوجه تأمله إليها، ويحس ما فيها من قصد ومن تنسيق وتدبير[٢١] .

والملحوظ أن التأكيد على الزوجية الآدمية ورد في سياق التأكيد على وحدة النفس، الأمر الذي يجنبنا أي نقاش حول طبيعة المرأة وأصل خِلقتها، وإلحاقها بالجن أو الشيطان كما هو الحال في بعض الثقافات، والتي انسحب أثرها على العمل التفسيري أحيانا.

فقد ترسخ عندنا أنه لا فضل لذكر على أنثى إلا بالتقوى، وكل فكرة عدا ذلك باطلة، ويؤكد الحق سبحانه هذا المعنى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾ [النساء: ١] «[٢٢]. فالنفس الواحدة هي النفس الآدمية ثم وقع التزاوج وتفرعت عنها بقية النفوس هكذا إلى يوم القيامة، ﴿**وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ**﴾

[**التكوير: ٧**]، وفي ذلك لطيفة ذكرها الشيخ الشعراوي: «لقد سمى الحق آدم بكلمة نفس، وهي مؤنثة، إذن فليس معنى التأنيث أنه أقل من معنى التذكير، ولكن ‹التذكير› هو فقط علامة لتضع الأشياء في مسمياتها الحقيقية وكذلك التأنيث. إن الحق سبحانه يطلق على كل إنسان منا ‹نفس› وهي كلمة مؤنثة، وحينما تكلم الحق سبحانه كلاما آخر عن الخلق قال : ﴿**يا أيها الناس إنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَر وأنثى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَآئِلَ لتعارفوا إنَّ أَكْرَمَكُمْ عَندَ الله أَتْقَاكُمْ إنَّ الله عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[الحجرات : ١٣]»[٢٣]، ويضيف أيضا: «ولماذا لم يقل خلقكم من زوجين وانتهى؟ لأنه عندما يُردّ الشيء إلى اثنين قد يكون لواحد من الاثنين هوى ، وإنما هذه ردت إلى واحدة فقط، فيجب ألا تكون لكم أهواء متنازعة، لأنكم مردودون إلى نفس واحدة»[٢٤].

فالملاحظ على هذه التوصيفات والمعاني أنها تحمل دلالات إيجابية، فهي تعبير عن سنة الله في خلقه، ولا يصح التسليم بشرع الله إلا عن طريق التسليم بسنته في خلقه، ومن ثم، فإن معنى الزوجية كوني سنني بثه الله في خلقه وفي تشريعه: ﴿**أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ**﴾[الأعراف: ٥٤].

الاختلاف الجنسي:

حين تطلق الزوجية فإنه يراد بها دوما تلكم العلاقة والرابطة بين جنسين مختلفين؛ ذكر وأنثى، يقول عز وجل في آية واضحة الدلالة والمعنى لا تقبل الاستثناء: ﴿**وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنثَى**﴾ [النجم: ٤٥]، وهذا الاختلاف الجنسي الفيزيولوجي له تبعات ومقتضيات، وهي في جملتها عبارة عن اختلاف مميزات وطباع وخصائص تتكامل فيما بينها وتتوافق عن طريق عملية الزواج المشروعة من أجل تأسيس أسرة.

فالخطاب القرآني كان واضحا فيما يخص أصل الجنسين دون تمييز لجنس الذكر على الأنثى أو العكس، ففكرة الاشتراك على مستوى الأصل/النفس كفيلة بضرب كل الطروحات القائمة على التمركز حول الجنس، ذكرا كان أو أنثى، والتي تؤكد الفكر الصراعي بدل التكاملي بين الجنسين، لأن «ثراء الاجتماع البشري وغنى الحياة ناتج عن التنوع والاختلاف والتمايز وليس العكس، إن الاختلاف التنوعي والتمايز ينتظم في علاقة التجاذب والتكامل والتزاوج، في حين أن التطابق

والتماثل والتشابه ينتج عنه التنافر والتباعد والتصارع»[٢٥].

وعليه، فإن كل علاقة بين نفس الجنس لا تمت لمفهوم الزوجية بصلة، إذ أنها لم تنبن على أولى خطوات الاختلاف الجنسي المعتبر، لذلك نجد التعنيف القرآني للذين خالفوا هذا المقتضى، كما هو شأن قوم لوط إذ قال الحق بشأنهم ﴿**أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ (١٦٥) وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ**﴾ [الشعراء: ١٦٥، ١٦٦] فسمى الحق سبحانه فعلهم هذا بالعدوان والاعتداء الصريح، والذي يقصد به في هذا السياق مجاوزة الحق، وتجاوز السنن الكونية التي خلق الحق عليها الخلق.

وقد جاءت مجموعة من التشريعات التي تحفظ هذا المبدأ منها مثلا منع العلاقات الشاذة؛ فمعلوم في الشريعة الخاتمة تحريم اللواط والسحاق، وذلك لمقاصد كثيرة وحكم عديدة على رأسها مخالفة الفطرة الإنسانية؛ إذ تخرج هذه السلوكات الشاذة عن الحد الطبيعي لتلبية داعي الغريزة، لأنه خروج عن سنن الله في خلقه، ومخالفة للشارع في قصده،**وضبط موازين الفطرة هو أساس حفظ الإنسان وضابط حفظ نظام العالم والاجتماع الإنساني، وإذا اختلت الموازين اختل الاجتماع الإنساني وآذن بالخراب.**

محددات الزوجية في العلاقات الأسرية:

أ- الزوجية سنة سرمدية أبدية:

ترتبط نشأة الأسرة بالطبيعة الإنسانية وفق المحددات الدينية الكبرى، ويرجع ابتداؤها في مرحلة ما قبل النزول الأرضي، حين زاوج الله سبحانه بين آدم وحواء، فقد جاء في سورة الأعراف: «**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ ۖ فَلَمَّا أَثْقَلَت دَّعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ**» [الأعراف:١٨٩].

ومعنى الأنس نجده أيضا في العهد القديم؛ إذ جاء في سفر التكوين: «ثم جبل الرب الإله آدم من تراب الأرض ونفخ في أنفه نسمة حياة، فصار آدم نفسا حية. وأقام الرب الإله جنة في شرقي عدن

ووضع فيها آدم الذي جبله. واستنبت الرب الإله من الأرض كل شجرة بهية للنظر، ولذيذة للأكل، وغرس أيضا شجرة الحياة، وشجرة معرفة الخير والشر في وسط الجنة»، ثم قال الرب الإله:« ليس مستحسنا أن يبقى آدم وحيدا، سأصنع له معينا نظيره». وكان الرب الإله قد جبل من التراب كل وحوش البرية وطيور الفضاء وأحضرها إلى آدم ليرى بأي أسماء يدعوها، فصار كل اسم أطلقه آدم على كل مخلوق حي اسما له، وهكذا أطلق آدم أسماء على كل الطيور والحيوانات والبهائم. غير أنه لم يجد لنفسه معينا نظيره. **فأوقع الرب الإلـــه آدم في نوم عميق، ثم تنـــاول ضلعا من أضلاعه وســـد مكانها باللحـــم**. وعمل من هذه الضلع امرأة أحضرها إلى آدم. فقال آدم:« **هـــذه الآن عظم من عظامي ولحم مـــن لحمي**. فهي تدعى امرأة لأنها من امريءٍ أخذت». لهذا، فإن الرجل يترك أباه وأمه ويلتصق بامرأته، ويصيران جسدا واحدا. وكان آدم وامرأته عريانين، ولم يعترهما الخجل.

فهذه النصوص الدينية قرآنية أو توراتية أو إنجيلية متوافقة في تأكيد طبيعة الاجتماع الأول، ونجد القرآن يؤكد وحدة النفس، ثم جعل من هذه النفس زوجها، مما يدل أن معنى الزوج يرجع دوما إلى أصل «النفس الواحدة»، لذلك كان خلق الزوج من «النفس» ولم يكن من خارجها، فنحن نتحدث عن ماهية واحدة من حيث الأصل، وهذا ما نفهمه مما ورد في سفر التكوين، لكنه ورد تلميحا، وورد في القرآن تصريحا.

يتميز الاجتماع الإنساني الأول أنه كان بين آدم/الذكر وحواء/الأنثى، ليس فقط من أجل تكثير النسل الذي سيعمر الأرض بعدها، وإنما لترسيخ ارتباط الاجتماع بطبيعة الخلق، وجعله مركوزا في فطرة الإنسان ومغروسا في داخله، بغية تحقيق سكن الإنسان إلى الإنسان. وكان هذا الاجتماع الأول أساسا مركزيا في تثبيت مفهوم الأسرة، إذ يرتكز على الزوج؛ الذكر والأنثى، ثم بث منهما رجال كثيرا ونساء، لذلك في خضم الاجتماع الأول بين مختلف خلائق الله —آدم الملائكة الجن... جعل وسطه نواة مركزية سميت لاحقا ب«الأسرة».

وعليه، فإن الزوجية وجدت مع بداية الخلق في الأزل، حيث خلق الله آدم، ثم خلق منه حواء، وقد سماها القرآن

«زوجا» ولم يسمها «صاحبة» أو غير ذلك من الأسماء: «**وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين**» [البقرة:٣٥].

كما أن الزوجية مستمرة بعد الزمان البشري الدنيوي، حيث تتعدى العلاقة الزوجية في القرءان عالم الشهادة إلى عالم الغيب، ودار الدنيا إلى دار الآخرة، والحياة العاجلة إلى الحياة الآجلة، فهي علاقة ممتدة في الزمان، حيث إن الصلاح الزوجي الدنيوي يظل مستمرا سعادة في الدار الآخرة، (**ادخلوا الجنة أنتم وأزواجكم تحبرون**)[**الزخرف:٧٠**]. وكذلك الفساد الزوجي يستمر شقاء (**احشروا الذين ظلموا وأزواجهم**) [**الصافات:٢٢**]. لذلك قيد الله عز وجل الزوجية بفعل الصلاح للاستمرار الناجح «**جنات عدن يدخلونها ومن صلح من آبائهم وأزواجهم**» [الرعد:٢٣]. فمن كان كذلك خلد بهذه النعم في جنات الخلد، (**ولهم فيها أزواج مطهرة وهم فيها خالدون**) [البقرة:٢٥] فتصير الزوجية طهارة وتطهرا في الآخرة من كل الأدران التي قد تكون من المنغصات في الدنيا. ومن الحِكم على خلود الزوجية في الآخرة، أن مجامع اللذات، كما يقول الفخر الرازي هي؛ إما المسكن أو المطعم أو المنكح «ثم إن هذه الأشياء إذا حصلت وقارنها خوف الزوال كان التنعم منغصا فبين تعالى أن هذا الخوف زائل عنهم فقال: **وهم فيها خالدون**».[٢٦]

ب- نظام الزوجية آية:

قال عز وجل: «**ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة**» [الروم:٢٠]، وأول ما صدر الله عز وجل الآية التأكيد أن الزوجية آية من آياته سبحانه، والآية هي العلامة الظاهرة التي تورث دهشة وعبرة، وهي كذلك «مدعاة للتأمل المتفكر والتفكر المتأمل من باب قوله تعالى «**إن في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا فقنا عذاب النار**» [آل عمران:١٩٠١٩١]، فالتفكر في

الآية الأسرة تفكر متجدد للوقوف على المعاني المتعددة والدلالات المتجددة التي توحي بها الأسرة مفهوما ووظيفة بعيدا عن التعامل الساذج والبارد والبليد مع الأسرة باعتبارها ظاهرة اجتماعية مألوفة وعادية»[٢٧].

ج- الزوجية سكن:

السكن إلى شيء هو نقيض التحرك، والسكون ثبوت الشيء بعد تحرك[٢٨]، ويطلق السكن في القرآن ويراد به السكن المادي تارة، والسكن المعنوي تارة أخرى؛

فالسكن المادي أو الحجري وهو ما يمكن تسميته «**السكنى**»، وهو الذي جاء الأمر به في الحياة الأولى مع خلق بني آدم؛ قال تعالى: «**وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة**» [البقرة:٣٥]، يقول الشعراوي: «وكان من الممكن أن يقول اسكن وزوجك لأن الفاعل في فعل الأمر دائما مستتر. ولكنه سبحانه قال: اسكن أنت وزوجك، وإياك أن تظن أن أنت هو فاعل الفعل اسكن، ولكنه ضمير جاء ليفصل بين اسكن وبين زوجك حتى لا يعطف الاسم على الفعل.» [٢٩]

والضرب الثاني وهو السكن المعنوي الروحي البشري وهو ما يحقق «**السكينة**»، وهو المقصود في الغالب الأعم في مقامنا هذا؛ قال تعالى: (**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لتسكنوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً**) [الروم:٢٠] ، ونلحظ أن الله سبحانه «لم يقل لتسكنوا معها، وكثيرا من الأزواج يحققون السكن «مع» أزواجهم ولا يحققون السكن «إلى» أزواجهم، والفرق بين السكن «مع» والسكن «إلى» فرق بين المعيار الحجري والمعيار البشري، فكل زواج قائم على المعيار المادي هو الذي يتحقق فيه السكن مع، والزواج الذي يتحقق فيه معيار الدين «**فاظفر بذات الدين تربت يداك**»[٣٠] «**إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه**»[٣١] هو الذي يحقق السكن «إلى»، ولهذا انهارت مجموعة من زيجاتنا لأنها ركزت على الجانب المادي فقط حيث تحقق لها السكن «مع» ولم يتحقق لها السكن «إلى»»[٣٢].

لذلك فمعنى السكن المذكور هنا يجمع بين السكنى والسكينة، السكن

الحجري والبشري، المادي والروحي، والتركيز عليهما هو الذي يجعل من المسَلَّم به أن أفراد الأسرة يقيمون مع بعضهم البعض في سكن واحد ومكان واحد، وهذا الاجتماع المادي يجب أن يكون مصاحبا للالتقاء الروحي والصفاء المعنوي، بحيث لا يستغني أحدهما عن الآخر.

لقد جعلت الآية «السكن» علة الزوجية، وهذا معنى لطيف يحتاج أن يعمق ويدرس ويحلل إذ لا يختص بالمنظور الإسلامي فقط، وإنما هو منظور إنساني يرتقي بالإنسان والاجتماع نحو مدارج التأنس والتراحم المتبادل.

د- الزوجية مودة ورحمة:

تتأطر العلاقة الزوجية بمقاصد مهمة تضمن استمرارها كما جاء في الآية الكريمة: «**ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون**»[الروم:٢٠]. فهذه آية ثانية فيها عظة وتذكير بنظام الناس العام، وهو نظام الازدواج الذي تكون به كينونة العائلة وأساس التناسل، وهو نظام عجيب جعله الله مرتكزا في الجبلة لا يشذ عنه إلا من سفه نفسه.

وتنطوي هذه الآية على عدة آيات وعبر؛ منها: أن جعل للإنسان ناموس التناسل المشروع المُقَصد، وأن جعل أزواج الإنسان من صنفه، ولم يجعلها من صنف آخر، لأن التآنس لا يحصل بصنف مخالف، وأن جعل في ذلكم الزواج أنسا بين الزوجين ولم يجعله تزاوجا عنيفا أو مهلكا كتزاوج الضفادع، وأن جعل بين كل زوجين مودة ومحبة فالزوجان يكونان من قبل التزاوج متجاهلين فيصبحان بعد التزاوج متحابين، وأن جعل بينهما رحمة فهما قبل التزاوج لا عاطفة بينهما فيصبحان بعده متراحمين كرحمة الأبوة والأمومة، ولأجل ما ينطوي عليه هذا الدليل ويتبعه من النعم والدلائل

جعلت هذه الآية آيات عدة في قوله «**إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون**» [الرعد:٣][٣٣].

على سبيل الختم:

إن الزوجية تدخل في نظام الفطرة الذي خلق الله عليه الإنسان، وهو الذي استمر عليه أمره ومعيشه، مع وجود استثناءات تاريخية، اختلفت المجتمعات في تدبيرها ومعالجتها، إلا أن وجودها ليس دليلا على مشروعيتها، وإنما هو مؤشر على وجود خلل في البنية النفسية والاجتماعية للجماعة، والخلل يستلزم إصلاحا وعلاجا.

إن الزوجية أزلية ونهائية، فبها قيام الأمم والمجتمعات، إذ وجدت مُذ وجد الإنسان ليتحقق الاستمرار والعمران وتحقيق مقاصد الاستخلاف، فمنها المبتدأ والمنتهى، ومن حاد عنها فإنما يحيد عن سنة أزلية دائمة خالدة.

ومن هنا نفهم مركزية مفهوم «الزوج»، الذي يعتبر من المصطلحات المفتاحية للقرآن الكريم، فهو يشكل جزءا مهما من البنية المفهومية للرؤية القرآنية للإنسان والكون؛ إذ يرتبط بنظام الفطرة من جهة، كما يرتبط بنظام التشريع من جهة أخرى، ولا يصح التسليم بشرع الله إلا عن طريق التسليم بسنته في خلقه. ومن ثم، فإن كان للزوجية معنى كونيا سننيا بثه الله في خلقه وفي تشريعه: » **أ لا لـــه الخلق والأمر**« [**الأعراف: ٥٤**].

إن الأمر بالتزام سنة الله في خلقه لا تقتصر على جماعة دينية دون غيرها، فهي سنة كونية إنسانية ملزمة، عقلا وطبعا وشرعا، وأي حياد عليها فهو تسفل في درجات الإنسانية، وعلو في دركات البهيمية، لذلك كانت الفطرة معيارا أساسيا لقياس درجات التأنس والتوحش في المجتمعات الإنسانية، وأي ضرب لأسس الفطرة في الإنسان فإنه دفعٌ بالإنسان والإنسانية نحو مآل حسير لا تعرف عواقبه، ومن هنا كانت الفطرة معيارا لترشيد اختيارات الإنسان الخاصة

والعامة، وتوجيه واقع الاجتماع الإنساني الصغير والكبير للارتقاء به نحو حياة طيبة.

لائحة المصادر والمراجع:

ابن خلدون. المقدمة، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد، الدار الذهبية، القاهرة، د.ت.ر.ط.

ابن عاشور، محمد الطاهر. مقاصد الشريعة الإسلامية ، تحقيق: الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠٠٤.

المرابط، مصطفى صناعة الأنوثة في الحداثة الغربية، مجلة موازين. الكتاب الحادي عشر.

ابن عاشور، محمد الطاهر. أصول النظام الاجتماعي، القاهرة: دار السلام.

ابن عاشور، محمد الطاهر. التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤.

ابن فارس. مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، القاهرة، ١٩٧٩، د.ر.ط.

ابن منظور، لسان العرب، بيروت: دار صادر.

البخاري. محمَّد بن إسماعيل. الجامع المسند الصحيح المختصر من أُمور رسول الله صلى الله عليه وسلّم وسننه وأيامه، دار الشعب، القاهرة، ط١، ١٩٨٧.

البوشيخي، الشاهد. نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم، السلسلة القرآنية ٦، مطبعة آنفوبرانت، فاس.

الترمذي، محمد بن عيسى. سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر؛ محمد فؤاد عبد الباقي؛ إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٩٧٥.

الرازي، فخر الدين. مفاتيح الغيب، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠.

الشعراوي، محمد. تفسير الشعراوي،

الطبري، ابن جرير. جامع البيان في تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠.

الفاروقي، إسماعيل راجي. التوحيد: مضامينه على الفكر والحياة، ترجمة: السيد عمر، مدارات للأبحاث والنشر، القاهرة، ط٢، ٢٠١٤.

المقرئ الإدريسي، أبو زيد. العلاقات الزوجية في القرآن والسنة: منطلقات ومقاصد، ضمن أشغال الملتقى الوطني الأول للأسرة «دورة زينب النفزاوية» مراكش أيام ١٢٣ ماي ٢٠٠٩، منشورات جمعية الحضن، ط١، ٢٠١١.

إيزوتسو، توشيهيكو. الله والإنسان في القرآن: علم دلالة الرؤية القرآنية للعالم، ترجمة وتقديم: هلال محمد الجهاد، بيروت: المنظمة العربية للترجمة.

تِلوت، جميلة. الأخلاق في الدرس الأصولي المقاصدي: مقاربة نسقية، منتدى المعارف، بيروت، ٢٠٢٢

تلوت، جميلة. الأسرة في التصور القرآني، مركز الدراسات الأسرية للبحث في القيم والقانون، المغرب.

تلوت، جميلة. مقاصد الأسرة في القرآن من الإنسان إلى العمران، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن.

شكري، فريد. الأسرة بين العدل والفضل: إشارات وإثارات، سلسلة روافد، الإصدار ٥٢، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط١، ٢٠١٢.

عزت، هبة رؤوف. نحو عمران جديد، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت؛ منتدى الفقه الاستراتيجي، القاهرة، ط١، ٢٠١٥.

قطب، سيد في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، ط ١٧، ١٤١٢هـ.

مسلم، أبو الحسن القشيري. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الهوامش:

١. الفاروقي، إسماعيل راجي. التوحيد، ص ٢٢٢.

٢. وذلك في كتبنا الآتية: الأخلاق والمقاصد، منتدى المعارف، بيروت. الأسرة في التصور القرآني، مركز الدراسات الأسرية للبحث في القيم والقانون، المغرب. مقاصد الأسرة في القرآن من الإنسان إلى العمران، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن.

٣. ابن جرير الطبري، جامع البيان، ٢٨٣/١١.

٤. لمزيد من الاطلاع على أثر دلالة الرؤية القرآنية للعالم، يرجى النظر لكتاب: الله والإنسان في القرآن: علم دلالة الرؤية القرآنية للعالم، توشيهيكو إيزوتسو، ترجمة وتقديم: هلال محمد الجهاد، ص٤٤.

٥. صحيح البخاري، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، ح١٣٥٨.

٦. تاريخ ابن خلدون، ٤٦٨/١.

٧. أصول النظام الاجتماعي، ص١١٦.

٨. انظر كتابنا: الأخلاق والمقاصد، جميلة تلوت، منتدى المعارف، ٢٠٢١، بيروت.

٩. ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص١٩٢.

١٠. مقاصد الشريعة الإسلامية، ص١٨٥.

١١. هبة رءوف عزت، نحو عمران جديد، ص٣١٣٢.

١٢. مقاييس اللغة، مادة «زوج».

١٣. ابن منظور، لسان العرب، مادة «زوج».

١٤. الشاهد البوشيخي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم، ص١٥١٦.

١٥. المرجع السابق، ص١٩.

١٦. لمزيد من التفصيل ينظر: جميلة تِلوت، الأسرة في التصور القرآني، ص٢٤.

١٧. ينظر تفسير الطبري وتفسير ابن كثير وتفسير القرطبي.

١٨. المقرئ الإدريسي، العلاقات الزوجية في القرآن والسنة: منطلقات ومقاصد، ص٧٥.

١٩. جرى استعمال بمفهوم النوع هاهنا للاشتراك بين الأصناف الخلقية دون تمييز بينها في هذا المستوى الأول، ومنه فإن أي حمولة دلالية تغريبية صراعية جندرية فغير مقصودة الإطلاق هاهنا، ومن ثم فإن هذا المفهوم يفهم في هذا السياق القرآني، والسياق مفسر ومخصص كما يقال.

٢٠. وهنا أشير إلى الآفة الخطيرة والمتمثلة في ممارسة الجنس مع الحيوانات، ومنها جاءت كلمة البهيمية «Zoophilia» وهي كلمة إغريقية، وتعني حب الحيوان، وأطلقه كرافت ايبنك على كل ما يختص بمجال العلاقات الجنسية بين الإنسان والحيوان.

٢١. سيد قطب، في ظلال القرآن، ٤٣٤/٧.

٢٢. وجاء التأكيد على هذا المعنى في أكثر من آية [النساء:١] [الأعراف: ١٨٩] [الزمر:٦]

٢٣. تفسير الشعراوي، ٩٥٩/١.

٢٤. المرجع السابق، ١٣٥٥/١.

٢٥. مصطفى المرابط، صناعة الأنوثة في الحداثة الغربية، مجلة موازين، ص٢٤.

٢٦. مفاتيح الغيب، ١١٧/٢. وهو يشير هنا إلى اللذات المادية، وهناك كذلك عند أهل الشأن اللذات الروحية التي ينعم بها أهل الإيمان والعرفان.

٢٧. الأسرة بين العدل والفضل: إشارات وإثارات، د. فريد شكري، ص ١١٥.

٢٨. المفردات في غريب القرءان، الراغب الأصفهاني، مادة » س ك ن «.

٢٩. تفسير الشعراوي، ١٣٩/١.

٣٠. صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، ٣٧٠٨.

٣١. سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء إذا ما جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، ح ١٠٨٤.

٣٢. الأسرة بين العدل والفضل، فريد شكري، ص٥٦٥٧.

٣٣. التحرير والتنوير، ابن عاشور، ٧١/٢١.

هُوية الخنثى ومآلاته في الفقه المالكي وعلاقته بالتحول الجنسي في الفتاوى المعاصرة

د. سيكو مارافا توري *

ملخص البحث

من أهم القضايا التي تميّزت بها الحضارة المعاصرة والسائدة قضية الحقوق. ولعل من أهم تحديات هذه الحضارة المعاصرة تغليب الطابع الفردي وحقوق الأفراد على الطابع المؤسسي والمجتمعي والأسري. وازدادت وتيرة هذا التحدي بالتطور العلمي عامة والطبي والتكنولوجي خاصة، فطرأت قضايا كان من الصعب تخيلها سابقا. إن قضية هوية الإنسان من ذكر وأنثى ومحدداته وما يتبع من حق الاختيار؛ إحدى أهم القضايا التي تهدّد الأسرة، وتتحدى الفكر الإسلامي المعاصر الذي يجب أن يبدي موقفا في ظلّ غياب دراسة المسألة في التراث الإسلامي، دون نسيان الحملة القوية المروّجة للظاهرة. والمسألة تدور بين فلك الحق الشخصي وتفهم وضعه الخاص وبين الحق العام والمجتمع والأسرة وفق ضوابط الدين. ومع غياب هذه المسألة بحذافيرها في التراث إلا أنه مما يذكر للفكر الإسلامي القديم هو دراسته بعمق لمسألة الخنثى. يسعى هذا المقال إلى تأصيل مسألة التحول الجنسي وبيان الأطر المتفق عليها وفتح مجال لإيجاد ضوابط في دراسة المجالات المختلف فيها. وأقرب مدخل علمي يوجده البحث العلمي في التراث الإسلامي هو عن طريق هوية الخنثى و-المُشكل خاصة- التي تقابل الإنسان السويّ الذكر والأنثى. فبماذا يختلف الخنثى عن الإنسان السويّ،

(*) باحث أول بمركز الدوحة الدولي لحوار الأديان.

وما هو موقف الفكر الإسلامي من أن يختر الخنثى حالة واضحة من حالتيه التي خُلق عليها، ويجري عملية التحول الجنسي بناء على ذلك، وكيف يتم ترجيح حالته الذكورية أو الأنثوية في تحديد هويته الجنسية في التراث الإسلامي، بل وكيف يمكن الاستفادة من الطب الحديث في ذلك؟ حدّد الباحث أطر الدراسة بالتراث الإسلامي، وبالمذهب المالكي؛ كونه أول مذهب إسلامي أثري في الفكر الإسلامي، ولاهتمام الباحث بالمذهب إضافة إلى عوامل علمية أخرى. وقد سلك الباحث المنهج الاستقرائي والتحليلي والوصفي في الدراسة. ومن أهم نتائج البحث أن التراث الإسلامي لم يدر ظهره عن القضية ولا استحى منها، بل واجهها ودرسها علميا ومنهجيا، والإنسان في الإسلام لا يخلو من كونه ذكرا أو أنثى، وهما أحد مآلات الخنثى غالبا وفق ما يظهر للإنسان إلى الآن، ولكل منهما أحكام خاصة متعلقة بجنسه في مجال الأسرة والعلاقة الجنسية والمحافظة على الهوية، أورد الباحث المصطلحات التي تحمل الأحكام المترتبة على ذلك. ولعل الفراغ الذي يمكن إجراء مزيد بحث فيه هو ما مدى أثر الميل الجنسي الوارد في الفقه (وهو من أهم مرتكزات الطب الحديث في تحديد الهوية) على تحديد هوية الخنثى، وماذا لو عمل الآلتان عنده طبيعة وخلقة وبدون تدخّل طبي؟

الكلمات المفتاحية: الخنثى، التحوّل الجنسي، تغيير خلق الله، هوية الإنسان، اللواط، السحاق، المخنث، المسترجل، الفقه المالكي.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، ثم أما بعد،

فإن الدين الإسلامي صالح لكل زمان ومكان، يواكب المستجدات ويؤصل للقضايا الجديدة. وإن الأسرة والاهتمام بالنسل والعرض من أهم ما اهتم الإسلام بها وجعلها مقصدا من مقاصد الشريعة. ومن جانب آخر فإن الإسلام اهتم بالحقوق: فردية كانت أم جماعية، ووازن بينها، بل حرص الإسلام على اعتبار الحالات الخاصة ومراعاة الظروف: استثناءً كانت أو حالة مرضية: طارئة أم دائمة.

يسعى هذا المقال إلى تأصيل

مسألة التحول الجنسي وبيان الأطر المتفق عليها، وذلك لفتح مجال لإيجاد ضوابط ومعايير في دراسة المجالات المختلف فيها. وأقرب مدخل علمي يوجده البحث العلمي في التراث الإسلامي هو عن طريق هوية الخنثى المشكل التي تقابل الإنسان السويّ الذكر والأنثى. فبماذا يختلف الخنثى عن الإنسان السويّ، وما موقف الفكر الإسلامي من أن يختر الخنثى حالة واضحة من حالتيه التي خُلق عليها، ويجري عملية التحول الجنسي بناء على ذلك، وكيف يتم ترجيح حالته الذكورية أو الأنثوية في تحديد هويته الجنسية في التراث الإسلامي، بل وكيف يستفاد من الطب الحديث في ذلك؟

في وقت تدوين الفقه الإسلامي لم يكن بمقدور الطب إجراء عمليات التحوّل أو تثبيت حال الخنثى بالمعطيات الطبية. لذا لا نتوقع من الفقه الإسلامي معالجة ذلك في تلكم العصور. والمتتبع للفقه الإسلامي لا يجد أنهم جعلوا الطب من علامات ترجيح حال الخنثى؛ وبالرغم من أن ذلك ممكن في ذلك، (مع احتمال الخطأ الطبي طبعا) ولا أعطوا الطب فرصة تأكيد حال الأنثى؛ بمعنى لم يتطرقوا لبيان أن لو ترجّح حال على آخر يمكن استئصال الآخر.

هذا وقد عمل الفقهاء بمعيار العلامات الظاهرة في تحديد نوع الخنثى لصعوبة الاطلاع بالتحاليل الطبية على التكوين الصبغي، وتحديد جنس الغدد التناسلية الداخلية. وبالتطور العلمي في العصر الحديث ذهب الأطباء في عصرنا إلى أن تحديد نوع الخنثى يجب أن يكون على وفق هذه التحاليل، وليس على مجرد الشكل والتركيب الظاهري، ويقوم الأطباء بهذه التحاليل ليقوموا بعد ذلك بإصلاح الجهاز التناسلي ليكون أقرب إلى الحالة الطبيعية التي تتوافق مع التكوين العضوي، وحينئذٍ تجري على الحالة الأحكامُ التي توافق الجنس.

ينطلق الطب الحديث من التفريق بين نوعين من الخنثى، ليس على أساس الشكل الظاهر فحسب كما يفعل الفقهاء، بل أيضاً على أساس التكوين العضوي الداخلي للغدد الجنسية. ومن الأسئلة التي

تفرض نفسها في هذا العصر هو: هل الميل الجنسي عامل في تحديد هوية الخنثى؟ لعل هذا السؤال بهذا الإطلاق والعموم قد يكون غير مريح في أوساط المتدينين، لكن لو خصّص السؤال علميا وجُعل أكثر دقة بهذا الصياغة مثلا: في حال انعدم العلامات المرجحة المذكورة أعلاه، أو في حال استوائها؛ فهل الميل الجنسي عامل في تحديد هوية الخنثى؟ والأنكى من هذا ماذا لو ثبت أن الخنثى مزوّد –خِلقة وبدون تدخل– بآلتين اثنتين، وكلاهما فاعلان؟!

ويقوم هذا البحث على العناصر الآتية:

ما مفهوم الخنثى في مصادر الفقه المالكي؟

وما أنواع الخنثى في الفقه المالكي، وما المصطلحات القريبة من مصطلح الخنثى المبين للأحكام المترتبة عليها؟

ما جدلية وجود الخنثى حقيقة وفق مصادر الفقه المالكي؟

وما مآلات الخنثى في الفقه المالكي؟

وما علاقة الخنثى بالتحول الجنسي في الفتاوى المعاصرة، وكيف تم استحضار حالاته فيها؟

أخيرا، هذا البحث عن الخنثى وليس الإنسان السوي، لكن لا جرم أنه يستفاد منه لدى دراسة حالات الإنسان السوي.

المحور الأول: مفهوم الخنثى في مصادر الفقه المالكي:

مفهوم الخنثى محل اتفاق بين المدارس الفقهية في الإسلام. وحاصله يكمن في: «هو من له فرج ذكر وفرج أنثى أو لا يكونان له، ولكن له ثقب يبول منه».[1] وهذا التعريف ركّز على الآلة أو العورة وجودا وعدما؛ ولم يعتبر الميل الجنسي. فالخنثى بهذا هو أحد الأمرين الآتيين:

١– من له فرج ذكر وفرج أنثى معا.

٢– أو لا يكونان له، ولكن له ثقب يبول منه.

وهو كما جاء في فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك: «حَقِيقَةُ الْخُنْثَى عَلَى مَا يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِهِمْ، وَإِنْ اضْطَرَبَتْ عِبَارَاتُهُمْ شَخْصٌ لَمْ تُوَافِقْ أَحْوَالُهُ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى بِمُفْرَدِهِ فَيَصْدُقُ بِمَا إذَا أَخَذَ مِنْ كُلٍّ طَرَفًا كَمَنْ لَهُ الْآلَتَانِ وَبِمَا إذَا لَمْ يُشَابِهْ لَا هَذَا وَلَا هَذَا كَمَنْ لَهُ ثُقْبَةٌ فَقَطْ وَمِثْلُهُ فِيمَا يَظْهَرُ , وَإِنْ لَمْ

يَذْكُرْهُ مَنْ لَا آلَةَ لَهُ وَلَا ثُقْبَةَ».[٢]

لعل الإضافة هنا يكمن في الحالات الآتية:

٣- مَنْ لَا آلَةَ لَهُ وَلَا ثُقْبَةَ.

وهذا غريب نادر، لضرورة البول.

والخنثى كما عرفه صاحب منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل هو الذي له ما للرجال والنساء جميعا. وهو من له ذكر الرجال وفرج النساء هذا هو المشهور فيه. وقيل يوجد نوع منه ليس له واحد منهما وله ثقب بين فخذيه يبول منه لا يشبه أحد الفرجين.[٣]

ويضبط بضم الخاء المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة أي: شخصا له آلة رجل وآلة امرأة أو لا شيء له منهما وله ثقبة يبول منها. وهو مأخوذ من قولهم خنث الطعام إذا اشتبه أمره فلم يخلص طعمه المقصود منه.[٤]

والخنثى في الفقه الإسلامي أنواع، سيتم ذكره، على أن الطب الحديث أضاف أنواعا لم يصرّح الفقهاء بها.

المحور الثاني: أنواع الخنثى في الفقه المالكي، والمصطلحات القريبة منه:

الإنسان في علم العقيدة هو من خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه، وأسجد له ملائكته، وجعله خليفة الله في الأرض، وسيحاسب على عمله يوم القيامة. وهو إما ذكر أو أنثى، أو خنثى الذي ينتهي به الحال إلى أحد ما مضى أو يبقى على حاله على ما يأتي تفصيله. ولكلّ منهما أحكام عامة يشتركون فيها، وأخرى يتبايون فيها. قبل الحديث عن أنواع الخنثى يجدر بنا الوقوف على هوية الإنسان السوي العادي في الإسلام، فالإنسان في الإسلام أحد الأصناف الآتية:

الصنف الأول: الإنسان الواضح الذكورة أو الأنوثة: يجب الالتزام بجنسه، والرضا به. ويترتب على محاولة التحول الجنسي أو التشبه المصطلحات الآتية:

مترجل (مسترجلة): وهي المرأة الحقيقية التي تريد أن تكون رجلا. جاء في منح الجليل: «لعن المترجلات من النساء

أي اللاتي يتشبهن بالرجال في زيهن وهيئتهن».[5]

مخنث: وهو الرجل الحقيقي الذي يريد أن يكون أنثى. جاء في حاشية الصاوي على الشرح الصغير: «وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْمُتَشَبِّهِ بِالنِّسَاءِ مُتَخَنِّثٌ وَمُخَنَّثٌ.»[6]

وهل يطلق المترجل والمخنث على التشبه في الشكل والهيئة واللباس والكلام والأخلاق، أم المراد بالتخنث والذكورة الفعل بأن يؤتى الذكر، وتفعل الأنثى فعل شرار النساء؟ في المسألة قولان.[7]

ومحاولة التحوّل يدخل في تغيير لخلق الله على ما يأتي في المحور الأخير من البحث. والعلاقة بين الجنس الواحد يعرف بأحد المصطلحين:

لواط: هو الْوَطْءُ فِي دُبُرِ الذَّكَرِ وَأَمَّا الْوَطْءُ فِي دُبُرِ الْخُنْثَى الْمُشْكِلِ فَهُوَ من الزِّنَا كَدُبُرِ الْأُنْثَى الْأَجْنَبِيَّةِ.[8]

سحاق: ومُسَاحَقَة، وهو كما في كتب التراث فِعْلُ شِرَارِ النِّسَاءِ بَعْضِهِنَّ بِبَعْضٍ.[9]

وغير هذا الصنف الأول هو ما يعرف بالخنثى. وعليه يمكننا الآن متابعة الحديث عن بقية التصنيفات.

الصنف الثاني: غير واضح الذكورة أو الأنوثة لكن انتهى به الحال إلى الذكورة أو الأنوثة قطعا «خنثى واضح الجنس».

الصنف الثالث: غير واضح الذكورة أو الأنوثة وتردّ الحال بين الذكورة أو الأنوثة «خنثى مشكل». والمشكل بضم فسكون فكسر أي الذي لم تتضح ذكورته ولا أنوثته.[10]

وسيدرس الباحث حكم هذا في المحور القادم لدى الحديث عن مآل الخنثى.

وهنا السؤال الذي يطرح، هل يجوز له/ لها التحوّل بناء على ميله؟ وسيبين المحور الأخير موقف الفقه الإسلامي المعاصر من هذا، ويكون جوابا لهذا السؤال.

يذكر الأسرة في الإسلام قائمة على رجل وامرأة حقيقين. وهو من شروط العاقدين في الفقه الإسلامي.

ولما كانت موانع النكاح خمسة: رق وكفر وإحرام وتقدمت وكون الشخص خنثى مشكلا ولم يذكره المصنف لندوره والمرض.[11]

ومن أهم ما يترتب على التفريق بين الخنثى المشكل وغيره[١٢] هو:

١- لا يجوز مناكحته ما دام مشكلا.

٢- هناك علامات تعين على إيضاح حال المشكل.

يذكر أن الخنثى الذي اتضح جنسه قطعا بالذكورة أو الأنوثة، يجوز له/لها الزواج مع الجنس المخالف وإن بقيت الآلة الأخرى موجود. ولا يعدّ ذلك من خيار الفسخ أو الرد عند المالكية.

جاء في حاشية الدسوقي: «وَلَا يُرَدُّ الزَّوْجُ بِوُجُودِهِ خُنْثَى مُتَّضِحِ الذُّكُورِيَّةِ كما فِي الْبَدْرِ الْقَرَافِيِّ وح وَنَظَرَ شَيْخُنَا السَّيِّدُ الْبُلَيْدِيُّ فِي وُجُودِ الزَّوْجَةِ خُنْثَى مُتَّضِحَةَ الْأُنُوثَةِ.[١٣] في سياق الحديث عن خيار الزوجين.

المحور الثالث: جدلية وجود الخنثى في الفقه المالكي:

أثبتت كتب التراث الإسلامي انطلاقا من تعاليم الكتاب والسنة وفهمها وجود الخنثى، وهناك نصوص من علماء الفكر الإسلامي القديم في تأكيد ذلك.

من ذلك ما أورده القرطبي في تفسيره نقلا عن ابن العربي المالكي المفسّر الأصولي، حيث ذكر أن مجموعة من رؤوس العوام أنكروا وجود الخنثى، لأن الله تعالى قسم الخلق إلى ذكر وأنثى. ثم ردّ عليهم بأن هذا جهل باللغة، وغباوة عن مقطع الفصاحة، وقصور عن معرفة سعة القدرة. أما قدرة الله سبحانه فإنه واسع عليم، وأما ظاهر القرآن فلا ينفي وجود الخنثى ؛ لأن الله تعالى قال: {لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ}. فهذا عموم مدح فلا يجوز تحصيصه ؛ لأن القدرة تقتضيه. وأما قوله: {يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثاً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ. أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيماً} فهذا إخبار عن الغالب في الموجودات، وسكت عن ذكر النادر لدخول تحت عموم الكلام الأول، والوجود يشهد له والعيان يكذب منكره. ثم قال: «وقد كان يقرأ معنا برباط أبي سعيد على الإمام الشهيد من بلاد المغرب خنثى ليس له لحية وله ثديان وعنده جارية؛ فربك أعلم به، ومع طول الصحبة عقلني الحياء عن سؤال، وبودي اليوم لو كاشفته عن حاله.»[١٤]

ناهيك من أن تناول الفقه

للمسألة في أبواب المواريث والصلاة والحجاب والزواج مما يدل على إقرارهم بوجود مثل هذا.

هذا وقد أورد صاحب (**منح الجليل شـــرح على مختصر سيد خليل**) تفصيل القول في وجوده من عدمه، وأورد قول من ينفي ودليله. حيث قال: الخنثى الواضح فقد وُجد بلا خلاف. واختلف في وجود الخنثى المشكل فالجمهور على إمكان وجوده بل على وقوعه وعلى هذا بنى الفراض والفقهاء مسائل هذا الباب وذهب الحسن البصري التابعي رضي الله تعالى عنه والقاضي إسماعيل إلى أنه لم يوجد ولا يوجد خنثى مشكل لأن الله سبحانه لا يضيق على عبده حتى لا يدرى أذكر هو أم أنثى فلا بد له من علامة تزيل إشكاله. وصنف ثالث غير الذكر والأنثى أو هو أحدهما وأشكل علينا لقوله تعالى {**وَأَنَّـــهُ خَلَـــقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَـــرَ وَالأُنْثَى**} فلو كان ثالثا لذكره الله تعالى لأن الآية للامتنان العقباني لقائل أن يقول إنما سيقت الآية للرد على الزاعمين أن لله تعالى ولدا فمنهم من زعم أن له ولدا ذكرا ومنهم من زعم أن له بنات فرد الله تعالى عليهم بأنه خلق الصنفين فكيف يكون له منهما ولد وهو الخالق ولم يزعم أحد أن له ولدا خنثى فلم يحتج في الرد عليهم إلى ذكر الخنثى.[١٥]

المحـور الرابـع: مـآلات الخنثـى في الفقه المالكي:

بناء على ما تبين في المحور السابق فإن الخنثى يكون:

١-أنثى لو غلبت صفات الأنثى بحيض أو نفاس أو غيره، وإن بقيت الآلتان، و إن كان الشكل الخارجي يوحي على أنه ذكر.

٢- هو ذكر لو غلبت سمات الذكورة من لحية وغيرها وإن كان الشكل الخارجي يوحي على أنه أنثى.

الخنثى الذي يقع خارج هذا التقسيم الأول والثاني، بحاجة إلى علامة ترجح جنسه وتوضحه. ويعبر عنه في الفقه ب« اتضاح الحال» أي زوال اللبس وحكم له إما بالذكورة المحققة، فلا ينافى وجود الآلتين وأنه يقال له خنثى لكن لايقال له مشكل.[١٦] «والحكم بِذُكُورَتِهِ وَأُنُوثَتِهِ لَا يُنَافِي وُجُودَ الْفَرْجَيْنِ وَكُلُّ من له ذلك فَهُوَ خُنْثَى»

كما جاء في حاشية الدسوقي على الشرح الكبير.[١٧]

والعلامات المرجحة لجنس الخنثى ورسم جنسه النهائي الحقيقي من ذكورة أو أنوثة في الفقه المالكي أحد الآتي:

١- **المبـــــال:** وهذه العلامة خاص بالخنثى الذي له آلتان لا ثقب. فإن بال من فرج الذكر فهو ذكر أو من فرج الأنثى فهو أنثى.[١٨]

وقال السهيلي: كان عامر بن الظرف العدوانيُّ لا يكون بين العرب ثائر إلا تحاكموا إليه فيرضون بما يقضي به، فتحاكموا إليه في ميراث خنثى بات ليلة ساهراً يرى ماذا يحم به ؟ فرأته جارية له ترعى، وكان اسمها سخيلة، فقالت له: ما لك، لا أبا لك اللَّيلة ساهِراً؟ فذكر لها ما هو مفكر فيه، وقال: لعلها يكون عندها في ذلك شيء، فقالت له: «اتبع القضاء المِبال» فقال: فرجتها والله يا سخيلة، وحكم بذلك القول.[١٩]

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد الرزاق عن الشعبي عن علي عليه السلام أنه ورث خنثى من حيث يبول. ورواه ابن أبي شيبة من طريق آخر عن علي أيضاً وروى عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب نحوه. وزاد فان كانا في البول سواء فمن حيث سبق.[٢٠]

ولو تساوت هذه العلامة عند الخنثى فالضابط الفقهي يكون من حيث الأسبق. لكن هذا لا يخلو من إشكالات فقهية وطبية في العصر الحديث. وأضاف صاحب البهجة أنه لو كان يبول منهما لكن بوله من أحدهما أكثر خروجاً من الآخر. بل (وإن يبل بالجهتين الخنثى) واستويا في السبقية والكثرة يتوقف إلى وجود مرجّح آخر من المرجحات المذكورة في الفقه المالكي.[٢١]

٢- ظهـــور علامة مرجحة للذكورة أو الأنثى:

قد يتمحض للأنوثة بسبب حيض أو نبات ثدي وللذكورة بنبات لحية. فإن نبتت له لحية دون ثدي أو أمنى من ذكره فذكر. وإن ظهر له ثدي كبير لا يشبه ثدي الرجال أو حاض ولو دفعة فأنثى.

لكن إن ثبتت له اللحية والثدي معاً أو أمنى من فرجيه معاً أو بال منهما معاً واستويا في الكثرة والسبقية فيتحوّل إلى مرجح آخر.[٢٢]

من نصوص المالكية الدالة على هذا التقسيم إضافة إلى ما سبق ما يأتي: «الخنثى مشكل وواضح فأما من ليس له واحد من فرجي الرجال والنساء فقال الشافعية هو مشكل أبدا وأما على مذهبنا فيمكن اتضاحه بنبات لحية فقط أو ثدي فقط وأما من له الآلتان فإن ظهرت فيه علامة الرجال فقط حكم بذكوريته وإن ظهرت فيه علامة النساء فقط حكم بأنوثيته ويسمى في الحالين واضحا. وإن لم توجد فيه العلامتان أو وجدت فيه العلامتان واستوتا فهو مشكل.[٢٣]

بعد ذكر هذه العلامات، قد يفرض البحث العلمي علينا طرح التساؤل الآتي: هل يعدّ الميل الجنسي من العلامات لدى استواء هذه العلامات المذكورة أو انعدامها؟

نجد أن الفقه المالكي أورد لنا الآتي:

قد قيل أنها نزلت بعلي رضي الله عنه في رجل تزوج بخنثى وأصابها، فوقع الخنثى على جارية لها فأحبلتها فأمر علي رضي الله عنه بعدِّ أضلاع الخنثى، فإذا هو رجل فزياه بزي الرجال وفرق بينهما. [٢٤] يلاحظ أن الرواية جاءت بصيغة تضعيف. كما يلاحظ أن الحكم لم يحسم أنه لواط أو سحاق. بل اكتفى بالتفريق. وغلّب جانب الرجولة.

ومن الأسئلة التي تفرض نفسها في هذا العصر: هل الميل الجنسي عامل في تحديد هوية الخنثى؟ لعل هذا السؤال بهذا الإطلاق والعموم قد يكون غير مريح في أوساط المتدينين، لكن لو خصّص السؤال علميا وجُعل أكثر دقة بهذه الصياغة مثلا: في حال انعدم العلامات المرجحة المذكورة أعلاه، أو في حال استوائها؛ فهل الميل الجنسي عامل في تحديد هوية الخنثى؟ والأنكى من هذا ماذا لو ثبت أن الخنثى مزوّد -خِلقة وبدون تدخل- بآلتين اثنتين، وكلاهما فاعلان؟!

٣- **الميـــــل إلى الجنس الآخر**: وقال بعضهم: ينظر إلى شهوته فإن مال إلى النساء فذكر وإن مال إلى الرجال فأنثى. قاله الدردير في الشرح الكبير. وبمثله قال: « وجاء شرحه في **حاشـــية الدسوقي على الشرح الكبير، حيث قـــال**: «يَنْظُرُ إلَى شَهْوَتِه» أَيْ عِنْدَ إشْكَالِهِ بِنَبَاتِ اللِّحْيَةِ وَالثَّدْيِ مَعًا وَبِعَدَمِ نَبَاتِهِمَا وَبِتَسَاوِي الْمَخْرَجَيْنِ في

الْبَوْلِ مِنْهُمَا فَالشَّهْوَةُ وَالْمَيْلُ من جُمْلَةِ الْعَلَامَاتِ التي يَزُولُ بها إشْكَالُهُ وَهَذَا الْقَوْلُ نُقِلَ عن مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَصَاحِبَيْهِ قال وَيُصَدَّقُ في ذلك لِأَنَّهُ أَمْرٌ لَا يُعْلَمُ إلَّا من جِهَتِهِ فَلَا نَظَرَ لِلتُّهْمَةِ».[٢٥]

بالإضافة إلى هذا، يذكر أن الفقه المالكي يورد أن من الخنثى من يمكنه استعمال الآلتين، ولم يبت في ذكورته أو أنوثته. يعرف ذلك في مسألة فقهية واحدة وغريبة تعرف **بِمَسْأَلَةِ الْمَلْفُوفِ**.

وَصُورَتُهَا أَقَامَ رَجُلٌ بَيِّنَةً أَنَّ هَذَا الْمَيِّتَ زَوْجَتُهُ وَهَؤُلَاءِ أَوْلَادُهُ مِنْهَا وَامْرَأَةٌ بَيِّنَةً أَنَّهُ زَوْجُهَا وَهَؤُلَاءِ أَوْلَادُهَا مِنْهُ فَكُشِفَ فَإِذَا هُوَ خُنْثَى فَقِيلَ تُقَدَّمُ بَيِّنَةُ الزَّوْجِ لِأَنَّ لُحُوقَ الْأَوْلَادِ بِالْأُمِّ قَطْعِيٌّ وَبِالْأَبِ ظَنِّيٌّ وَقِيلَ الْإِرْثُ لِكُلٍّ مِنْ الْمُدَّعِيَيْنِ وَأَوْلَادِهِمَا وَهُوَ مُتَعَيَّنٌ حَيْثُ لَا بَيِّنَةَ لِوَاحِدٍ وَعَلَيْهِ فَالْأَوْلَادُ مِنْ الْجَانِبَيْنِ بِنِسْبَةٍ وَاحِدَةٍ.[٢٦]

وورد أيضا في (بلغة السالك لأقرب المسالك) أنه لو أقام رجل بينة على ميت ملفوف في كفن أنه امرأته وهؤلاء أولاده منها وأقامت امرأة بينة أنه زوجها وهؤلاء أولادها منه فكشف عنه فإذا هو خنثي مشكل له آلتان آلة الرجال وآلة النساء فعن النص أن المال يقسم بينهما وخالف الأستاذ أبو طاهر النص وقدم بينة الرجال ؛ لأن ولادتها صحت بطريق المشاهدة والإلحاق بالأب أمر حكمي والمشاهدة أقوى.[٢٧]

المحور الخامس: علاقة الخنثى بالتحول الجنسي في الفتاوى المعاصرة:

في وقت تدوين الفقه الإسلامي لم يكن بمقدور الطب إجراء عمليات التحوّل أو تثبيت حال الخنثى. لذا لا نتوقع من الفقه الإسلامي معالجة ذلك في تلكم العصور. والمتتبع للفقه الإسلامي لا يجد أنهم جعلوا الطب من علامات ترجيح حال الخنثى؛ وبالرغم من أن ذلك ممكن في ذلك، (مع احتمال الخطأ الطبي طبعا) ولا أعطوا الطب فرصة تأكيد حال الخنثى؛ بمعنى لم يتطرقوا لبيان أن لو ترجّح حال على آخر يمكن استئصال الآخر.

في صدد الحديث عن التحول الجنسي وربطه بالخنثى المشكل كما في هذا البحث الذي يهدف إلى تأصيل المسألة؛ فإن الباحث يؤكد الآتي:

فإن الإنسان السوي لا يجوز له إجراء عملية تحول من جنس لآخر، لأنه يدخل في تغيير خلق الله وفي التشبه بالجنس الآخر.

يقول **الشيخ المنجد** في سياق الحديث عن ذكر طبيعي، له كل المواصفات الذكرية، لكنه يرغب في التحول إلى أنثى، فتجرى له عملية لاستئصال الذكر، والخصيتين، ثم يقوم الأطباء ببناء مهبل، وتكبير الثديين، والحقن بهرمونات لفترات طويلة حتى ينعم الصوت، وتتغير طبيعة توزيع اللحم، ويظهر الشخص بمظهر الأنثى، لكنه في حقيقته ذكر: «وهذه العملية محرمة شرعا عند جميع من يعتد بقولهم من العلماء المعاصرين، وإن لم يكن للسابقين فيها كلام، فذلك لأنها لم تكن معروفة أو ممكنة في زمانهم».[٢٨]

وقد جاء مفاد نفس الإفتاء على **الشبكة الإسلامية**، جوابا على السؤال الآتي: «أنا سيدة مسلمة لا أشعر بأنوثتي وأشعر في داخل نفسي أنني رجل وقد تزوجت ولكن كنت أشعر أن رجلا يعاشر رجلا وانتهى الزواج بالطلاق علما بأن الأطباء قالوا بأن الأجهزة الأنثوية طبيعية السؤال: هل يجوز لي شرعا أن أجري عملية تحويل جنسي من الأنثى إلى الذكر رغم أني لست خنثى وعلما بأن أجهزتي الأنثوية كاملة أرجو الإجابة» وجواب السؤال هو: «عليك أن تتقي الله تعالى وترضي بما قسم لك وبما خلقك عليه من أنوثة، وأسال الله تعالى أن يصرف عنك ما ابتلاك به، ولا تتركي الشيطان يلعب بك ويزين لك ما لا تحمد عقباه، وعملية التحويل التي ذكرت لا تجوز لما فيها من تغير خلق الله تعالى، وذلك من عمل الشيطان».[٢٩]

وهذا الرأي محل إجماع، واستثني منه الآتي: «عملية تحويل الجنس محرَّمةٌ عند جميع مَنْ يُعْتَدُّ بقولهم من العلماء المعاصرين، إلاَّ في حالة ما إذا قرَّر الثِّقات منَ الأطباء بعد إجراء الفحوصات اللازمة للجهاز التناسلي – أن الأجهزة التناسلية لدى شخصٍ ما هي أجهزةُ ذكرٍ، وإن كان الظَّاهر أنها أعضاء أنثى أو العكس؛ فإنه لا بأس في إجراء عملية التَّغيير.»[٣٠]

هـــذا عن الإنسان السوي، أما الخنثى فـــإن موقـــف الفقه الإســـلامي منه كالآتي:

فتـاوى تـرى مشروعيـة التحـوّل الجنسي للخنثى إلى ما ترجّح:

فتاوى الأزهر:

جاء في فتاوى الأزهر وفيه أنه رُفع طلب إلى دار الإفتاء المصرية فأجاب عنه **الشـــيخ جـــاد الحـــق علـــى جـــاد الحـــق** بتاريخ ٢٧ من يونية ١٩٨١ م بما خلاصته: «يجوز إجراء عملية جراحية يتحول بها الرجل إلى امرأة، أو المرأة إلى رجل متى انتهى رأى الطبيب الثقة إلى وجود الدواعى الخلقية فى ذات الجسد بعلامات الأنوثة المغمورة أو علامات الرجولة المغمورة، تداويا من علة جسدية لا تزول إلا بهذه الجراحة.. لكن لا تجوز هذه الجراحة لمجرد الرغبة فى التغيير دون دواع جسدية صريحة غالبة.»[٣١]

فتاوى اللجنة الدائمة:

من يولد خنثى لا يخلو من حالين:

الحالة الأولى: الخنثى غير المشكل، وهو من كان الغالب عليه علامات الذكورة، فيعامل معاملة الذكور في أمور عبادته وغيرها، ويجوز علاجه طبيا؛ مما يزيل الاشتباه في ذكورته. أو كان الغالب عليه علامات الأنوثة، فيعلم أنه أنثى فيعامل معاملة الإناث في أمور العبادة وغيرها، ويجوز علاجه طبيا؛ مما يزيل الاشتباه في أنوثته.

الحالة الثانية: الخنثى المشكل، وهو: من لم تتبين فيه علامات الذكورة أو الأنوثة عند البلوغ، أو مات وهو صغير أو تعارضت فيه العلامات، فيعامل بالأحوط في أمور العبادة وغيرها.[٣٢]

ونسب صاحب كتاب الضرورات الفقهية في المسائل الطبية المتعلقة بالمرأة هذا القول إلى الشيخ جاد الحق علي جاد الحق، والشيخ عطية صقر، والشيخ محمد سيد طنطاوي.[٣٣]

موقع إسلام ويب:

«يجوز لهذا الخنثى المشكل أن يجري عملية تحويل إلى الذكورة أو الأنوثة بحسب ما يراه الأطباء أقرب إلى خصائصه الناتجة من إجراء الفحوصات اللازمة، لأن القول بعدم جواز ذلك

يجعل الخنثى المشكل يعيش حياته في عنت ومشقة». أما الخنثى الذي تبين حاله فلا يجوز له إجراء عملية التحويل لأنه إما ذكر، فلا يجوز له أن يتحول إلى أنثى، وإما أنثى، فلا يجوز لها أن تتحول إلى ذكر، ولكن يجوز لهذا الشخص أن يجري عملية لإزالة المظاهر التي هي من الجنس الذي لا ينتمي إليه»[٣٤].

فتاوى لا ترى مشروعية التحوّل الجنسي للخنثى:

لجنة إفتاء موقع الإسلام سؤال وجواب القطري:

«الخنثى المشكل لا يجوز الاستعجال بإلغاء أحدهما وإظهار الآخر، بل يُنتظر حتى يُعلم ماذا يقدِّر الله تعالى له، فقد يظهر ذلك بعد مضي وقت من عمره.[٣٥]

ونسب صاحب كتاب الضرورات الفقهية في المسائل الطبية المتعلقة بالمرأة هذا القول إلى مجمع الفقه الإسلامي بمكة، وإلى أكثر العلماء المعاصرين، منهم: الدكتور الطبيب محمد علي البار، والشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي، واللجنة الدائمة للإفتاء بمجمع فقهاء الشريعة بأمريكا، والدكتور علي جمعة.[٣٦]

أخيرا، من الجدير بالذكر إيراد دور الطب الحديث في الموضوع للبناء عليه لاحقا. وقد نحا الفقهاء القدامى إلى معيار العلامات الظاهرة في تحديد نوع الخنثى لصعوبة الاطلاع بالتحاليل على التكوين الصبغي، وتحديد جنس الغدد التناسلية الداخلية. ولما أتيح ذلك للأطباء في عصرنا ذهبوا إلى أن تحديد نوع الخنثى يجب أن يكون على وفق هذه التحاليل، وليس على مجرد الشكل والتركيب الظاهري، ويقوم الأطباء بهذه التحاليل ليقوموا بعد ذلك بإصلاح الجهاز التناسلي ليكون أقرب إلى الحالة الطبيعية التي تتوافق مع التكوين العضوي، وحينئذٍ تجري على الحالة الأحكامُ التي توافق الجنس.. يفرّق أهلُ الطب بين نوعين من الخنوثة، ليس على أساس الشكل الظاهر فحسب كما يفعل الفقهاء، بل أيضاً على أساس التكوين العضوي الداخلي للغدد الجنسية.[٣٧]

الهوامش:

١. أبو الحسن علي بن عبد السلام التسولي، ١٩٩٨. البهجة في شرح التحفة، بيروت: دار الكتب العلمية. ج١، ص٢٩٦.

٢. محمد بن أحمد بن محمد عليش، ١٢٩٩ هـ، فَتْحِ الْعَلِيِّ الْمَالِكِ فِي الْفَتْوَى عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ: فتاوى ابن عليش، بيروت: دار المعرفة. ج٣، ص ١٣.

٣. محمد عليش، ١٩٨٩م. ، منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، بيروت: دار الفكر. ج ٩، ص ٧٠٢.

٤. المصدر نفسه، ج١، ص٣٥٩.

٥. المصدر السابق، ج ٦، ص ٨٦.

٦. أحمد الصاوي، ١٩٩٥، بلغة السالك لأقرب المسالك، تحقيق ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين، بيروت: دار الكتب العلمية، ج ٤، ص ٤٠٥.

٧. محمد الخرشي المالكي، د.ت، الخرشي على مختصر سيدي خليل، بيروت: دار الفكر للطباعة، ج ٥، ص ١٢٩.

٨. علي الصعيدي العدوي المالكي، ١٤١٢ هـ، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، بيروت: دار الفكر، ج ٢، ص ٤١٨.

٩. المصدر نفسه، ج ١٠، ص ٢٤٧.

١٠. عليش، منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، ج ٩، ص ٧٠٢.

١١. أبو البركات أحمد بن محمد العدوي ، الشهير بالدردير، د.ت، الشرح الكبير، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية. ج٢، ص ٢٧٥.

١٢. عليش، فَتْحِ الْعَلِيِّ الْمَالِكِ فِي الْفَتْوَى عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ: فتاوى ابن عليش، ج٣، ص ١٣

١٣. محمد عرفه الدسوقي، د.ت، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تحقيق محمد عليش، بيروت: دار الفكر. ج٢، ص ٢٧٨.

١٤. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ٢٠٠٣، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق : هشام سمير البخاري، الرياض: دار عالم الكتب. ج١٦، ص ٥٢؛ وانظر: أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، د.ت، أحكام القرآن، بيروت: دار الكتب العلمية. ج٤، ص ٩٩.

١٥. عليش، منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، ج ٩، ص ٧٠٢.

١٦. الصاوي، بلغة السالك لأقرب المسالك، ج ٤، ص ٤١٠.

١٧. الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ح ٤، ص ٤٩٦.

١٨. التسولي، البهجة في شرح التحفة، ج١، ص ٢٩٨.

١٩. المصدر السابق، ج ٢، ص ٧٠٢.

٢٠. عبد الرحمن شهاب الدين البغدادي، د.ت، إرْشَادُ السَّالِك، الشركة الإفريقية للطباعة. ج ١، ص ٢٢٤.

٢١. التسولي، البهجة في شرح التحفة، ج١، ص ٢٩٨.

٢٢. التسولي، البهجة في شرح التحفة، ج١، ص ٢٩٨.

٢٣. عليش، منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، ج ٩، ص ٧٠٢.

٢٤. التسولي، البهجة في شرح التحفة، ج١، ص ٢٩٨.

٢٥. الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ح ٤، ص ٤٩٦.

٢٦. عليش، فَتْحِ الْعَلِيِّ الْمَالِكِ فِي الْفَتْوَى عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ: فتاوى ابن عليش، ج٣، ص ١٣

٢٧. الصاوي، بلغة السالك لأقرب المسالك، ج ٤، ص ٤١٠.

٢٨. ينظر: فتاوى الإسلام سؤال وجواب، بإشراف : الشيخ محمد صالح المنجد، على المصدر الآتي: قام بعملية تغيير الجنس من رجل إلى امرأة فهل له الخلوة بالنساء - الإسلام سؤال وجواب (islamqa.info)، بتاريخ: ٢٠، ٠٥، ٢٠٢٣.

٢٩. المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه. فتاوى الشبكة الإسلامية. ٤٠٩/٢. على الرابط الآتي:

عملية تحويل الجنس من المحرمات - إسلام ويب - مركز الفتوى (islamweb.net)، تاريخ الزيارة، ٢٠/ ٠٥/ ٢٠٢٣.

٣٠. إسلام ويب - مركز الفتوى (islamweb.net) بتاريخ ٠٧، ٠٧، ٢٠٢٣.

٣١. موقع وزارة الأوقاف المصرية، http://www.islamic-council.com، وفق المكتبة الشاملة. وعلى هذا الرابط أيضا:

www.islamport.com | 523: Origin is unreachable 07/ 07/ 2023.

٣٢. مجموعة مؤلفين باللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، د.ت، فتاوى اللجنة الدائمة، الرياض: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء. ج ٢٥، ص ٥٢.

٣٣. هدى حسن صديق عبد السلام، الضرورات الفقهية في المسائل الطبية المتعلقة بالمرأة، مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية، العدد ٩٤. ص ٤٦٧.

٣٤. تحويل الخنثى.. بين الحظر والإباحة - إسلام ويب - مركز الفتوى (islamweb.net)

تاريخ النشر: الأربعاء ١٧ صفر ١٤٢٥ هـ - ٧-٤-٢٠٠٤ م. تاريخ الزيارة. ٢٠/ ٠٥/ ٢٠٢٣.

٣٥. متى يجوز إجراء عملية تحويل الجنس من ذكر لأنثى والعكس؟ - الإسلام سؤال وجواب (islamqa.info)

تاريخ النشر: ٠٦-١٢-٢٠٠٩. تاريخ الزيارة. ٢٠/ ٠٥/ ٢٠٢٣.

٣٦. هدى، الضرورات الفقهية في المسائل الطبية المتعلقة بالمرأة، العدد ٩٤. ص ٤٦٧.

37. https://fiqh.islamonline.net/%d8%a7%d9%84%d8%aa%d8%b9%d8%a7%d9%85%d9%84-%d9%85%d8%b9-%d8%a7%d9%84%d8%ae%d9%86%d8%ab%d9%89/. 2023 /05 /20 .تاريخ الزيارة.

هوية الطبيعة الإنسانية والتحول الجنسي في الشريعتين اليهودية والمسيحية

د. حنان نايف ملاعب *

مقدمة

تنامى الحديث مؤخراً في شتى بقاع المعمورة، عن «الهوية الإنسانية» و«التحول الجنسي»، وبالأخص في المجتمعات التي تدين بأغلبيتها بالشريعتين اليهودية والمسيحية. ترافق ذلك مع ارتفاع ملحوظ في عدد الأشخاص المتحولين جنسياً. فمثلاً، قَدّر «المركز الوطني للمساواة بين الجنسين» أن ما يصل إلى ثلاثة (٣) ملايين شخص في الولايات المتحدة يُعتبرون متحولين جنسياً، وأن لهؤلاء الأشخاص ظهوراً بارزاً في وسائل الإعلام، كما أصبحوا يتقلدون مناصب مهمة. لذلك، بدأت الدول الأجنبية في مراجعة سياساتها وتشريعاتها، بغية تمكين المتحولين جنسياً من حقوقهم والاعتراف بجنسهم. على سبيل المثال، خمس (٥) دول في أوروبا أصبحت تحمي في دساتيرها الأفراد من التمييز على أساس الهوية الجنسية، كما أدرجت أربع وأربعين (٤٤) دولة أخرى حماية المتحولين في مجالات التوظيف فيها. الهدف من تلك الجهود المتنامية حماية المتحولين جنسياً واحترام حقوقهم كغيرهم، وإتاحة الفرصة لهم للعيش في مجتمع آمن ومُرَحِّب بهم، من منطلق أن الوفاء بحقوقهم لن يضر بالأفراد الآخرين ولن ينتهك

(*) خبير قانوني- إدارة الشؤون القانونية وزارة الخارجية - دولة قطر.

حقوقهم. لذا، يجب أن يكون لهم الحق في تقرير ما يفعلونه بأجسادهم.

نظراً لأهمية موضوع التحول الجنسي وسرعة انتشاره في عالم اليوم، سيلقي هذا البحث نظرة خاطفة على موقف كل من الشريعة اليهودية والمسيحة حوله، بغية معرفة موقف الكتب المقدسة لهاتين الشريعتين من المتحولين جنسياً، وكيفية التعامل فعلياً معهم في المجتمعات التي تدين بهما. علماً أنه تم تقيد البحث من حيث الموضوع بهاتين الشريعتين حصراً لأسباب عدة، من بينها، أن المناداة بحقوق المتحولين جنسياً انطلقت من الدول التي يدين أغلب شعوبها بهاتين الشريعتين، ولأن المساحة المحددة لكل بحث-وفق معايير مجلة «حوار الأديان»- لا تسمح للباحث بشرح موقف كل الشرائع من هذه الظاهرة، في بحث واحد، بالشكل المناسب والوافي.

بمناسبة الحديث عن «مجلة حوار الأديان»، اسمحوا لي أن أتقدم بجزيل الشكر للقيّمين عليها، لدعوتهم الكريمة لنا لإعداد أبحاث حول موقف الشرائع السماوية من «هوية الطبيعة الإنسانية» و«التحول الجنسي». وهنا أصارح القارئ الكريم، أني ترددت كثيراً قبل تقريري المشاركة بهذا العدد (١٧) من المجلة، الذي سيتناول موضوع التحول الجنسي، غير أني وجدت في نفسي الفضول لمعرفة موقف الشرائع السماوية في هذا الموضوع الشائك، وتحديداً موقف كل من اليهودية والمسيحية، بعد أن لاحظت -في المراجع التي جمعتها- مدى انتشار هذه الظاهرة في الغرب، وتوسعها في باقي أرجاء المعمورة، وكثرة المدافعين عن المتحولين جنسياً في المحافل الوطنية والدولية. لذا، عقدت العزم على تلخيص ما استنتجه من تلك المراجع في هذا البحث، على أمل أن يسدد خطاي الله تعالى، ويقدرني على القيام بهذه المهمة الصعبة بمنطق وموضوعية، وبما فيه المنفعة للأجيال الحالية والمستقبلية.

سيتم تقسيم البحث كما يلي:

المبحث الأول: تعريف بهوية الطبيعة الإنسانية والتحول الجنسي.

المبحث الثاني: موقف الشريعة اليهودية من هوية الطبيعة الإنسانية والتحول الجنسي.

المبحث الثالث: موقف الشريعة المسيحية من هوية الطبيعة الإنسانية والتحول الجنسي.

المبحث الأول: تعريف بهوية الطبيعة الإنسانية والتحول الجنسي

نظراً لأهمية دقة اللغة في القضايا الجديدة أمثال «التحول الجنسي»، سنبدأ بالتذكير ببعض المصطلحات ذات الصلة بموضوع البحث، لفهمه بشكل أوضح، خاصة أن مفهوم «المتحولين جنسياً» تسبب في العقدين الأخيرين في الكثير من الارتباك، منها مثلاً «التآكل المطرد للمعايير الأخلاقية الدينية التي تحكم سلوك بعض الأشخاص، خاصة بعد أن تم إفساح المجال للآراء أكثر تساهلاً، بإبراز تحديات جديدة وجوهرية لمفهوم التكامل البيولوجي للإنسان»[1].

بدايةً، نلفت إلى «أن «مصطلح «المتحولين جنسياً Transgender» ليس اسماً، بل صفة»[2]. وأن «المتحولين جنسياً» يتم تمثيلهم بالحرف «T» في التسمية الأولية الشائعة (LGBTQIA +) المكونة من الحروف الأولى للمصطلحات التالية: (مثلية Lesbian، مثلي الجنس Gay، ثنائي الجنس Bisexual، المتحول جنسياً Transgender، شاذ Queer، ثنائي الجنس Intersex، لا جنسي Asexual، مع وضع علامة «+» التي تشير إلى أي تسمية أخرى). علماً أن المتحولين جنسياً يشكلون أصغر مجموعة ضمن مجتمع LGBTQIA الأكبر»[3]، ويطلق عليهم في الغرب مصطلح «هم Them» احتراماً ومراعاةً لوجود الذكورة والأنوثة فيهم معاً.

«يدل مصطلح «المتحولين جنسياً» على «**الأشخاص الذين لا تتوافق «هويتهم الجنسية» أو سلوكهم أو تعابيرهم مع تلك المرتبطة عادةً بالجنس الذي تم تعيينهم به عند الولادة**»[4]. كما يُستخدم هذا المصطلح «**لأولئك الذين يسعون للحصول على المساعدة الطبية لتغيير جنسهم البيولوجي أو جنسهم عند الولادة، والذين قاموا بذلك فعلاً**»[5]. علماً أن «**الأشخاص المتحولون الحقيقيون الوحيدون**»، هم أولئك الذين خضعوا لـ «الجراحة»، نظراً لشعورهم باختلاف هويتهم الجنسية لاحقاً عن جنسهم المحدد عند الولادة.

«أما مصطلح «**الهوية الجنسية**» فيشير إلى الإحساس الداخلي للفرد بأنه ذكر أو أنثى أو كلاهما أو لا أحد. في حين تعني عبارة «**الجنس المحدد عند الولادة**» الجنس الذي حَددّه الطبيب

عند الولادة بناءً على مزيج من الكروموسومات والجينات والغدد والأعضاء والهرمونات وغيرها. لذلك، عند استخدام تعبير «**متحول جنسياً**»، فإننا نصف شخصاً تختلف هوية طبيعته الجنسية عن الجنس الذي تم تحديده به عند الولادة»[٦].

بحكم هذا التعريف لـ«التحول»، ندرك أنه ليس نفس «الشذوذ» بالرغم من وجود تداخل كافي بين الإثنين. كما يتميز «التحول» عن «المثلية»، إذ يتعامل الأول مع «هوية الطبيعة الإنسانية» (تحديدها كذكر أو أنثى أو غير ذلك) بينما يتعامل الأخير مع «التوجه» (أي الانجذاب الجنسي لنفس الجنس). بذلك، «تختلف تجربة المتحولين جنسياً عن تجربة المثليات والمثليين وثنائيي الجنس، كما أن الذين يُعرَفُون بأنهم متحولين جنسياً ليسوا بالضرورة مثليين جنسياً»[٧].

من الملاحظ، أن العديد من المتحولين يقررون تعديل أجسادهم بواسطة الإجراءات الجراحية والعلاجات الهرمونية، التي «تتم عادة في أواخر مرحلة المراهقة (بعد مرحلة معينة من البلوغ) وفي مرحلة البلوغ، ويجب أن تعتمد على الموافقة المستنيرة مع الإشراف الطبي اللازم»[٨]. لذلك، يرى البعض أن من يعاني مما يُعرف بـ«اضطراب الهوية الجنسية» أي الحائرون بين كونهم ذكوراً أم إناثاً، يُفضل أن يتم لحالتهم استخدام مصطلح «**التصحيح**» وليس «**التحويل**».

بالمقابل، هناك أشخاص لا يرغبون بإجراء عمليات جراحية أو علاجية لتحويل جنسهم، وثمة أسباب منوعة، تحول دون قيامهم بذلك. منها «التكلفة والقيود المادية أو الطبية أو عدم وجود نظام دعم لهم، وعدم تغطية سياسات التأمين الطبي للعلاجات الهرمونية والجراحية. فضلاً عن أن هناك أنواع من العمليات الجراحية ذات نتائج وتكاليف وأوقات تعافي متفاوتة. علاوة على أن فكرة وجود «عملية جراحية واحدة» لأي تحول طبي، هي مجرد خرافة. كما أن اشتراط العمليات الجراحية أو تناول الهرمونات للتعرف على الهوية الجنسية للشخص، يُشكِّل انتهاكاً لحقوق الإنسان»[٩].

بالإضافة لما تقدم، أظهرت بعض الدراسات التي أُجريت على الأفراد المتحولين جنسياً، فائدة نفسية قصيرة المدى لجراحة تغيير الجنس، وارتفاع

معدلات الانتحار بشكل غير طبيعي بين أولئك الذين انتقلوا بشكل كامل. يعزو البعض استمرار الضيق النفسي عند المتحولين بعد الجراحة، إلى عدم قبولهم الكامل من جانب المجتمع ومعاناتهم من مستويات مرتفعة من العنف والرفض والوحدة والأفكار الانتحارية، واتهامهم بأنهم مضطربين نفسياً أو عقلياً»[١٠]. تضامناً مع معاناة هؤلاء، «أزالت منظمة الصحة العالمية من التصنيف المعياري لعام (٢٠١٩) «تغيير الجنس» من قائمة الاضطرابات النفسية، وذلك في المراجعة الحادية عشرة للتصنيف الدولي للأمراض والمشكلات الصحية ذات الصلة. كما ذكرت منظمة الصحة العالمية أنها طورت فهماً أفضل، بأن المتحول جنسياً ليس في الواقع حالة صحية عقلية، وأن تحديده على هذا النحو يسبب وصمة عار»[١١].

تجدر الإشارة في هذا السياق، إلى أن الأشخاص المتحولين جنسياً غالباً ما يحاولون الدفاع عن أنفسهم ضد موجات الكراهية والنفور التي تواجههم، ويعتمدون أحياناً على حجج مقتنعين بها لتأييد حقوقهم بالحياة بكل معانيها كغيرهم من الأشخاص. من أبرز تلك الحجج: أنهم «**ولدوا بهذه الطريقة**». يتفرع عن هذه الحجة، نتائج مهمة، وهي: أن **الهوية الجنسية** «**فطرية**» و«**غير قابلة للتغيير**» و«**غير مرتبطة بالاختيار**». غير أن هذه الحجة ونتائجها عرضة للنقد. فمثلاً، بالنسبة لحجة «**ولدوا بهذه الطريقة**»، يُلاحظ أنها لا تعتمد على العلم أو المنطق، وتفشل في توفير أساس متين لحقوق هؤلاء الأشخاص. أما القول بأن **الهوية الجنسية** «**فطرية**»، فهي نتيجة غير قابلة للإثبات في الأساس، لأن الهوية الجنسية، كما هو الحال مع أي جانب من جوانب الهوية البشرية، تتطور بمرور الوقت. كذلك القول بأن هذه الهوية «**غير قابلة للتغيير**» والتي تومئ إلى الثبات، هي نتيجة غير دقيقة لأن احتمالات التغيير لا ترتبط بالضرورة بما إذا كان العامل موجوداً عند الولادة، لأنه حتى العوامل التي تحددها الجينات بشكل أساسي يمكن أن تتغير على مدار الحياة[١٢]. أما فكرة «**غير مرتبطة بالاختيار**»، فيلاحظ أن الأشخاص المتحولين لا يصفون عادةً هويتهم الجنسية على أنها مسألة اختيار، بل بأنها حاجة مُلّحة لهم.

بالرغم من أن الحجج –آنفة الذكر– تقوض الارتباط بين وجود سمة عند الولادة وعدم قابليتها للتغيير، ما يفيد– من حيث المنطق– عدم جواز التحول الجنسي، إلا أن الصيحات المنادية بحق الملتبسين بهويتهم الطبيعية والمتحولين فعلاً، توسعت جداً وباتت حديث الساعة، خاصة أن الأشخاص المتحولين – في الغالب– غير قادرين على الحصول على وثائق هوية مطابقة لجنسهم، أو على إنهاء تعليمهم، أو الوصول إلى وظائف جيدة الأجر. وبالتالي يواجهون صعوبات في الحصول على السكن والضروريات الأساسية للحياة»[١٣].

لذلك، ينطلق المدافعون عن المتحولين جنسياً، من قناعة مفادها: أن القرارات الشخصية العميقة يجب أن تكون من اختصاص الفرد نفسه، وأن هذه القرارات تستحق حماية القانون»[١٤]. ويؤكدون على أن «الحق في الاعتراف بالجميع أمام القانون، محمي ضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨، الذي نص على أن جميع الأفراد يجب أن يُنظر إليهم من قبل حكومتهم على أنهم أشخاص وأن يعاملوا على هذا الأساس. وبالنسبة للأشخاص المتحولين جنسياً على وجه التحديد، يشمل هذا الحق الاعتراف القانوني بالقدرة على تغيير مستندات كل منهم لتعكس بدقة اسمه ومظهره وهويته الجنسية، مع العلم أن الاعتراف بالمتحول يتطلب الدقة، لضمان سهولة استخدامه لوثائق الهوية الخاصة به، باعتبارها قضية أساسية له»[١٥].

نتيجة تنامي وتوسع الآراء المنادية بحقوق المتحولين جنسياً، أصبحت قضية هؤلاء تدق ناقوس الخطر عالمياً، خاصة أن التحول الجنسي لم يعد يتم القيام به لتصحيح الالتباس والارتباك في الهوية الجنسية وحسب، بل أصبح الكثير من الأشخاص يستغلون الأصوات المدافعة عن حقوق المتحولين، بشكل يتعارض مع الأخلاق والقيم الإنسانية والعادات الاجتماعية والتعاليم الدينية، ويعمدون لإجراء عمليات التحول دون أي حاجة نفسية أو فيزيولوجية ملحة لديهم، متأثرين بهوسهم الجنسي المقزز أو باقتناعهم بحق الفرد بالتصرف بجسده كما يشاء. وهذا ما تأباه الفطرة الإنسانية والقيم الأخلاقية والنصوص الدينية بلا منازع.

ثانياً: موقف الشريعة اليهودية من هوية الطبيعة الإنسانية التحول الجنسي

للتعرف على حقيقة موقف الشريعة اليهودية من هذه المواضيع، سنعرض بعض ما ورد في الكتاب المقدس في العهد القديم، من نصوص وأحكام، فمثلاً:

جاء في (تكوين١: ٢٦-٢٧): «**خلق الله آدم على صورته، على صورة الله خلقه. ذكر وأنثى خلقهم الله**»[١٦].

كما «روى العهد القديم الدور الذي تلعبه الخطيئة في إفساد الطبيعة البشرية، بدءاً من (سفر التكوين ٣)»[١٧].

كذلك «أشار (المزمور ١٣٩) إلى أن الجميع مخلوق بالحب والنية، وأن كل جزء من الخليقة تم تكوينه بشكل إلهي بكرامة ... وأنه لا يوجد سبب نصي للاعتقاد بأن هذا يستثني الهوية الجنسية أو تعبيرات النوع الاجتماعي.

كذلك، حَظُر في (سفر التثنية ٢٣: ١)، على الأشخاص المعينين ذكراً عند الولادة والذين سُحقت أعضائهم أو قُطعت، من أن يكونوا جزءاً من مجتمع إسرائيل. ما يعني أنه كان هناك عدد قليل من «المخصيين» في المجتمعات الإسرائيلية، وأن الإسرائيليون كانوا ينظرون إليهم بازدراء، في حين كان وجودهم طبيعياً في المجتمعات الأخرى»[١٨].

توجهت الشريعة والثقافة اليهودية، أساساً نحو معيار ثقافي ثنائي: (ذكر وأنثى)[١٩]. ومما يؤكد هذا المعيار هو أن اليهود في ليالي الجمعة، عندما يتلون البركة لأطفالهم، اعتادوا أن يقوموا بتضمينها الصيغة التقليدية للأولاد، وهي: «الله يجعلك أفرايم Ephraim ومنسى Manasseh»، وبالنسبة للفتيات: «الله يجعلك مثل سارة Sarah، ريبيكا Rebecca، راحيل Ra-chel وليا Leah». لكنهم الآن أصبحوا يضيفون: «ولكل أطفالنا» (لتشمل أولئك الذين يُحدَدون بهوية غير الذكور والإناث) و»إلى جميع أبنائنا، نسأل بركة الله»[٢٠].

بالمقابل:

«افترضت «التقاليد القانونية اليهودية The Legal Jewish Traditions» الذكر والأنثى معياريان، وحددت ما لا يقل عن «ستة أجناس»، تضمنت تسميات عدة من بينها «الملتبسين في هويتهم

الإنسانية»». يفيد ذلك، أن الفهم اليهودي للأجناس على أرض الواقع لم يكن ثنائياً، ولا نموذج ضيق يجب أن يُجبر كل شخص على التوافق معه. بل على العكس من ذلك، هناك تنوع واسع بين الجنسين –وفقاً لهذه التقاليد– يشكل طيفاً من الاحتمالات، لعكس صورة الله»[٢١].

اللافت أيضاً، أن «الحكمة اليهودية التقليديةJewish traditional wisdom » سمحت بـ«التحول الجنسي»، خاصة في النصوص الصوفية «الكابالاThe Kabbalah»[٢٢]، التي تناولت فكرة الانتقال من جنس إلى آخر. إذ هناك آراء توضح أن ابنة «يعقوب Jacob» «دينة Dinah» ولدت من روح رجل، لكن من خلال الشفاعة الإلهية، انتقلت إلى امرأة. كما تتحدث «تقاليد اليهود الصوفية mystical traditions Jewish» عن «جلجل هاشاموت gilgul ha-neshamot»، أي «دوران النفوسThe cycling of souls»، وهو في الأساس شكل من أشكال التناسخ، والذي يحدث من خلاله أن روح الذكر تدخل جسد الأنثى والعكس بالعكس، وهي حالة يمكن اعتبارها تحولاً جنسياً»[٢٣].

بناء على ما تقدم، لا عجب أن نلحظ ما يلي:

أن اليهود اليوم «يشجعون المراهقين لديهم، على الشعور بالراحة في التعبيرات الجنسية غير المتطابقة مع أجسادهم، ويدعوهم بالأسماء التي يرغبون فيها هم أنفسهم. وأنهم أجروا بعض التعديلات البسيطة التي ترسل رسالة قوية، منها مثلاً: في المربعات الصغيرة التي توجد عادة في المستندات، والتي تتطلب تحديد نوع «الجنس» (ذكر) أو (أنثى)، تم حذف تلك مربعات، ووُضِع مكانها مساحة واحدة فارغة، ليقوم الأشخاص بملئها بالإجابة التي يختارونها»[٢٤].

كذلك، لم يعد اليهود يخصصون ألوان محددة لملابس وألعاب وأدوات الأولاد، أو يفرقونها عن تلك التي للفتيات، بل أصبحوا يتركون الأطفال يختارون الألوان التي يرغبونها بها بأنفسهم بناءً على إحساسهم الفردي. يبرر «اليهود الجدد» تساهلهم في موضوع الألوان التي

يستخدمها الجنسين، بالقول: إن منع العبريين — في الماضي- من ارتداء الملابس المرتبطة بجنس مختلف عن جنسهم كان وسيلة لتمييزهم عن الكنعانيين والسوريين الذين كانوا يدينون بغير اليهودية. وأن ما ورد في (سفر التثنية ٢٢: ٥) بأن «**لا تلبس المرأة لباس الرجل ولا يلبس الرجل ثوب المرأة، لأن كل من يفعل مثل هذه الأشياء مكروه للرب إلهك**»[٢٥]، تم النص عليه للفصل فقط في المجتمع بين الجنسين، بغية منع النساء من دخول المعبد، والحؤول دون تهرب الرجال من الخدمة العسكرية، وغيرها من السلوكيات ....» [٢٦].

كذلك، أصبح رجال الدين اليهود يرون أن التحول الجسدي بالرغم من أنه عادة ما يكون متلازم مع العار ومعايير الجمال غير الواقعية وسلبية الجسد بشكل عام، إلا أنه يمكن أن ينبع أيضاً - بالنسبة للعديد من الأشخاص- من موقف الحب والرعاية والإشراف على أجسادهم. إذ- بنظر رجال الدين اليهود- يسعى الأشخاص المتحولون جنسياً وغير الثنائيين إلى التغيير الجسدي، ليس من منطلق حرية فردية وحق الشخص بالتصرف بالجسد كما يشاء (وهو عمل مرفوض ومحظور ويدعو إلى الاشمئزاز بكل المقاييس) بل كتعبير منهم عن الالتزام بالنزاهة في الجسد والروح[٢٧].

كما يهتم اليوم علماء الدين اليهود بتجارب «المخصيين» المشار إليهم في الكتاب المقدس، ويقارنون بين بعض الأمور التي عاشها هؤلاء في الكتاب المقدس مع ما يختبره الأشخاص المتحولين اليوم، من حيث التمييز والقمع ونزع الصفة الإنسانية[٢٨]. ويشيرون إلى أن كلمة «المتحولين جنسياً» جديدة نسبياً، إذ لم يرد لها ذكر في الكتاب المقدس. وأن رجال الدين اليهود ما زالوا يتعلمون كيف يكونوا مرحبين بالمتحولين ومتقبلين بشكل كامل لهم، علماً أن هذا ليس بالأمر السهل. واللافت، أن علماء الدين اليهود يتوقعون أن يعرف المتحولين جنسياً الله من خلال رحلاتهم في التحول الجنسي، لأن التجارب العابرة يمكن أن تكون مصدراً غنياً يتكلم الله من خلالها لذلك الشخص والأشخاص من حوله، ورسالة مفادها أن الله يحب التنوع والاختلاف، وأن المعرفة حول من نحن يمكن أن تأتي في بعض الأحيان في مراحل مختلفة وتتطور بمرور الوقت» [٢٩].

ثالثاً: موقف الشريعة المسيحية من هوية الطبيعة الإنسانية التحول الجنسي

ماذا يقول **الكتاب المقدس في العهد الجديد** عن «هوية الطبيعة الإنسانية» و«التحول الجنسي»؟

في الحقيقة: «لا شيء. لأن تغيير الجنس مفهوم حديث ظهر في القرن التاسع عشر»[٣٠]. كما «لا يحتوي الكتاب المقدس على أمثلة واضحة لمن نعتبرهم متحولين جنسياً اليوم»[٣١]. إلا أن هذا لا يعني عدم وجود أشخاص في زمن الكتاب المقدس كانت لديهم مشاعر بالرغبة بالتحول، أو مصطلحات معروفة مثل «الهوية الجنسية». علماً أن **الكتاب المقدس** ذاته لم يغفل كلياً عن هذا الموضوع، إذ **ثمة إشارات ضمنية فيه تدل على رفضه لكل ما هو مغاير لإرادة الله**، نبينها فيما يلي:

«وفقاً للكتاب المقدس، عندما خلق الله البشر، خلقهم «ذكراً وأنثى» وبارك اتحادهم الزوجي وذلك في (تكوين ١: ٢٦-٢٨، ٢: ٢٠-٢٥)[٣٢].

كما أكد السيد المسيح Jesus الاعتراف الكتابي بجنسين بشريين مختلفين، أنثى وذكر، منذ خلق البشرية، في (متى ١٩: ٤، ومرقس ١٠: ٦).

كذلك نبَّه الكتاب المقدس من خطورة إفساد البشرية، إلى حد التأثير على الرغبات الجنسية في (رومية ١: ١٨-٣٢)[٣٣].

وتم الاستشهاد بمقطع ورد في (١ كورنثوس ٦: ٩-١١) ضد سلوك المتحولين جنسياً، عندما شدد بولس الرسول Paul the Apostle على قدسية الجسد المادي، بالقول: «لقد دفع ثمنها الله، متحداً بالمسيح، وهي الآن هيكل للروح القدس، لم يعد الجسد ملكاً للفرد كما يشاء»[٣٤].

بالإضافة لما تقدم، يُلاحظ أن:

«المشاعر السائدة في التسلسل الهرمي للكاثوليكية والمجتمع المحلي في عدد من الدول، تؤكد على أن «**مجتمع المتحولين جنسياً يتعارض مع تعاليم الكنيسة. لذا، ينصح الكهنة بعدم الانتقال بين الجنسين باعتبار الجسد «معبدًا لله وملك لله** ”a temple of God belongs to God“ في حالته الكاملة والأصلية، **وليس للأشخاص حق التصرف به كما يشاؤون**»[٣٥].

وأن التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية يدمج بين «الذكر والأنثى»

و «الرجل والمرأة» في تفسيره لخلق الله للبشر[٣٦].

وأن «مجمع التعليم الكاثوليكي The Congregation for Catholic Education» كرر عام ٢٠١٩ موقف «البابا فرانسيس Pope Francis» بالتأكيد **على أن الجنس يجب أن يتوافق بدقة مع النحو الذي حدده الله**»[٣٧].

وأن «مجمع الفاتيكان العقائدي The Vatican's doctrinal congregation» أرسل في عام ٢٠٠٠ لقادة الكنيسة، وثيقة سرية خلصت إلى **إدانة أفكاراً مثل اغتصاب دور الله الخلاق** ومهاجمة تماسك الأسرة»[٣٨].

بعد أن اتضح لنا **تأكيد الكتاب المقدس والكنيسة المسيحية على تحريم كل ما هو ضد خطة الله**، جدير أن نُبين كيف **حدد المعنيون بهذه القضايا في الكنيسة المسيحية، الأشياء الأساسية التي يجب على المسيحيين وضعها في الاعتبار، في موضوع التحول الجنسي. وهي التالية:**

«**أنه لا يمكن للرجل أن يصبح امرأة ولا يمكن للمرأة أن تصبح رجلاً**: لأن هذا الادعاء فلسفي وغير صحيح بأي شكل، إذ لا يمكن هندسة كروموسومات الرجل في كروموسومات أنثوية، كما لا يمكن أن يؤدي تغيير المظهر التجميلي أو الجراحي إلى تغيير الواقع الكامن وراء التركيب البيولوجي للشخص. ولا يمكن أن تطغى سيكولوجية العقل على حقائق العلامات البيولوجية للشخص. وأن ثورة المتحولين جنسياً تتطلب منا أن نصدق الأكاذيب حول الطبيعة البشرية، في حين أن الحقيقة والباطل لم تكن قط مسألة تصويت بالأغلبية، لأننا نعلم أن هناك خالقاً له السلطة ليقرر ما هو صواب وما هو خطأ»[٣٩].

وأضافوا «أن الادعاء بحدوث «تناقض بين العقل المدرك والجسد الحالي» لا يمكن أن يتم إلا على أساس من «ثنائية الجسد والذات» وهذا الأساس غير متوافق مع الأنثروبولوجيا[٤٠] المسيحية، لأنه باختصار، **لا يوجد عدم توافق بين الجسد والروح بنظر الشريعة المسيحية**. وأردفوا، «ليس دقيقاً أن نتحدث عن الروح كما لو كانت الشخص الحقيقي والجسد فقط لباسه أو مركبه، لأنه إذا تم تمييز جسد الشخص بشكل لا لبُسَ فيه على أنه أنثى، فليس من المعقول ببساطة أن تكون روحه ذكراً. مما لا شك فيه بأن

هذا الاستنتاج في حد ذاته، لا يفعل الكثير لحل الضائقة الوجودية للشخص المصاب بالاضطراب الجنسي»[41].

أضف الى ذلك أن الكتاب المقدس بالرغم من أنه لم يتناول بشكل مباشر هوية المتحولين جنسياً أو نمط حياة هؤلاء، إلا أنه يشير إلى أن **الأفراد الذين يتخذون خيارات فردية تتعارض عن قصد مع جنسهم عند الولادة، نتيجة هوسهم الجنسي أو لزعمهم بحقهم بالتصرف بأجسادهم كما يشاؤون، يقومون بسلوكيات غير مناسبة أخلاقياً وفقاً للاهوت المسيحي للجسد**»[42].

عدم الموافقة على التحول الجنسي، لا يعني إنكار الألم الناتج عن ارتباك الهوية عند البعض: حيث تدرك الكنيسة أن هناك أشخاصاً لديهم صراعات داخلية حقيقية مع هويتهم الجنسية (حيال كونه ذكراً أو أنثى) لا تتماشى مع جنسهم البيولوجي، وبالتالي يعانون من ضيق عاطفي. بالتالي، هؤلاء الأشخاص – بنظر الكنيسة– هم بحاجة إلى معرفة أنه (حتى وإن كانت الكنيسة لا تتفق معهم) سيبقون محبوبين من قبل كل المسيحيين المستعدين للاستماع إليهم والسعي لفهم الألم الذي يواجهونه، ويريدون بشدة ما هو الأفضل لهم»[43].

بالمقابل:

تأكيد الكنيسة على أن «المسيحيين يحتاجون إلى الاقتناع والرحمة عند نقاش موضوع التحول الجنسي، لذلك، تنصح الكنسية بتجنب التفسيرات المبتذلة أو ردود الأفعال السريعة الرافضة للتحول الجنسي والاستمرار في القول: «بما أن الله خلقنا، فإنه يكون له الكلمة الأخيرة فيمن نحن». وترى، أنه نظراً لأن سيدنا المسيح لم يهدف يوماً إلى الفوز بالمناقشات، بل سعى إلى حب الناس، لذا علينا كأتباعه **أن نتحدث برأفة مع المرتبكين في هويتهم الجنسية**»[44].

كذلك، دافع البعض داخل الكنيسة لدعم التحول الجنسي، بالقول مثلاً: «**إن الذات الداخلية للفرد، المتوافقة مع الروح، يجب أن تحدد الجنس بدلاً من الجسد**. بمعنى آخر، إذا كان لدى الشخص الذي لديه أعضاء الذكرية إحساس داخلي بأنه أنثى، يجب فهمه على النحو الصحيح. لأن الهيئة ليس لديها حق التصويت»[45]. يدل ما تقدم على **تفهم واستيعاب الكنسية التقدمية الجديدة للمتحولين جنسياً**

ودعوتها للرأفة بهم. ومما يؤيد ذلك: قول الكنيسة بأن **المتحولين يعانون** حالة نفسية وبالتالي هم بحاجة إلى علاج، وأن هذا لا ينتقص من البعد الروحي لاضطراب الهوية الجنسية على وجه التحديد، أو التحول الجنسي بشكل عام. وأن هذا البعد الروحي يستدعي المساعدة أيضاً. لذلك -وفقًا للدكتور مارك يارهاوس Dr. Mark Yarhouse، عالم النفس الإنجيلي- لا ينبغي النظر إلى الأفراد المتحولين جنسياً كجنود في حرب ثقافية، بل كضحايا لها.

قول الكنيسة أن التعاطف الحقيقي يجب أن يمتد إلى أولئك الذين يعانون من الألم حتى لو كان **الحل الذي يعطي الأولوية للداخل تماماً على الخارج لا يمكن قبوله بسبب الإيمان بقدسية الجسد وكمال البشر**. لكن هذا لا يعني أن أولئك الذين يصارعون التناقض بين الجنسين يخطئون، ولا يعني أن محاولات حل التناقض ضد الجسد يجب أن يُنظر إليها على أنها تمرد متعمد ضد الله، أو صراع من أجل البقاء، لأن المجتمع الذي يحاول واحد وأربعين بالمائة (٤١ ٪) من أعضائه الانتحار، هو مجتمع يعاني الكثير من الألم[٤٦].

تأسيساً على هذه الآراء للكنيسة التقدمية الجديدة، «شهدت العقود القليلة الماضية اهتماماً أكاديمياً متزايداً بقضايا المتحولين جنسياً في الدول التي تعتنق المسيحية»[٤٧]. عزى البعض ذلك إلى:

أن العبارات المحُبة التي يذكرها بعض القساوسة للرعية بهدف الرأفة بالمتحولين جنسياً بعد أن يبينوا لهم رأيهم السلبي بالتحول، مثل: «**اعلم فقط، مهما كان الأمر، فإن الله يحبك**»، يكون لها أحياناً أثار غير متوقعة، إذ عندما يسمع شخص يريد التحول، مثل هذه العبارة من شخص يُقدرّه بشدة على أنه وكيل الله (أي القس)، لا يكترث لرأي القس السلبي بشأن الانتقال بين الجنسين، بل بدلاً من ذلك، «يزداد شغفه بالتحول»[٤٨].

يستند بعض ممن يسعون للتحول، على رغبتهم في تقليد السيد المسيح الذي «لم يُنكر أو يَرفض قيمة الآخر»، بل شدد «على القيمة الشخصية لجميع البشر بغض النظر عن حالتهم الاجتماعية أو وضعهم» وكان «حقاً مُحرِّراً للإنسان والجماعات المضطهدة في المجتمع». لذلك، وبالرغم من أن المتحولين يدركون تماماً أن هوياتهم

ومظاهرهم وسلوكهم وقراراتهم الحياتية تُقابل باستياء وازدراء في الأوساط السياسية والدينية والاجتماعية المحافظة، إلا أنه أصبح لديهم ثقة عميقة في محبة الله الشديدة وتقديره ودعمه لهم، وباتوا يعتمدون على الله باعتباره السلطة المطلقة لهوياتهم الجنسية والدينية»[٤٩].

بالرغم من كل ما تقدم بيانه من نصوص تحظر التحول الجنسي وأراء حديثة تتفاوت حوله، يوجد على أرض الواقع في الدول التي تعتنق المسيحية «**فلسفتين منفصلتين في خدمة أبناء الرعية المتحولين جنسياً، هما: «التقدمية» و«التقليدية»**، نبينهما بإيجاز، كما يلي: غالباً ما يصطدم الأفراد المتحولين جنسياً باللاهوت المسيحي التقليدي الذي يفترض أن التعبير الشرعي الوحيد عن الجنس هو من خلال الجنس الثنائي للذكر/الأنثى والعلاقات الجنسية الزوجية غير المتجانسة. بالمقابل، هناك بعض المسيحيين التقدميين يشعرون بأن الكتاب المقدس قد أُسيء تفسيره تاريخياً لتبرير التمييز ضد مجموعات مختلفة (على سبيل المثال، الفقراء أو النساء أو الأقليات العرقية أو الدينية)، واليوم «يتم استخدامه لاضطهاد المتحولين جنسياً وسواهم. في حين لم يتم العثور على «الخلاص Salvation» في مدى ارتباط الهوية الجنسية لأي شخص بجنسه المحدد بيولوجياً عند الولادة»[٥٠]. فضلًا عن أن «من حق المرء اتخاذ قراراته، وهذا الحق أساسي في مبادئ حقوق الإنسان الدولية. وحقيقة أن يتبين أن قرار فردي ما أنه كان خاطئاً، لا يعني أن الفرد لا ينبغي أن يكون لديه الحق في القيام بذلك»[٥١]. كذلك قضية «عدم التعرض للتمييز» أساسية في حقوق الإنسان الدولية وللمتحولين جنسياً على وجه التحديد. وأن «الهوية الجنسية» و«التعبير الجنسي» لم يتم إدراجهما بشكل صريح في الاتفاقيات الدولية، إلا أنها مدرجة ضمنياً تحت عنوان «الجنس» أو «أسس أخرى»[٥٢]. ما يعني أن حماية الحق في الحياة الخاصة والعائلية للأشخاص المتحولين جنسياً، يجب أن تكون مشابهة قدر الإمكان في الممارسة العملية لحماية هذا الحق للأشخاص غير المتحولين.

نتيجة لما تقدم، **يتساءل البعض عن الطريقة المثلى التي تتفق تماماً مع خطة الله للجميع، والتي يجب على الكنيسة أن تلتزم بها تحديداً في قضية**

التحول الجنسي والأفراد المتحولين جنسياً»[٥٣]. في الحقيقة، يرى البعض أنه يجب إعادة صياغة السؤال ليكون حول ماهيّة «المأمورية العظمى The Great Commission» للكنيسة؟ علماً أنها تتمثل في «تلمذة جميع الأمم» وفق ما جاء في (متى ٢٨: ١٩). بهذه الطريقة، تكون خدمة الكنيسة للأشخاص المتحولين جنسياً هي نفس خدمتها لجميع الأشخاص، من خلال «الكرازة» التي تؤدي إلى التوبة والإيمان بالسيد المسيح، و«التلمذة» التي تعلم المتحولين طاعة وصايا بشكل متزايد باستمرار»[٥٤]. وثمة دليل على ضرورة التزام الكنيسة بما تقدم، يتجسد بقول الفريسيون والكتبة عن السيد المسيح: «**هذا الرجل يقبل الخطاة ويأكل معهم**» (لوقا ١٥: ٢). لذلك، على الكنيسة أن تحذو حذو السيد المسيح في هذا الصدد في علاقتها مع الأشخاص المتحولين، وأن تكون استجابتها الرعوية لهم صبورة، وأن تشجعهم، وتصححهم، وتسامحهم طوال الطريق، استناداً على ما ورد في (رومية ٢:٤): «أم أنك تستهزئ بغنى لطفه وتحمله وصبره، غير مدرك أن لطف الله يقصد به أن يقودك إلى التوبة؟»[٥٥]. وأخيراً نشير إلى أن هناك دعوة أخرى مطالب بأخذها بعين الاعتبار، وهي أن تتم «تسمية مخاوف المتحولين جنسياً في الصلوات والمواعظ، لأنها تعد طريقةً مهمة للتعبير عن الترحيب بهم»[٥٦].

الخاتمة

تعرفنا في هذا المبحث على موقف الشريعتين اليهودية والمسيحية من هوية الطبيعة الإنسانية والتحول الجنسي، واتضح لنا أن هناك العديد من أوجه التشابه بين تعاليمها في الكتاب المقدس «العهد القديم» و«العهد الجديد»، من حيث إدانة هذا التحول واعتباره مخالف لإرادة وخلق الله. إلا أننا لاحظنا تفاوتاً بين الشريعتين في التعامل مع المتحولين جنسياً على أرض الواقع، في بعض الأمور. ظهر لنا ذلك جلياً عند اليهود، من حيث قبولهم بالمتحولين، وتسهيلهم لهم عملية اتخاذهم الخيارات الجنسية الخاصة بهم. في حين تبين لنا التزام الكنيسة المسيحية التام بما خلقه الله، واعترضها على عمليات تحويل الأجناس، خاصة إذا تمت من منطلق هوس جنسي أو استناداً على مبدأ الحرية الفردية.

كما تعرفنا على الفلسفتين القائمتين في المسيحية، وهما: «التقليدية»، التي تؤكد على عدم جواز تغير إرادة الله، و»التقدمية» التي تدعو لضرورة إظهار المحبة لمن يعانون من الالتباس في هويتهم الطبيعية الإنسانية، وضرورة معاملة المتحولين كغيرهم من الأفراد في المجتمع، من منطلق أن الله يحب ويقبل الجميع. إلا أن هذه الدعوة الحانية من الكنيسة التقدمية فهمها بعض الراغبين بالتحول بطريقة تتفق مع رغباتهم، فاستغلوا المحبة الإلهية للبشر بطريقة تتعارض مع نصوص الكتاب المقدس التي تُدين مثل هذه الأفعال، وتشجعوا على القيام بعمليات التحول، غير مبالين بعدم موافقة رجال الدين على التحول، مادام الله محب للجميع.

لا شك، أن مثل هذا الفهم الخاطئ من المتحولين جنسياً لكلمات رجال الدين عن رحمة ومحبة الله، كان أحد العوامل التي أدت إلى تنامي عدد المتحولين، وتوسيع هذه الظاهرة تدريجياً، وازدياد المطالبات المنادية بحقوقهم.

لا يسعنا في الختام، إلا أن نسأل الله تعالى أن يحمي الأجيال القادمة من اضطراب الهوية الإنسانية والتحول الجنسي، علماً أن ذلك لا يمكن أن يتحقق بالدعاء فقط، بل يقتضي منا كأهل ومسؤولين وأصحاب قرار، أن نهتم بأبنائنا وأن نؤمّن لهم الرعاية اللازمة، ليس بالغذاء الوفير والعلاج المناسب والتعليم العالي والسكن المريح والآمن وحسب، بل بتزويدهم بالمعرفة الدينية الواضحة، والإرشاد الصحي المستمر، والتوعية الأخلاقية الصحيحة والتربية الاجتماعية الواعية والمدركة لحكمة وإرادة الله تعالى في خلقنا، وتعويدهم على الرضا بما قسمه تعالى لنا، وتدريبهم على الالتزام بما أمرنا به سبحانه، والابتعاد عن كل ما نهانا عنه، وهو تماماً ما نادت به كل الشرائع السماوية في كتبها المقدسة، على أمل أن تكون الأجيال القادمة متفقة مع ذاتها روحاً وجسداً ومشاعر وتعابير، وأن تعيش حياة طبيعية وهانئة بعيدة عن كل ما حرّمته الشرائع السماوية.

لائحة المراجع

- Andrew T. Walker, **"5 Things Every Christian Must Know About the Transgender Debate"**, July 28th 2017, https://www.thegoodbook.com/blog/news/2017/07/28/transgender-debate/

- Clara Monique Deal Barlow, **"I am Fearfully and Wonderfully Made: A History of Transgender Identity and What It Means for Progressive Christianity"**, Georgia State University, Department of Religious Studies, 8-8-2017, https://scholarworks.gsu.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1057&context=rs_theses

- Elliott Louis Bedford, Ph.D., **"Is the Soul Sexed? Anthropology, Transgenderism, and Disorders of Sex Development',** https://www.chausa.org/docs/default-source/hceusa/is-the-soul-sexed-anthropology-transgenderism-and.pdf?sfvrsn=4

- Joseph N. Goh, **"Malaysian Roman Catholic Transgender Men, Simultaneous Failures in Gender and Religion, and Customisations of Spirituality and Ethical Living",** https://www.mdpi.com/2077-1444/14/2/171

- RABBI DAVID J. MEYER, **"What the Torah Teaches Us About Gender Fluidity and Transgender Justice",** SEPTEMBER 20, 2018, https://rac.org/blog/what-torah-teaches-us-about-gender-fluidity-and-transgender-justice

-Ravitz, J., Pickman, B., Griggs, B. (2019). **"Transgender people are not mentally ill, the WHO decrees"**. CNN Health. https://edition.cnn.com/2019/05/28/health/who-transgender-reclassified-not-mental-disorder/index.html

- Robert S. Smith, **"Body, Soul, and Gender Identity: Thinking Theologically About Human Constitution",** November 21, 2021, https://cbmw.org/2021/11/21/body-soul-and-gender-identity-thinking-theologically-about-human-constitution/

- Tia Powell, MD, Sophia Shapiro, MD, and Ed Stein, JD, PhD, **"Transgender Rights as Human Rights",** https://journalofethics.ama-assn.org/article/transgender-rights-

human-rights/2016-11

- **"DOES GOD ALLOW THIS**?", https://transmagazine.nl/does-god-allow-this/

- **"Gender identity",** https://christianity.org.uk/article/gender-identity

- **"Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity"**, 2017, http://religiousinstitute.org/denom_statements/transgenderism-transsexuality-gender-identity/

-**"Trans Rights are Human Rights"**, Prepared by GATE, ILGA-Europe, and TGEU, July 2021, https://gate.ngo/wp-content/uploads/2021/07/TransRightsAreHumanRights_July2021.pdf

- **"Transgender Fact Sheet"**, http://religiousinstitute.org/resources/transgender-fact-sheet/

-**"What Does the Bible Say About Transgender People?",** https://www.hrc.org/resources/what-does-the-bible-say-about-transgender-people

الهوامش:

1. “Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity”, 2017, http://religiousinstitute.org/denom_statements/transgenderism-transsexuality-gender-identity/
2. Gender identity”, https://christianity.org.uk/article/gender-identity
3. “Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity”, Op. cit.
4. Elliott Louis Bedford, Ph.D., “Is the Soul Sexed? Anthropology, Transgenderism, and Disorders of Sex Development’, https://www.chausa.org/docs/default-source/hceusa/is-the-soul-sexed-anthropology-transgenderism-and.pdf?sfvrsn=4
5. “Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity”, Op. cit.
6. “What Does the Bible Say About Transgender People?”, https://www.hrc.org/resources/what-does-the-bible-say-about-transgender-people
7. “Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity”, Op. cit.
8. “Trans Rights are Human Rights”, Op. cit.
9. Ibid.
10. Ibid.
11. Ravitz, J., Pickman, B., Griggs, B. (2019). “Transgender people are not mentally ill, the WHO decrees”. CNN Health. https://edition.cnn.com/2019/05/28/health/who-transgender-reclassified-not-mental-disorder/index.html

١٢. على سبيل المثال، يتم تحديد لون الشعر وملمسه وراثياً، لكن يمكن أن يكون الشعر موجوداً أو غائباً عند الولادة، ويغير لونه بمرور الوقت.

13. “Trans Rights are Human Rights”, Op. cit.
14. Tia Powell, MD, Sophia Shapiro, MD, and Ed Stein, JD, PhD, “Transgender Rights as Human Rights”, https://journalofethics.ama-assn.org/article/transgender-rights-human-rights/2016-11
15. “Trans Rights are Human Rights”, Op. cit.
16. RABBI DAVID J. MEYER, “What the Torah Teaches Us About Gender Fluidity and Transgender Justice”, SEPTEMBER 20, 2018, https://rac.org/blog/what-torah-teaches-us-about-gender-fluidity-and-transgender-justice
17. “Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity”, Op. cit.
18. What Does the Bible Say About Transgender People?”, Ibid.
19. RABBI DAVID J. MEYER, Op. cit.
20. Ibid.
21. iBID.

٢٢. كابلا: تعني «التلقي» أو «الاستقبال»، وهي تطلق على مجموعة من المعتقدات التراثية اليهودية المعقدة التي كانت تقتصر دراستها الصعبة على دارسي التلمود من المتزوجين. كما تعتبر جزء من دراسة المعاني الدفينة في التوراة. راجع الموقع الالكتروني لـ «المعرفة».

23. RABBI DAVID J. MEYER. Op. cit.

24. ibid.
25. “What Does the Bible Say About Transgender People?”, Ibid.
26. Ibid.
27. RABBI DAVID J. MEYER, Op. cit.
28. Ibid.
29. “What Does the Bible Say About Transgender People?”, Op. cit.
30. “DOES GOD ALLOW THIS?”, https://transmagazine.nl/does-god-allow-this/
31. Gender identity”, Op. cit.
32. “Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity Op. cit.
33. Ibid.
34. Ibid.
35. Joseph N. Goh, Op. cit.
36. Ibid.
37. Ibid.
38. Ibid.
39. Andrew T. Walker, “5 Things Every Christian Must Know About the Transgender Debate”, July 28th 2017, https://www.thegoodbook.com/blog/news/2017/07/28/transgender-debate/

٤٠. يقصد بها العلم الذي يتناول الانسان ويدرس الجسد والأعضاء.

41. Robert S. Smith, “Body, Soul, and Gender Identity: Thinking Theologically About Human Constitution”, November 21, 2021, https://cbmw.org/2021/11/21/body-soul-and-gender-identity-thinking-theologically-about-human-constitution/
42. “Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity”, Op. cit.
43. Andrew T. Walker, Op. cit.
44. Ibid.
45. “Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity”, Op. cit.
46. Ibid.
47. Joseph N. Goh, Op. cit.
48. Ibid.
49. Ibid.
50. Clara Monique Deal Barlow, “I am Fearfully and Wonderfully Made: A History of Transgender Identity and What It Means for Progressive Christianity”, Georgia State University, Department of Religious Studies, 8-8-2017, https://scholarworks.gsu.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1057&context=rs_theses
51. “Trans Rights are Human Rights”, Op. cit.
52. Ibid.
53. “Transgenderism, Transsexuality, And Gender Identity”, Op. cit.
54. Ibid.
55. Ibid.
56. “Transgender Fact Sheet”, http://religiousinstitute.org/resources/transgender-fact-sheet/

دَور القِيم الدِينيَة فِي حِمَايةِ الأطفالِ مِن ثَقافَة المِثليَة والشُّذوذ

أ.د. بشير خليفي *

مُلخـــص تَمهيدي:

أضحت ظاهرة المثلية وانحراف الهوية الجِنسية ومَا يَنجر عنها مِن إشكاليات ومُعضلات فكرية واحدة من القضايا المعرفية الشائكة، عادة مَا تُثار بين موقفين حِدِيين: مَوقف يحيل إلى القبول والتعاطي مع المسألة خارج المعيارية، وآخر يُعلي من شأن الرفض بناءً على قناعات ومُبررات مَعرفية وقيْمية، وسيكون للإشكالية ثقلها وحساسيتها حينما يتعلق الأمر باستقصاء ومُناقشة انحراف الهوية الجنسية وتأثيرها على مرحلة الطفولة؛ ولأن هذه المرحلة تتسم بالهشَّاشة، بِحُكم حَاجة الطِّفل الدائمة إلى والديه أو من يَعوله إجمالا، هذا إضافة إلى أهميتها البَالغة في بِناء شخصية الإنسان، فإنها تحتاج إلى الرِّعاية الشديدة، بِحُكم أنَّ الأطفال الذِّين عَاشوا طفولة هَادئة ومُستقرة واكتسبوا تَربية وتَنشئة عائلية واجتماعية سليمة اتسمت شخصياتهم بالقُوة والسَّلامة. وبحكم ارتباط المثلية الغالب بِلحظة الطفولة وراثةً أو اكتسابًا؛ فإنه من الوَاجب المعرفي البَحث في سُبل حماية الأطفال من ثقافة المثلية والشذوذ، وذلك من خلال استقصاء الظاهرة لمعرفة أسبابها وتجلياتها، ثم البحث عن المخارج والحلول لمعالجتها أو تحجيمها ودَرئِها. ومن الحلول المهِمّة التي تَتطلب مزيدا من التأمل والاستقصاء؛ النَظر إلى فَاعلية القيم الدينية في إطار المعاني الإنسانية السَّامية.

(*) أستاذ التعليم العالي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة معسكر، الجزائر.

مُقدمة:

إنَّ تَناول ظاهرة المثلية والانحراف الجِنسي في المجتمعات المعاصرة لا يَتباعد عن مُحاولة فَهم تَطور الفكر الإنساني والحياة الاجتماعية، إضافة إلى النظر في مفهومي القيمة واللَّذة على حَد سواء. آخذين بعين الاعتبار تعدد الأقطاب والفُهومات للقضايا والإشكالات التي تحدث جَدلا واسعا عبر مناظير ومَنَاوِيل مُتعددة: دينية، اجتماعية وثقافية. الأمر الذي يُفضي إلى تَصورات مُتعددة ورُؤى مختلفة يُمكن تصنيفها إلى ثَلاثة مواقف؛ الأول: لا يرى في المثلية ولا الانحراف الجنسي تثريبًا، ويَسعى بمنطق الحرية وحُقوق الإنسان إلى تطبيع المثلية والشذوذ، أما الموقف الثاني فيقِفُ موقف الرَّفض جُملة وتفصيلا، ويَرى في ذلك انتهاكا للقيم الأسرية، الاجتماعية والدينية. في حِين يَعمَد الموقف الثالث إلى المقاربة البَعدِية في فهم الظاهرة، مُميزا بين المثلية والانحراف الجنسي بوصفها انحرافا أخلاقيا وقيْمِيا، وبين كونهما حالة مَرضية تحتاج لعلاج، أو نَتيجة لِظروف خَارجة عن إرادة الفرد، وفي كل الأحوال تبدو الحاجة مَاسة لِتوظيف مَناهج قِرائية ونَقدية وِفق مُقاربة تخاصُصِية بيْنِيَةٍ (Interdisplanery Approach)، تَعمَد إلى ربط الدين بِعديد المعارف في العُلوم الطبيعية والاجتماعية والإنسانية، من خلال إضاءة ما هو مطلوب معرفيا؛ وفق مُقاربة ثُلاثية الأبعاد: سُلوكية، قيْمِية وحَضارية.

في سَبب الانعطاف مِن القِيمة إلى اللذة:

إننا في هذه الدراسة أمام رِهان كَبير؛ يَتمثل في كيفية تجاوز ثِقل النَظرة الغَربية، أو بالأحرى التيار الغالب في التجربة الغربية الذي لا يرى في المثلية والشذوذ انعطافا عن الطبيعة البشرية، بل يصل حَد تَقنين زواج المثليين، ويجعل من المعارضة أو التحفظ في ذلك، أمرا مناقضا لشِرْعَة حقوق الإنسان. بِمُقابل هذه النظرة ثمة تَصورٌ مُختلف تماما، يتأسس على سَند تَعميمي رهين بالمظهر والأفكار المسبقة، حَيث يَرى، على سبيل المثال، في أي رَجل يملك صوتا أو مظهرا أو سلوكا أنثويا شَخصا شاذا بالضرورة، دون فَحص هَذا الحُكم بالمقُولات الطِّبية والسِيكولوجية.

ولأن الدعوة للمثلية والشذوذ تَجد حضورها البارز في الثقافة الغربية

المعَاصرة، فإنه من اللازم على الصعيدين المعرفي والمنهجي التعرف على الخلفية المعرفية والأسانيد التاريخية التي أرَّخَت لهذا الانتقال مِن القِيمة إلى اللذة، مِن الفلسفات التي نَادت بالعقلانية والمثالية على غرار الكانطية والديكارتية إلى الفلسفات المادية والنفعية؛ وفلسفات القوة، وُصولا إلى الطُروحات الطُهرانية والصفائية، هَذا لا يعني غِيابا تَاما للفلسفات الأخلاقية في الزمن المعاصر، بِقدر الإشارة إلى فَلسفات ذات صِيت عِند النُخبة والعَّامة على حَد سواء.

والواقع أن الفِكر الإنساني الحديث والمعاصر في شَقه الغربي خُصوصا؛ قد انعطف من الحداثة إلى الحداثة البعدية، ومعه انتقل التَفكير من تأصيل فكرة السيادة على الذات والطبيعة عبر ثالوث: «الفرد، الحر، العاقل،» مِن خِلال تمجيد الفردانية والحرية والعقلانية، عَلى غرار ما ذهب إليه مُؤسس العقلانية الحديثة الفيلسوف الفرنسي روني ديكارت (١٥٩٦- ١٦٥٠) René Descartes، الذي أقرَّ بأن الزمن الفعلي الذي نحياه هو زمن العقل وسيادة الإنسان، مِن منظور أن العِلم قد جعلنا أسيادا للطبيعة ومالكين لها، وكذا بِحُكم اعتباره الوسيلة الوحيدة والمثلى لمواجهة الجهل والفقر والمرض.[١]

وقد أفضى الانتقال إلى لحظة الحداثة البعدية التي قَلصت فكرة السيادة، وهو ما أثبتته على سبيل المثال لا الحصر النوازل والكوارث التي جعلت فكرة السيادة بحرفيتها وتمامها مسألة بالغة النسبية، وبَدل العِناية الفائقة ببناء المشاريع الفكرية الحضارية، أصبح الاهتمام بالقضايا الجزئية أمرا واضحا، الأمر الذي جعل من القضايا التي تنعت بالهامشية قضايا مركزية، فأضحى الاعتناء قائما بما كان منسيًا ومَحظورا، لصالح الأسطوري، المفاجئ، الصادم والغريب، وقد تجلى هذا الاهتمام في لحظة الانعطاف الأولى من خلال معالجة مواضيع؛ على غرار مفهوم الخطاب والقوة وتاريخ العيادة والسجون والجُنون والجِنس والمثلية والشذوذ؛ كما فعل الفيلسوف الفرنسي المعاصر ميشال فوكو Michel (1926- 1984) Foucault.

بناءً على الفهم السابق، حدث الانعطاف في تاريخ الفكر الغربي من مركزية الفلسفات والاتجاهات التأملية والجمالية والنقدية، إلى سيطرة واضحة لمنطقِ «التَشَيُؤ» و «السَّلعَنَة؛» حيث تم إيلاء الأهمية البَالغة للطابع الحسي

للَّذة التي تُعلي من شأن الجسد على حساب الروح، في الوقت الذي برز فيه إلى الوجود تيار فكري جارف يدعو إلى الإباحية في تحقيق المتع وإشباع اللذات، حيث نُظِر إلى الأمر بوصفه تِجارة تُحقق أرباحا لا حُدود لها، وهو ما تم بالفعل في ضوء الاهتمام البالغ بمُتعة الجسد وبالخصوص لذة الجنس في تجلياتها المتعددة، وقد وصف المفكر وعالم الاجتماع المصري عبد الوهاب المسيري (١٩٣٨- ٢٠٠٨) هذا التحول بقوله: «إن تجريد جَسد الإنسان من مَلابسه هُو نوع من نَزع القَداسة عنه حَتى يَتحول الإنسان، خَليفة الله في الأرض في الرُؤى الدِينية، ومَركز الكون في الرؤى الإنسانية، إلى مجرد لحمٍ يُوظف ويُستغل بحيث يُصبح مَصدرا لِلّذة.»[٢]

مَقَــامُ الطفولة: بين طُمــوح المِثالية والاعــتدال ووَاقع المِثلية والشذوذ:

ما الذي يجـــمع الطفولة من جهة، والمثلية والشذوذ من جانب آخر؟ في الســؤال أعــلاه؛ إحالــة إلى عالمين مُختلفين، عَــالَم يُحيل إلى البَراءة والعَــفوية، حيث تُشير الطُفولة إلى مرحلــة الصِّبــا في شــقيها الولدنة والبَنْتَنَة، وفي مُعـــجم لِسان العرب «الصَّبِيُ يُدعى طِفلاً حين يَسقط من بَطن أمِه إلى أن يَحتلم.»[٣]

بمُقابل عَالَم يُحيل إلى النضج والبلوغ؛ حيث تُعتبر المثلية (Homosexuality)، تَوجُها عَاطفيا وجِنسيا يَنجذب من خِلاله الفرد إلى مُماثلين له من الجِنس نفسه، الأمر الذي يجعلها هُوية رَئيسة لصاحبها بِحُكم التحكم في مُيوله وسُلوكه،[٤] وهي بِذلك شَكل من الأشكال الأربعة للتوجه الجنسي (Sexual Orientation)، الذي يَضم إلى جوار المثلية؛ المغايرة (Heterosexuality) بمعنى الانجذاب الطبيعي إلى الجنس المقابل، الازدواجية (Bisexuality)، وتعني الميل إلى الجنسين، واللاجنسية (Asexuality)، في إحالة إلى انعدام الميل العاطفي والجنسي.[٥]

والواقع أن الطفل يُولد بين ظَهْرانِي مُجتمعٍ مُزودٍ بقيم أغلبها مُحددة سَلفا، تُؤثر في نظرة أفراده إلى الأطفال والطفولة، بَين من يَرى في الطِّفل روح المستقبل فيمُده بوسائط أنسب لتَنشئة اجتماعية رَاشدة تُطور مُدركاته وتُفَتِقُ مواهبه، وبين من يراه حاضرا أبديا فيحرمه من سُبل الترْشِيد والانعتاق.

ولأن الطفولة بَراءة، وبِحسب الفيلسوف الإنجليزي جون لوك (١٦٣٢- ١٧٠٤) John Locke، فإن الطفل يُولد صَفحة بيضاء تَتحدد مَلامحها من خِلال طبيعة التأثير الأسري والاجتماعي على التفكير والسلوك،[٦] الأمر الذي يُؤسس لِسهولة في تربيته وتعليمه في حال توفر إرادة مُطَبَقَةٍ وظروف اجتماعية مُناسبة. وفي الوقت عَينه؛ وبحُكم كونه قاصرًا فإنه من السهولة أن يتم استدراجه ومخادعته، وكذا تعنيفه والتنمر عليه، وُصولا إلى درجة الاعتداء عليه جنسيا، يَتِم ذلك إما استغلالا لبراءته أو لعوَزِه. هذا ما يُثبته الواقع عبر عدد كَبير من القِصص والفَجائع.

ولأن الطفولة عَادة ما لا تملك صوتها الخاص إلا من خلال ما يراه البالغون، فإنها بِحُكم هذا السَّبب أضحت فضاءً أو بالأحرى «حَلبَةً» لِصراع فكري وقيمِي لأجل النفوذ، الإحاطة والتمكن، فيكون لطبيعة أفكار البالغين تأثيرها الواضح، وحينما يتعلق الأمر بالرغبة بتسوِيق أفكار ومُمارسات المثلية والشذوذ، فإن الأمر يتخذ طبيعة الخطورة القصوى. لهذا السبب قام مجلس أبحاث الأسرة (Family Research Council)، الكائن مَقره في قلب واشنطن بالولايات المتحدة الأمريكية؛ بِقَرْعِ أجْراس الخطر.

إذ؛ وفي إحدى دراساته المهِمة بِعُنوان: «المِثلِية في مَدرسة طِفلك» (Homosexuality in Your Child's School)، والتي قدمها كبير الباحثين في دراسات السياسات في مجلس أبحاث الأسرة المجلس، الأستاذ بيتر سبريق Peter Sprigg، حيث تحدث عن جُهود الجمعيات والمنظمات الداعمة لمجتمع الميم (مِثليو الجنس، مُزدوجو التوجه والمتحولون جِنسيًا) في الولوجِ إلى عوالم المدرسة، من خلال ما تقوم به مُنظمة غليسن (GLESEN)، وهي مُنظمة تَربوية أمريكية تَسعى من خلال دورها إلى إنهاء التَمييز والتحرش ضد المثليين والمتحولين جِنسيا دَاخل المدارس. في هذا الصدد، يَقول بيتر سبريق: «إن الرئيس التنفيذي ل: GLESEN، يُقر بأن النَّقد الكبير الذي يوّجَهُ لأجندة المثليين في المدارس يَعتمد عَلى أسطورة مَفادها أن المثليين يُجندون الأطفال؛ إنهُم بالفعل يَقومون بذلك ويَجعلون من الأطفال جُنودهم في حربِهم ضِد الحقيقة والفِطرة السَّليمة والقيم الأخلاقية.»[٧]

وفي هذه الدراسة المهِمة؛ التي تَهدف

أساسا إلى إبراز خطر المثلية والشذوذ على الأطفال، يُقر بيتر سبريق، أنه قد تبيّن لدَى ما يُعرَّف بأنه دِفاع عن حُقوق المثليين، أن تلقين أطفال المدارس، يُعد أيسرَ طريقة لتغيير المواقف العامة اتجاه المثلية من إقناع البالغين والراشدين الذين غالبا ما يَمتلكون تفكيرا نقديا، يُميزون من خلاله بين صحيح الفكر وفاسِده، لذلك اقتحَمت هذه المنظمة المدارس بحجَّة الحفاظ على الأطفال المثليين الذين، بحسبها، يَتعرضون للعنف، وبالتالي ينبغي حمايتهم حماية خاصة، فالتمييز بموجب التَوجه الجنسي الواقع على الأطفال بحسب منظمة GLESEN، الأمريكية؛ هو «مَثيل للتمييز على أسَاس العرق أو اللَّون أو العَقيدة أو الإعَاقة.» ويُواصل بيتر سبريق إقراره بأن الخطر الكبير والمقصد الرئيس ليس في إبقاء الأطفال المثليين في حالتهم الجنسية، فهؤلاء الأطفال وإن وجدوا في مدرسةٍ فإن عددهم لا يتجاوز عدد أصابع اليد الواحدة، أو أصابع اليدين على أقصى تقدير، إن المشكلة الكبرى تكمُن في التَعامل مع هذه الحالات بوصفها طبيعة بشرية، وهو الأمر الذي يُعد تجاوزا لسؤال المثلية بين الوراثة والاكتساب، وذلك ب:»التجنيد الطفولي» لصالح المثلية والشذوذ، الأمر الذي يُساهم في جعل أطفال أسوياء أطفالا مِثليين.

أكثر من ذلك، إلحاق وَسم «رُهَاب المثلية الجنسية» (Homophobia)، لِكل من يَرفض بِحِكمةٍ التعدِي على مِفصلية وقَداسَة الأسرة، وكذا التعدي على الطبيعة البشرية في شَقها الجنسي، والمتمثلة في ثُنائية «الذكر والأنثى.» ليس هذا فحسب، بل في أبجديات المنظمة دعوة صريحة إلى السماح للمثلين بالتدريس، مع ضرورة إظهار تَوجههم الجنسي، بِمُبَرر الدور الذي يَقوم به الأستاذ بِوصفه نَموذجا رياديًا اتجاه تلامِذتِه، هذا زيادة على التأليف والإبداع في هذا المجال وتشجيع دور النشر والمكتبات؛ على غرار الدار الكندية اليوم السعيد (Glad Day)، المختصة في مجتمع الميم، مع الدعوة لملء المكتبات المدرسية وتشجيع الأطفال لقراءة الكتب، خصوصا تلك التي تتضمن موقفا ايجابيا مِن المثليين. واختتمت GLESEN، الأمريكية؛ رؤيتها «بِدعوة المسؤولين عن التربية والتعليم أن يُدمجوا في مُقررات التدريس قَضايا مجتمع الميم في مُختلف المواد

التَّعليمِية على غرار اللغة، التاريخ، الفن والعلم.»[٨]

والواقع، أنه وفي إطار العولمة، لم تَبقَ هذه الأفكار حَبيسة لمنطِقة جُغرافية وَاحدة، بَل ثمة سعي حثيث لتعميمها وعولمتها، دون النظر إلى الخصوصية الدينية والثقافية، وما دام الأمر كذلك؛ فإن مُعضلة المثلية والشذوذ أضحت واقعا مُؤرِّقا لكثير من الآباء والأمهات، لدرجة أن أُمًّا كتبت في إحدى منصات التواصل الاجتماعي، وهي تُشاهد شابًا يَتصرف بوصفه أنثى بكل غنجها ودلالها: «كنت أتمنى أن يصير ابني مُهندسا، طبيبا أو قائد طائرة، لكني بعد رؤيتي لهذا المشهد المروّع أريده أن يصير رجلا لا أكثر.»

مسارات الهوية الجنسية للطفل والقابلية للانحراف:

لا مُشَاحَّة في القول بأن ثقافة الانحراف الجنسي أضحت «سَرطان هذا العصر،» وبتشبيه آخر «تسُونامي جَديد،» إذ وبِمجرد النَظر في مِنصات تَدفق المعلومات ووسَائط التَواصل الاجتماعي نُدرك هَول الكارثة، حيث لم يَعد الأمر مُتعلقا بتقديم مُبررات عِلمية ومُناقشة حَالات اضطراب الهوية الجِنسية بِمُبررات طِبية، نفسيةٍ واجتماعية؛ بِقدر الإحالة إلى الإشهار والترويج بِجعل ذلك «مُوضة» وُصولا إلى اعتباره حَقًّا.

في هذا الصدد، يَنبغي الاعتراف بِوجود حالات ناجمة عن الخطأ والتقصير، سواءً في عَمل أقنية التنشئة الاجتماعية، عَلى غرار الدَور المنُوط بالأسرة، إضافة إلى حَالات «العدوى» الناجمة عن التقليد، أو بِحكم استغلال وَضعية الفَقر والعوز، وُصولا إلى عَينة مُمَثَلة هي في الأساس ضَحية لهشاشة الطُفولة بِتعرضها للاغتصاب الجِنسي تحت طَائلة انحراف نَفسي وأخلاقي خطير بعنوان «البيدوفيليا» (Paedophilia).

إن الحديث عن المثلية والانحراف الجنسي؛ يَعني بالضرورة الإحالة إلى اضطراب الهوية الجنسية، بِحُكم أن الهوية حالة شعورية تُنمي في الفرد إحساسه بالخصوصية والفرادة، كما تُشعره بِذاته المختلفة عن غيره في إطار الانتماء الثقافي والاجتماعي، في هذا الإطار يُقر عالم النفس الأمريكي ذي الأصول الألمانية إيريك إيركسون Erik Erikson (١٩٠٢-١٩٩٤)، من خِلال نظريته المعروفة ب: «النمو النفسي الاجتماعي،»

The Psychosocial Development Theory)، بأن بداية شُعور الطفل بهويته وذاته المختلفة عن غَيره تَتزامن مع نهاية فَترة التَقمص التي تتجسد من خلال التقليد والمحاكاة، وفي هذه المرحلة تتجلى بوضوح الملامح الأولية للهوية الجنسية من خلال الانسجام بين الهوية البيولوجية والنفسية عبر تأطير اجتماعي، دون أن يعني ذلك اكتمالها والدليل الواضح في ذلك قبولها الانعطاف إلى هوية جنسية ثانية.٨

كما تتحدد الهوية الجنسية من خلال الدور الاجتماعي للذكورة والأنوثة، فعَوالم الأطفال: أمجد، سيباستيان، يوهان ورامبير، تختلف عن عوالم البنات: ابتهال، إيزابيل، أدارا ونورما. بِحُكم أن تعزيز هذا الدور مُرتبط بواجب الأسرة في مقام أول، ضمن هذا الإطار أقرَّ عالم النفس الأمريكي روبرت ستولر (١٩٢٤- ١٩٩١) Robert Stoller، بالأهمية البالغة لوجود الأب داخل الأسرة، وذلك بحكم دوره المفصلي والمنوط به، والذي يرتبط في إحدى جوانبه بتأكيد وتعميق الهوية الجنسية للطفل؛ وبالخصوص الهوية الجنسية الذكورية من خلال المرافقة والتعزيز والتقويم، حيث يُعلم طفله دَرء الهشاشة وتبني الشدة والصلابة في المواقف الصعبة. الشيء نفسه يتضح في دور الأم، حينما يتعلق الأمر بالهوية الجنسية للبنت؛ هذا ما تُقره نظرية التعلم الاجتماعي So-cial-Learning Theory، لمؤلفها عالم النفس الأمريكي ذي الأصول الكندية ألبرت باندورا Albert Bandura.٩ والذي يتبنى من خلالها ضرورة الملاحظة وأهمية التقليد والمحاكاة لأجل التعلم والتنشئة بمعنييها النفسي والاجتماعي، مُركزا في ذلك على مَفهوم الأسوة والقُدوة في تبني النماذج الناجحة. وبِغض النظر عن الاضطراب الذي يُمكن حُصوله بِحكم طبيعة المورثات أو ما تعلق بالغدد والهرمونات، يمُكن في سياق آخر للإرادة الفردية وللبيئة الأسرية والثقافية والاجتماعية أن تُفضِي إلى أداء دور المفاعيل العكسية التي تُساهم بوعي أو بدونه في إحداث الانحراف الجنسي، الأمر الذي تُثبته وقائع عديدة أغلبها مُرتبط بالقَمع وقِلة الدراية؛ هُنا أستذكر الانحراف الذي قامت به امرأة أنجبت أربعة ذكور، فرغبت أن يكون جنينها الخامس بِنتا، فلم يحدث هذا بإنجابها لذكر، الأمر الذي أفضى إلى هَوسٍ استبد بعقلها،

حيث عاملت الرضيع الخامس بوصفه أنثى، أثناء مناداته ومُناغاته، وحين تنظيفه وتسريح شعره، وفي لباسه... هذه الأسباب كانت كافية لإحداث خَللٍ في هويته الجنسية.

المِثلية والشّـذوذ والطُفولة المُستهدفة: في تَقفي الدُروب الوعرة:

لا أحد سيفشي سرا حينما يُقِر بالتأثير البالغ للمثلية والشذوذ على الأسرة بوصفها أساسا اجتماعيا لا بديل له، وكذا على جُملة القيم الدينية والإنسانية، وعلى مبدأ التكاثر البشري المبني على مِفصلية الزواج، وعلى تأسيس هذا الأخير على ثنائية التجاذب الفطري والغريزي بين الرجل والمرأة؛ هذا ما يُعبر عنه عالم النفس الفرنسي المعاصر دافيد لوبروتون (David Le Breton)، في كتابه سوسيولوجيا الجسد (La Sociologie du Corps)، بالقول بأن: «للرجل خاصية إخصاب المرأة، وبالمقابل تملك المرأة مُؤهل الحمل والوضع والإرضاع، وبهذا الشكل تُحدد الطبيعة البنيوية التي تَقوم عليها المجتمعات والإنسانية.»[١٠]

إن الحديث عن المثلية والشذوذ في الزمن المعاصر يبدأ ولا يكاد ينتهي، نظير الوقائع والحالات التي لا حصر لها، ليس ذلك فحسب، بل اتخذ الأمر صفة مَشروعٍ وفلسفةٍ قائمة بذاتها، لها مُنظروها، مُمَولوها، مُروجوها ومنفذوها. والمشكلة في هذا الإطار لا تتعلق بوجود المثلية والشذوذ بوصفها واقعا على مُستوى الحاضر والتاريخ، بل في ترويج وتسويق وتزيين هذا الانحراف والتطبيع معه، ليصير شأنا عاما، عِوض تحجيمه وإصلاح ما يُمكن إصلاحه. في هذا الصدد؛ يقول المفكر المصري عبد الوهاب المسيري: «إن الدِفاعَ الشرس عن الشذوذ الجنسي والدعوة إلى تَطبيعه، فهو في جَوهره ليس دَعوة للتسامح أو لِتفهم وضع الشواذ جنسيا، بل هُو هُجوم على المعيارية البشرية، وعلى الطبيعة البَشرية مَرجعيةً نهائيةً ومعيارًا ثابتًا يُمكن الوقوف عَلى أرضهِ وإصدار أحكامٍ وتحديد مَا هو إنساني وما هو غير إنساني. والشذوذ الجنسي هو محاولة أخرى لإلغاء ثُنائية إنسانية أساسية هي ثُنائية الذكر والأنثى التي تَستند إليها المعيارية الإنسانية.»[١١]

إن الطَّامة الكبرى في هذا الصَّدد؛

تتعلق بالترّويج للمثلية والشذوذ في إطار عالم الطفولة، المعروف بالهشاشة وعدم القدرة على التمييز واتخاذ القرار الحصيف، في ظل غياب مَرجعية رصينة في مجال التفكير النقدي، هذا ما يَتم التسويق له بطريقة «ناعمة» من خلال مُسلسلات الرسوم المتحركة وأفلام الكارتون. في هذا المقام لا أحد يُماري في الأثر الكبير للرسوم المتحركة وأفلام الكارتون على نفسية الطفل، والدليل هو الوقت الطويل الذي يُخصصه الأطفال للمشاهدة بطريقة تتسم بالتركيز، التأثر والانفعال، حتى يَصير الأمر عادة يصعب الفكاك عنها، وذلك بِحُكم جمالية القصة وما يُصاحبها من مُؤثرات مَرئية، صَوتية وفَنية، والدليل أن الطفل يدخل في نوبة من البكاء إذا حُرِم من مُشاهدة رُسومه المفضلة، وقد يتعدى الأمر إلى الرضيع الذي يتم إسكاته بِفضل هذه المؤثرات السَّاحرة.

بناءً على ما سبق، لم يَعد من الغريب القول بأن الرسوم المتحركة وأفلام الكارتون أضحت من الوسائل الأثيرة للترويج للمثلية والشذوذ، وذلك بِحُكم السهولة الشديدة للوصول إلى عقل الطفل، بِصناعة تصوراته وتشكيل رؤيته للكون والحياة بطريقة بالغة في السلاسة والسهولة استنادا إلى إغراءات سيكولوجية عبر مواقف الكوميديا والتراجيديا، في هذا الصدد أعلنت رئيسة المحتوى الترفيهي لشركة ديزني المختصة في الرسوم المتحركة وأفلام الكارتون كيري بيرك (Karey Burke)، بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠٢٢؛ أنه بوصفها مَسؤولة في شركة ديزني وأمًا لطفلين: الأول مُتحول جنسيا والثاني ثُنائي الجنس، فإنها تدعم وجود شخصيات مِثلية في الرسوم المتحركة والأفلام الكرتونية، وأضافت في هذا الصدد: «سنعمد مع نهاية سنة ٢٠٢٢ لتكون أكثر من ٥٠ ٪ من الشخصيات الكرتونية مُنتمية إلى مُجتمع الميم، وكذا إلى الأقليات العرقية.»[١٢]

ومن خلال ما تم انجازه من أعمال مُوجهة للأطفال، لُوحظ أن ثمة حُضورا للثقافة المثلية عبر مَشاهد فَاضحة لا تنسجم مع مَبادئ حُقوق الطفل ولا مع استعداداته النفسية، ولا مع معايير الطفولة بِوصفها مُرادفة للبراءة ومَظهرًا رئيسًا للفطرة الإنسانية. يكفي في هذا المقام الإشارة إلى رُسوم مُتحركة وأفلام

كرتونية وأفلام مُوجهة للأطفال[١٣]* روّجت للمثلية على غرار الفيلم الكرتوني «سَنة ضوئية» (Light Year)، الصادر بتاريخ ١٧ يونيو ٢٠٢٢، وهو فيلم من نوع الخيال العلمي روّج في مَضمونه لعلاقة شاذة بين فتاتين، وقد نُعت مِن طرف دول رفضت السّماح بعرضه بأنه اعتداء على الهوية، الأخلاق وفِطرة الناشِئة.

فاعلية القيم الـــدينية في حماية الأطفال من المثلية والشذوذ:

إننا نَتنَاول القيمة في هذا السياق البَحثي وِفق ما يُشير إليه معنى المعيار أو المقدار أو المثال الذي ينبغي أن يَكون عليه الشيء؛ بالمنطق الذي يُحيل إلى «مَا يَتَطلَع إِلَيهِ المرْءُ بِكُلِيّتِهِ وَيَجْتَهِدُ فِي الإِتيَانِ بِأَفْعَالِهِ عَلَى مُقْتَضَاه،»[١٤] وتبعا لذلك فإنه يتطلب في الغالب تجاوزا لكل مَا هو حَالي ومُعطى مَا دامت القيمة صُورة مجردة لما ينبغي أن تَكون عليه الأشياء.[١٥] فالقيم الدينية تَعني جُملة المبادئ والمعايير المتماهية مع فِكرة الحق المطابِق لمقتضيات الحكمة والاعتقاد، والتي تتماهى مع قِيم الحق، الخير والجمال. هذا، وتُساهم القيم الدينية في ترسيخ الهوية الجنسية؛ بتقوية الوازع الديني والحضاري لدى الراشد والكبير بضرورة العناية بعالم الصغار وعدم التعدي عليه، عملا بدعوة الرسول ﷺ، إلى الرّحمة بالصغير وتوقير الكبير. في حِين، يتم تَأصيل القِيم الدِينية في نَفس الطفل؛ بتعظيم الخَالق عز وجل، عَبر استشعار عظمته وتطبيق تعاليمه التي تبدأ بأخلاقيات أولية على غِرار طاعة الوالدين، احترام الغير وحسن التصرف.

لقد جَاءت الديانات السماوية مُعزّزة للطبيعة الإنسانية، عَبر تأكيدها على قيام الحياة البشرية بِرمتها على ثُنائية الذكر والأنثى، المحققة للتناسل والتكاثر عَبر تجاذب فطري وغريزي في إطار السكينة المرتبطة بالحياة الأسرية، وبالمقابل تحريم مُختلف العلاقات الجنسية الشاذة، واعتبار ذلك من الرزايا والخطايا المفضية إلى عقاب الدارين؛[١٦] ضمن هذا السياق يَقول أبو عُثمان عَمرو بن بحر الجاحظ (٧٧٦-٨٦٨م): «وفي اكتفَاء الرِّجال بالرِّجال والنِّساءِ بالنِّساءِ انقطاع النسل، وفي انقِطاع النَّسل بُطلان جَميع الدِّين والدنيا. وغِشيان الرَّجُلِ الرّجُلَ والمرأةِ

المرأةَ مِن المنكوسِ المعكوس، ومن المبدَل المقلوب؛ لأن الله جلَّ ذِكره إنَّما خلق الذَّكَر للأُنثى، وجَعل بَينهما أسْباب التحابِّ وعَلائق الشِّرْكَةِ، وعَلَّل المشَاكَلة وجعل الذَّكر طِبقا للأُنثى، وجَعل الأُنثى سَكنًا للرَّجُل.»[١٧]

إن تأكيد مُمَهَاة القيم الدينية للخِصال الحَميدة والخلال النبيلة، المفضية إلى الفَلاح في الدارين، هو في الوقت عينه توطيد لأهمية التَربية بالنِسبة للإنسان، وحِينما يتعلق الأمر بحماية الأطفال من ثقافة المثلية والشذوذ، فإنه من الواجب التعامل الاستراتيجي مع هذا الموضوع بِغرض إحداث البَديل الحضاري المفضي إلى قَناعات وسُلوكات جَديدة، تَتواءم مع القِيم الدينية الحضارية التي تحتفي بالمشترك الإنساني، وبإعلاء قِيم الحق، الخير والجمال. لِذلك تقتضي المعَالجة الحَصِّيفة للموضوع، تبني إستراتيجية التفكير العلمي والاستقصاء العقلي بعيدا عن التسرع والتعميم، وعن كل ما لا يُفضي إلى تجسيد طريق الحكمة، عَملا بِقوله عز وجل: ﴿**ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**﴾. (سورة النحل، الآية:١٢٥).

إنَّ حِماية الأطفال من ثقافة المثلية والشذوذ يَعني في مَقام أولِ الوعي بخطورة هذه الثقافة على مُستوى الوعي والممارسة، وذلك بِحُكم سِمتها الترويجية. ومن ثمة، فإنه من الضروري العمل الحكيم على نقد هذه الثقافة على صعيد الفهم والممارسة، بِتبني إستراتيجية قيمية وحضارية تحتفي بالمشترك الإنساني وتغتني بِروحانية القيم الدينية. لذلك، ودرءًا لهذه التهديدات؛ يبدو أن أطفال اليوم بمسِيس الحاجة إلى عناية، تربيةٍ وترشيدٍ؛ بسَدِ أوقات فراغِهم بما يُفيد في اكتساب المعارف واللّغات والفنون والمهارات؛ بما في ذلك المهارات الرياضية بما يُساهم في تفتيقِ مَواهبهم وتَطوير مَداركهم وتَحقيق ذواتهم، هذا إضافةً إلى مُرافقتهم في مَسارهم الدراسي وتَشجيعهم على التفرد فيه، والحرص في أن يتَخيروا الرفقةَ الصالحة، مع تَقدير وُجودهم وجُهودهم ومَدِهم بمجال مُبهج من الحرية المبْنِية على التَفاهم والثِّقة؛ وذلك لتَحجيم كل ما له عَلاقة بالسُّوء والانحراف. وفي الوقت نفسه مَدهم بتربية جِنسية حَكيمة قائمة على

التقويم والترشيد المستمر، تِبعًا لسن الطفل ولطبيعة التهديدات المحتملة، وذلك من أجل تَعميق الهوية الجنسية في حَالة الذكورة أو الأنوثة، درءا لحدوث اضطراب مُكتسب يُفضي إلى الانحراف، أو علاجا لاضطراب كامن في الاستعدادات الوراثية يَتحين فُرصة الظهور والبروز.

إن تَرسيخ الهوية الجنسية للأطفال يتأسس في أعلى مقاماته؛ على إشباع الحاجة النفسية، العاطفية والمعرفية للأطفال، وذلك بقيام الأب والأم بِالدور المنوط بِهِما في تَصويب الفهم والسلوك، ومثال ذلك؛ إن غياب الأب نَتيجة سفر طويل، أو طلاق أو موت له وقعه السلبي على توطيد الهوية الجنسية للطفل،[١٨] فحضور الأم لوحدها أو تنشئة الطفل في جو أنثوي يُعد مفعولا عكسيا قد يُفضي إلى تَمثل الشخصية الأنثوية من طرف الذكر، لذلك من الضروري تَعويض الحرمان العاطفي في حالة غياب الأب بدور الجد أو الخال، وهو الأمر الذي لا يَتوفر عند الآباء المثليين في حَالة تبنيهم لطفل، في إحالة إلى غياب دور الأب والأم، مِما يُساهم في تجديد العهد مع حالة جديدة لاضطراب الهوية الجنسية.

وفي السِّياق نَفسه، تقتضي التربية الجنسية تفصِيلاً حَكيمًا للفروقات بين الذكر والأنثى، من خلال تفسير مَقصدِية الاختلاف الجنسي وطبيعته، أخذًا بعين الاعتبار العُمر الزمني والعقلي للطفل، عبر الإجابة بطريقة علمية وتربوية واضحة وبسيطة دون تردد أو خوف عن مختلف الهواجس الجنسية التي يطرحها الطفل، درءا لمختلف التأويلات والمعومات المغلوطة الممكن حُدوثها من خلال أجوبة خارج نطاق الأسرة؛ والتي قد تُفضي إلى شُعور الطفل بالصدمة مع إمكانية تحويل مَسار توجهه الجنسي.[١٩]

ضمن هذا الإطار؛ يَبدأ الطفل بالتعرف عَلى ذاته بِوصفه مَخلوقا عاقلا، مُنتميا إلى أسرة، في حين يتعرف على جَسده عن طريق النظافة والطهارة، فيُدرك أهمية العِناية بالجسد، ويَعرف القَصد من العورة وضرورة سترها، كما يَتعلم الخصوصية في قضاء حاجَاتِه البيُولوجية وتغيير ملابسه، الأمر الذي يُساهم في تَوطيد قيم نبيلة على غرار؛ الاستئذان، غض البصر عن مُشاهدة عورات الآخرين وغض السمع عن الكلمات

الخادشة للحياء.

إن المقصد الرئيس للأسرة يرتبط بالتنشئة التربوية السَّليمة للطفل، ضمن إطار المعايير الذكورية للطفل والأنثوية للبنت البارزة بيولوجيا، نفسيا وسلوكيا، على اعتبار أن اللعب مثلا يُعد ملمحا رئيسا للهوية الجنسية، بميل الطفل إلى الألعاب الجسدية الخشنة، وتوجه الأنثى إلى اللعب بالدمى. هذا، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه «لدى الطفل طاقة هائلة تحتاج للتفريغ، في الحركة واللعب والكلام. ومن ثمة، فإن أهم جُهد تربوي يُبذل في هذا الصدد؛ هو الجُهد المتعلق بتشكيل جَو أسري ينمو فيه الصغار بشكل جيد.»[٢٠]

ومن الأجواء الأسرية المثمرة المفضية إلى ترسيخ هوية جنسية طبيعية، توفير الشروط لتحقيق عناية نَفسية وسُلوكية تجعل الطفل بِداية من سن الثالثة، عَلى وعي بمعنى التحرش، مُدركا لخطورته، مانعا أي شخص أن يطلع على أعضائه التناسلية أو أن يُسمعه كلمات نابية. هذا، مَع الأخذ بعين الاعتبار سِمة الهشاشة المرتبطة بالسنوات الأولى من عمر الإنسان، حيث إن بدء الحياة البشرية بالضعف، أول مَقصد من الطفولة، ليكون الإنسان في البدء في مَسيس الحاجة إلى أب وأم، إلى تربية وتعليم، بِما يَتواءم مع سماته الفطرية، التي تجعله مُقبلا على التعلم، قادرا على ترشيد سُلوكه في ظل الرعاية الأسرية والترشيد المدرسي والاجتماعي، الأمر الذي يُيسر فِعل التحول من العجز والضعف إلى الأَشُدِ والاستواء.[٢١] هذا ما يُؤكده عالم النفس السويسري إدوارد كلاباراد (١٨٧٣- ١٩٤٠) Edouard Chaparède، صاحب الاهتمام المركزي بعلم نفس الطفل، بِقوله: «إن الطفل ليس طفلا لأنه صغير، وإنما هو كذلك لأنه سَيكبر ويَنضج ويُصبح رائدا.»[٢٢]

خَاتمة:

لا مُشَاحَّة في القول؛ بأن أي مُقاربة لفهم واستقصاء تأثير ثقافة المثلية والشذوذ على الأطفال؛ يحتاج لمقاربة تخاصُصِية بيْنِيَةٍ (Interdisplanery Approach)، تستند إلى ما هو مَطلوب من المعارف العلمية والاجتماعية والإنسانية، وفي الوقت نفسه؛ تعمد إلى ربط الموضوع بِرؤية دينية قيْمِيةٍ؛ بِحُكم أهمية الدين بوصفه

مَلمحًا هُوياتيا على الصعيد الفردي والاجتماعي، إضافة إلى اعتباره سبيلا للفهم، مَصدرًا للإيمان وموئلا للاحتماء في فترة المحن والأزمات، وكذا سَمتًا لذوي العُقول الرشيدة إلى تحقيق الصَلاح في الحال والفلاح في المآل.

إن الإقرار بنجاعة القيم الدينية في تحجيم ثقافة المثلية والشذوذ؛ لا يعني البتة الاقتصار على المقاربة الدينية لوحدها، بِقدر السعي لمعرفة أهميتها ودورها الفعال، الكامن في أهمية الدين القائم على الإيمان، بوصفه أساسا لإرادة الفرد، وكذا اعتباره رافدا مُهما للأخلاق الحسنة، وحافزا لترشيد السلوك وتعديله، وهو الأمر المنوط في مَقام أول بوظِيفة الأسرة حِينما يَتعلق الأمر بالتربية والتنشئة بِحُكم أن الطفولة تُؤشِر للضعف، وفي الأمر مَقصدية ربانية، وإن من يضيق بالطفولة ذرعا، سيدرك لا محالة أن النوع البشري مآله الانقراض والدمار لو وُلد الإنسان كبيرا أو بالأحرى لو لم يُولد الإنسان طفلا، وأن العالم سينقضي ويتبدد بدون هذه المرحلة التي تتسم بالضعف والبراءة.

لقد شكّل ما سَبق؛ النتيجة الرَّئيسة التي تم التَّوصُل إليها في هَذه الورقة البحثية، وسيكون لهذه النتيجة الرئيسة حُضورها الأعمق بإسنادها نَظريا وفِعليا بالنتائج، المقترحات والتنبيهات المعرفية التالية:

أولًا: من الضروري التمييز بين اضطراب الهوية الجنسية وبين انحرافها، فالاضطراب عادة مُرتبط بجانب بيولوجي وهرموني لا دخل للفرد فيه، إلا من زاوية سَعيه الحثيث لتصويب ما يحتاج تصويبه، إنه بهذا المنظور مثل الإعاقة التي يُولد عليها الفرد، إن القصد هنا، بالانحراف هو المجاهرة والممارسة والسَّعي الحثيث لإشَاعة الفاحشة؛ ومن ثمة التطبيع مع المثلية، أكثر من ذلك تشجيع الأطفال على المثلية ومُمارسة الأفعال الشّاذة والمحرّمة، فيكون المآل مُنسجمًا مع قوله جَلَّ ذكرهُ وتَقدَّس اسمُه: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾. (سورة النور: الآية ١٩).

ثانيا: من الواجب الانتباه إلى ضرورة التنشئة القَيمِية داخل الأسرة، والتي

يُؤدي فيها الدين دورًا مِفصليًا بوصفه مُحركا وباثًا للفاعلية المفضية للسلوك الحسن والعمل الصالح، فمقصد التنشئة الأسرية السليمة، تبدأ بقيام الأب بدوره المنوط به، وكذا الحال بالنسبة للأم، بترشيد الذكر ليكون رجلا ولتكون الأنثى امرأة بكل ما تحمله الكلمة من معنى. وذلك من أجل تحقيق الكفاية العاطفية عبر إيثار الخصال النبيلة؛ على غرار: بر الوالدين، الصدق، التعاطف، الأمانة، الشجاعة، النظافة، الانتماء، التواضع...الخ). ومَادام الأمر مُتعلقا بالأطفال وبِمحاربة المثلية والشذوذ؛ فمن الواجب التأصيل للمسألة بِتبني مرجعية الفهم السليم والسلوك انسجاما مع مقاصد الشريعة في حفظ الدين، النفس، العقل، النسل والمال.

ثالِثًا: إن للجهات الوصية مسؤولية كبيرة في هذا المجال، فلأجل تحجيم هذه الظاهرة، ينبغي تأسيس مراكز بحثية لهذا الغرض، تعنى بالبحث في مسائل الفرد والطفولة، وتعطي أهمية بالغة لموضوع الهوية، وخُصوصا الهوية الجنسية، إضافة إلى ضرورة تأسيس مراكز للعلاج النفسي والطبي تُعنى بالحالات الشاذة، على غرار مراكز العلاج من الإدمان.

أخيرًا وليس آخرًا: إن حماية الطفولة من ثقافة المثلية والشذوذ، هو عمل حضاري يَمتحُ مَعينه من قيم الدين وسماحته وتجسيداته الأخلاقية والحضارية، وفي الوقت نفسه؛ إنه عمل أقنِيَةٍ مُوازية ومُساندة، يتعلق الأمر بأقْنِيَةِ التنشئة الاجتماعية مُمثلةً في الأسرة كما أسلفنا الذكر، ثم المدرسة بوصفها فضاءً بالغ الأهمية للتربية وزرع القيم الإيجابية، إضافة إلى المسجد بِحُكم دوره الكبير في التوعِية والإرشاد، وكذا دور المؤسسات الاجتماعية والجِهات الوصية والمسؤولة في المجتمع والدولة؛ على غِرار مِنصات التواصل الاجتماعي وكذا مُؤسسة التلفزيون، ومُؤسسات الإنتاج المعرفي والسمعي البصري، خصوصا تلك المنتجة لمجلات وأدب الأطفال، وكذا للرسوم المتحركة وأفلام الكرتون، وذلك لتحقيق بَديل حضاري يكون هاجسه الأولي حماية الأطفال من إكراهات ثقافة المثلية والشذوذ.

مراجعات وإحالات:

1. Cohen H Floris, The Scientific Revolution: Innate Properties, Persona University of Chicago Press, USA, 1994, P 191.

٢. المسيري عبد الوهاب، الفلسفة المادية وتفكيك الإنسان، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط ٢، ٢٠٠٧، ص ٧٩.

٣. ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، المجلد ١١، دار صادر، بيروت، ط١، د.ت، ص ص ٤٠١، ٤٠٢.

4. Campbell Robert Jean, Campbell's Psychiatric Dictionary, Oxford University Press, Oxford, 2009, P 462.

5. Bhugra Dinesh, Moussaoui Driss & Craig Tom, Oxford Textbook of Social Psychiatry, Oxford University Press, Oxford, UK, 2022, P 458.

6. Cook Thomas Daniel, The Sage Encyclopedia of Children and Childhood Studies, SAGE Publications, London, California & New Delhi, 2020, P 1539.

7. Sprigg Peter, Homosexuality in Your Child's School, Family Research Council Publications, Washington, USA, 2006, P 22.

للإطلاع على دراسة سبريق بيتر، الرابط: https://downloads.frc.org/EF/EF06K26.pdf

8. Bukatku Danuta & Daehler Marvin, Child Development; A Thematic Approach , WADSWORTH CENGAGE Learning, Belmont, USA, 2012, P 28.

9. McAdams Dan, The Person: An Introduction to the Science of Personality Psychology, John Wiley & Sons Inc, New York, USA, 2008, P 102.

10. Le Breton David, la Sociologie du Corps, Press Université du France (PUF), 5 Edition, 2002, P 82.

١١. المسيري عبد الوهاب، الفلسفة المادية وتفكيك الإنسان، ص ٧٠.

12. Stieber Zachary, La Présidente de Disney veut 50 % de Personnages LGBT et Issus des Minorités Raciales dans les Prochaines Filmes pour Enfants, https://www.epochtimes.fr. Published : 31/04/ 2022.

* هناك عدد رهيب من المواد الترفيهية الموجهة للأطفال والمراهقين تحوي إشادة وترويجا للمثلية، على غرار مُسلسل «أندي ماك» (Andi Mack)، الصادر بتاريخ: ٠٧ أفريل ٢٠١٧، الذي يَحكي قصة علاقة عاطفية بين مِثليَين في سن المراهقة. إضافة إلى الفيلم الكرتوني «عالم غريب» (Strange World)، الصادر بتاريخ: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٢، وفيه عرض لقصة عائلة تواجه مخاطرا وتعيش مُغامرات، بطل الفيم إيثان (Ithan)، يُجسِّد حالة شُذوذ عاطفي مع زميله في الفصل. وفي إطار الترويج المُستمر للمثلية والانحراف

الجنسي يتم إعادة قصص عالمية للأطفال بإقحام مشاهد مثلية، مِثلما حـدث مع قصة الجميـلة والــوحـش (Beauty and the Beast). أما الشخصية الكرتونية الشهيرة «سبونج بوب» (SpongeBob)، والذي بدأت في الظهور مند الفاتح ماي ١٩٩٩، والتي وصلت في شهر مارس ٢٠٢٣ إلى الحلقة ٥٤٦؛ فقد أُعطي لها بُعد مِثلي واضح المعالم، من خِلال علاقة شاذة مع صديقه «شفيق،» إضافة إلى تَشبِهه بالأنثى من خلال وضع طلاء الأظافر، نَبرة الصوت الناعمة وتغيير مظهره إلى فتاة.

١٣. طه عبد الرحمن، تعدد القيم، ما مداها؟ وما حدودها؟، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة القاضي عياض، مراكش، ط١، ٢٠٠١، ص ١١.

١٤. ميمون الربيع، نظرية القيم في الفكر المعاصر بين النسبية والمطلقية، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ١٩٨٠، ص ٣٣.

15. Darnault Maite, Enquête sur L'Homosexualité; Condamner L'act pas les Persons, In, Le Monde des Religions, Revue International, Paris, N 36, 2009, P 40.

١٦. أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج ٣، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩١، ص ٤٣.

١٧. طه أحمد، المثلية الجنسية بين الإسلام والعلمانية، مَنشورات مدونة أمتي، ط١، ٢٠٢١، ص ١٨٥.

١٨. القاطرجي نهى عدنان، الشذوذ الجنسي في الفكر الغربي وأثره على العالم العربي، مَركز الفكر الغربي للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ٢٠١٧، ص ٣٦٧.

١٩. بكار عبد الكريم، مُشكلات الأطفال: تشخيص وعلاج لأهم المشكلات، داروجوه للنشر والتوزيع، مؤسسة الإسلام اليوم، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٣، ٢٠١١، ص ٦٥.

٢٠. جمعة أحمد خليل، الطفل في ضوء القرآن والسنة والأدب، دار اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق وبيروت، ط١، ٢٠٠١، ص ١٥.

21. Chaparède Edouard, In, Introduction a la Psychologie de L'Enfant, Osterrieth Paul, Edition de Boeek, Bruxelles, Belgique, 18 Edition, 2007, P 28.

ظاهرة التحول الجنسي بين مبررات الطب واحكام الشريعة الإسلامية

د. جمال موهوب *

ملخص البحث

يتناول هذا البحث موضوع التحول الجنسي، ويحاول معاجلة المسألة من خلال استعراض وتحليل الرؤية الدينية ممثلة بفقهاء وعلماء الاسلام إزاء مشروعية العمليات الطبية بشقيها الجراحي والهرموني على المتحولين جنسيا باعتبارها علاجا لحالاتهم الجنسية المختلفة كالتخنث والشذوذ والمثلية واضطراب الهوية الجنسية من خلال بيان طبيعة التركيبة الجسدية والنفسية والهرمونية وعلاقاتها بمفهوم الجندر والهوية الجنسية.
اعتمد البحث على التزاوج بين المنهج الاستقرائي الذي يتتبع ويستعرض حجج الفقهاء وأقوالهم وآرائهم من خلال التنقيب في أبحاثهم ومقالاتهم من جهة، والمنهج الوصفي التحليلي الذي يركز على وصف وتفاصيل ظاهرة التحول الجنسي وتحليلها ومعالجتها في ضوء الفقه الإسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية السمحة.
بيّنت نتائج البحث جواز المعالجة الهرمونية والجراحية للخنثى بعد تحديد جنسه الراجح باعتباره علاجا مثبتا ومصححا للجنس ولا يعتبر تغييرا لخلق الله. وتحريم غير ذلك من الحالات بعدم الجواز لا سيما فيمن اكتملت أعضائهم الجنسية او من لا يعانون عيبا خلقيا فيها.

الكلمات المفتاحية: تحول جنسي، هوية، جندر، اضطراب، شريعة، فقه، طب.

(*) باحث اجتماعي كندي من أصل جزائري.

المبحث الأول: مدخل البحث

تمهيد

إن الراصد لحركة المجتمعات في معظم امصار العالم يلاحظ لا سيما في العقود الثلاثة الأخيرة، بروز ظاهرة التحول الجنسي بشكل مقلق والتي أحدثت جدلا واسعا بين مؤيد ومعارض وانتجت دراسات وابحاث بصدد تسليط الضوء على الظاهرة من طرف مختلف النخب الدينية والأكاديمية والسياسية. ومما زاد هذه الفئة تواجدا وانتشارا بشكل ملفت للاهتمام على سطح الاحداث، قيمة هذا التحول بحد ذاته وثقله على الأشخاص المتحولين أنفسهم او من يمت لهم بصلة وثيقة من أفراد ومجتمعات ومنظمات ومؤسسات من جهة، وبلوغ علم الجراحة الطبية درجة عالية من الدقة والمهارة وتزامنها مع سرعة وتطور تكنولوجيا الاتصالات الهائلة بكل فروعها وأصنافها من جهة أخرى.

المطلب الأول: المعالم التاريخية للتحول الجنسي

قديما وقبل ان يدرك العالم التغييرات والتحولات التي يشهدها منذ مطلع القرن الواحد والعشرين لا سيما تلك التطورات التي ساهمت في تغيير كثير من القيم والمعايير الاجتماعية، كان من السهولة بمكان تحديد الفروق بين ماهية الجنس السوي والسلوك الجنسي الشاذ، اذ كان يعد عرفيا وتقليديا من المسلمات المستبعدة لأي جدال بين الناس آنذاك. لقد بدأت ظاهرة الشذوذ والتحول الجنسي لأول مرة في بريطانيا مع نهاية القرن السادس عشر وبداية القرن السابع عشر، ثم اعتبرت، لا سيما مع بروزها بشكل أوسع في اوروبا مع مطلع القرن التاسع عشر حالة مرضية تستوجب العلاج. لكن ومنذ ان اجرت الامريكية كريستين جورغنسن سنة ١٩٥٢ أول عملية تحول جنسي، متبوعة بالإعلامي البريطاني «جان موريس» الذي نشر كتابه « كوننديروم» عام ١٩٧٥ والذي كان اول تقرير يشخص كيفية تحويله من ذكر الى انثى منذ ظهور مصطلح التحول الجنسي بشكل علني عام ١٩٤٩ [١] وقبل ان يفصل ويشخص رسميا من طرف أهل الاختصاص مع نهاية القرن العشرين، خاصة مع ظهور كتاب «مائة عام من الشذوذ الجنسي» لصاحبه هيرالد باتزير عام ١٩٩٠. [٢] بعد ذلك، وفي ظرف قياسي قصير، وبسبب التغطيات الإعلامية المكثفة المستفيدة بأحدث

أدوات الاتصال، تجاوزت الظاهرة الحدود الغربية، لتكتسح وتعم العالم كله بما في ذلك الدول العربية والاسلامية.

الإشكالية

يهتم هذا البحث بظاهرة التحول الجنسي الراهن، وينحصر بشكل دقيق في محاولة فهم وتفسير موقف الإسلام بمدى مشروعية عمليات التحول الجنسي عن طريق الجراحة الطبية والهرمونية والنفسية، وذلك انطلاقا من عرض آرائهم وحججهم الفقهية القديمة والحديثة. سنحاول في هذا البحث تسليط الضوء على مختلف الآراء والمواقف الفقهية إزاء عملية التحول الجنسي والاجابة على أسئلة الإشكالية الآتية: ما هي الاحكام الشرعية المتعلقة بعملية التحول الجنسي؟ هل يمكن اعتبار الطب الجراحي والهرموني علاج مشروع لتخليص المريض من معاناته النفسية والبدنية؟ وماهي الآثار المترتبة على المتحولين جنسيا أنفسهم؟

المطلب الثاني: التحـــول الجنـــسي: مفهومه وأنواعه

التعريف اللغوي للتحول

لغويا، يقصد بالتحول التغير والانتقال من وضع الى آخر [٣] وتطلق كلمة التحول في اللغة العربية على عدة معاني منها الانتقال أي انتقل من حال الى حال او من موضع الى موضع ويقال تحول مجرى النهر إذا انتقل الى مصب آخر [٤] كما يطلق التحول على الانصراف عن الشيء ومنه، مثل تحول عن زميله بلا سبب أي انصرف عنه إلى غيره. [٥]

التعريف اللغوي للجنس

لفظة جنس مفرد، وجمعها أجناس وجنوس، ويقصد به الأصل والنوع، مثل الجنس البشري المتميز بالذكورة والأنوثة، فالذكور من النوع البشري جنس يقابله جنس الإناث، وما يصدق على جنس الانسان يصدق كذلك على الجنس الحيواني والجنس النباتي. [٦] ويعني كذلك الضرب من الشيء، وقيل هذا يجانس هذا أي يشاكله. [٧]

مفهوم التحول الجنسي

يقصد بالتحول الجنسي لغة، استبدال جنس الشخص بجنس آخر، أي تغيير جنسه الطبيعي بجنس اصطناعي مضاد لجنسه الأصلي. [٨] أما اصطلاحا ولأول وهلة، يستشكل على الباحث تحديد دلالته نظرا للغموض المحاط به

بسبب حداثته من جهة، واختلاطه بمفاهيم الشذوذ الجنسي كالمثلية الجنسية والخنوثة من جهة أخرى. لكن على الأرجح هو عملية يتم بواسطتها تحويل جنس الشخص الى جنس معاكس عن طريق مجموعة من الإجراءات النفسية والهرمونية والجراحية المحددة. وعند البحث في كثير من المراجع الفقهية الاسلامية القديمة، لا نكاد نعثر على مصطلح التحول الجنسي عدا بعض الألفاظ الشبيهة مثل لفظة التخنث التي تشير الى الشخص المتشبه بعكس جنسه في كيفية الكلام والمشي والحركات واللباس الخ. يستخدم مفهوم التحول الجنسي للدلالة على وصف شامل للأشخاص الذين يعانون من عدم تتطابق هويتهم أو تعبيرهم الجنسي (الجندر او النوع) مع الجنس الذي ولدوا به (الجنس البيولوجي). ويعرّف المصطلح في قاموس الجمعية الأمريكية لعلم النفس الى من تختلف هويتهم الجندرية عن الجنس المسند إليهم منذ الولادة، بينما يؤول «جنس الشخص» إلى وضعه البيولوجي كذكر أو أنثى، معتمدا في ذلك على الخصائص الفيزيائية المختلفة، بما في ذلك الكروموسومات والتشريح التناسلي والهرمونات الجنسية.[٩] كما يعتبر في نظر مجلس البحوث والتبادل الدولي (IREX) مرجعا بيولوجيا يشير الى التكوين الجسدي فيما يتعلق بالجهاز التناسلي ووظائفه، ولا سيما فيما يتعلق بالكروموزوم Y.[١٠] بينما يعنى بالنوع او الجندر ذلك البناء الاجتماعي الذي يتعامل مع السلوكيات والأدوار المرتبطة عادةً بجنس دون الآخر. ويؤثر دور الجندر الذي يختلف حسب التنشئة الاجتماعية والثقافية في تصرفات الناس وشعورهم حيال أنفسهم.[١١]

أنواع التحول الجنسي

أ– المتوافقين جنسيًا، وهم من تتوافق هويتهم الجنسية مع شكل الأعضاء التناسلية الظاهرة.

ب– الغير متوافقين جنسيًا، وهم من لا تتوافق هويتهم الجنسية مع شكل الأعضاء التناسلية الظاهرة، وقاموا بإجراء العمليات الجراحية.

ج– ثنائي الجنس، وهم من يصنفون أنفسهم على أنهم ذكور، وإناث في ذات الوقت.

د– اللاجنسيين، هو مصطلح يستخدم للدلالة على عدم وجود انجذاب او اهتمام جنسي.

الهوية الجنسية

إذا كان الثابت بالعرف منذ القدم لدى العام والخاص ان الفرد وبحكم انتمائه الى أحد الجنسين، أي ذكر او انثى، وطبقا لتأكيد شهادة الطبيب الذي يثبت جنس المولود في سجلات الحالة المدنية، فإنه لا يمكن الحديث عن جنس آخر يضاف خارج هذا الإطار. لكن وبارتفاع أصوات حديثة وحاملة لأفكار جديدة مصدرها تيارات ونزعات نسوية وحقوقية، بات للهوية الجنسية مفهوما جديدا يتخطى مجرد النظرة الجنسية البيولوجية الفيزيائية الى هوية ترتكز على الانتماء الى التجربة الثقافية والسلوكية ودورهما في الحياة الاجتماعية. وتعني إحساس الفرد بنفسه وارتياحه المتولّد من توافق البنية الدماغية اثناء فترة التكوين الجنيني مع جنسه التشريحي. وتتكون تلك البنية الدماغية داخل المخ ويُطلق عليها الخطوط الجندرية او الجنسية، وهي المسؤولة بشكلٍ مباشر عن تحديد الهوية الذاتية للشخص. وتتحدد الهوية الجنسية بعدة عوامل منها التركيبة الصبغية، والجسدية، الأعضاء التناسلية، الغدد الصماء المفرزة للهرمونات، الخصيتين والمبايض، والتكوين النفسي الناشئ عن التربية والمحيط البيئي، مثل تأثير العلاقات الاسرية والجوارية والاجتماعية.

جدل الجندر والهوية الجنسية

يشير دليل المصطلحات والمفاهيم الأساسية للجندر لمجلس البحوث والتبادل الدولي، أن الجندر هو مجموعة من الأدوار والعلاقات ذات التكوين الاجتماعي والصفات والمواقف والسلوكيات والقيم وموازين القوى والقدرة على التأثير التي ينسبها المجتمع الى الجنسين على أسس تفاضلية. وهو هوية مكتسبة نمت ونضجت بالتعلم والعرف، وهي قابلة للتغير والتبدل مع مرور الوقت وتختلف على نطاق واسع داخل وعبر الثقافات. [١٢] ان أصل هذا المصطلح لم يكن وليد العقدين الأخيرين من بداية الألفية الثالثة، بل نحت وتشكل مبكرا مع بداية النصف الثاني للقرن العشرين من طرف النخب الغربية المدافعة عن حقوق المرأة، تتصدرهم الفيلسوفة الوجودية ذات النزعة النسوية، سيمون دوبوفوار Si-mone de Beauvoir لا سيما بكتابها «الجنس الآخر» عام ١٩٤٩، [١٣] الذي مهد بتكريسه خط الانتصار للتيار النسوي والدخول بعمق في جدل

الاختلاف بين الجنسين وانحيازها للمرأة معتبرة زواجها من الرجل على سبيل المثال، سجن مؤبد لها، وأن سلوكها غير مرهون بهرموناتها ولا بتكوين دماغها بل نتيجة لوضعها. كما يكرس هذا الطرح روبرت ستولر Robert Stoller لا سيما بكتابه «الجنس والنوع» عام ١٩٦٨، الذي يصرح فيه بأن الجندر (النوع الاجتماعي) يتحدد ضمن الإطار الثقافي السائد ما يعني اكتسابه بعد الميلاد، في حين أن الخصائص التي تميّز الذكر عن الأنثى هي خصائص تشريحية وجسدية محضة. تابع تيار الانتصار للخط النسوي بإقحام مصطلح «الجندر» الذي أدرج ولأول مرة كمصطلح اجتماعي على يد آن اوكلي Ann Oakley بكتابها: «الجنس الجندر والمجتمع» عام ١٩٧٢، لينتشر في أواخر الثمانينيات في أمريكا ثم انتقل بعد ذلك إلى أوروبا.[١٤] في النهاية وبعد هذا الجهد الفكري النسوي لهؤلاء المفكرين على اختلاف مشاربهم، يبدو جليا من خلال محاولاتهم المتوالية عبر عقود رفضهم قاعدة التمييز بين الجنسين المعتمدة تقليديا على الخصائص النفسية والجسدية التي تفرض أنماطًا وقوالب تقليدية على الهوية الجنسية. ومع بداية تسعينيات القرن الماضي، وتزامنا مع انعقاد مؤتمر السكان والتنمية الدولي بالقاهرة سنة ١٩٩٤، ومؤتمر بكين سنة ١٩٩٥، تصدر وهيمن مصطلح الجندر للتمييز بين الذكورة والأنوثة باعتباره سلوكا ودورا اجتماعيا لا بيولوجيا عضويا.

اضطراب الهوية الجنسية

الاضطراب في اللغة يفيد الالتباس والاختلاف والضجر من الشيء، الارتجاج، تذبذب الشيء.[١٥] ويعني اصطلاحا، تعارض ناشئ من اختلاف الشعور النفسي الداخلي عن الخلقة. ويقصد به ادعاء الشخص السوي في خلقته الجنسية الظاهرة والباطنة، بأن لديه شعورا نفسيا ملحا بأنه من الجنس الآخر المخالف له في الخلقة، ذكورة او انوثة.[١٦] وهي حالة تسبِّب للشخص المصاب قلقا وضيقًا نفسيًّا شديدا يُعيقه عن استمرار حياته بشكل طبيعي.[١٧] وهو اضطراب وليس مرضا عقليا، يخلق للشخص المصاب به رغبة ملحة في الانتماء للجنس الآخر والإصرار على ذلك بشكل شديد، يقابله انزعاج مستمر من الانتماء لجنسه الأصلي أو شعوره بعدم الارتياح له، ويُطلق عليه في الإصدار الطبي الخامس من الدليل التشخيصي

والإحصائي للاضطرابات العقلية، «بالانزعاج الجنسي». [١٨] ويتمظهر بشكل جلي بالاستثارة وحب التزين والتشبه بالجنس الآخر في طريقة لباسه وتصرفاته وباقي سلوكه. وبالرغم من ان أسباب هذا الاضطراب غير معروفة، لكن لا يستبعد ان تكون هناك عوامل مهيئة مثل الجينات الوراثية وتأثير الاختلالات الهرمونية الجنسية على الدماغ أثناء الفترة الجنينية، هذا فضلا عن العوامل البيئية التي تقف وراء الإصابة بهذا الاضطراب مثل تساهل الوالدين في تربية الطفل او عدم اكتراثهم لمعاني الرجولة او الأنوثة وضعف العمل على تنمية المشاعر المرتبطة بجنسه في شتى المواقف والاحوال، او حجم الأذى الجسدي والجنسي الذي قد يتعرض له الطفل في سن مبكرة ما يجعله يتمنى زوال هذا الأذى لو تحول للجنس الآخر. [١٩] ويتميز هذا المرض بحسب ما جاء في دائرة المعارف البريطانية باستمراره سنوات طويلة وعلى الأغلب العمر كله، مع خطورة تطور الاكتئاب الى حد الاقبال على الانتحار.

المثلية الجنسية

هي انجذاب عاطفي ونفسي لنفس الجنس؛ اي انجذاب (ذكر إلى ذكر) أو (أنثى إلى أنثى)، ويندرج تحت فئة التوجهات الجنسية الأساسية، وهي أربع توجهات: (المغايرة/ المثلية/ الازدواجية/ اللاجنسية). وهي حالة نفسية عاطفية شطبت منذ بداية العقد الثامن من القرن الماضي (١٩٧٣-١٩٧٤) من «الدليل التشخيصي والاحصائي للاضطرابات العقلية» من قائمة الأمراض والاضطرابات العقلية. وبالرغم من حالة الانجذاب العاطفي نحو نفس الجنس، الا ان الشخص لا يعاني من حالة عدم التوافق بين جنسه التشريحي الفيزيائي وجنسه الجندري. فالشخص الذكر يرى نفسه كذلك بشكلٍ كامل، وكذلك الأمر إن كان الشخص المثلي أنثى. وأخيرا وبعد ان صنفت المثلية الجنسية باعتراف كل من الجمعية الطبية الأمريكية سنة ١٩٧٣، ومنظمة الصحة العالمية سنة ١٩٩٢ خارج إطار الأمراض العقلية والاضطرابية، أصبحت المثلية الجنسية حقا ممارسا بشكل عادي، وتوجها جنسيا طبيعيا يحظى بالقبول والحماية من طرف المؤسسات القانونية الدولية.

إشكالية الخنثى فقهيا وطبيا

يقال في اللغة خنث الطعام إذا اختلط حاله واشتبه امره، وله معنى اللين

والتكسر، ومنه الخنث أي المسترخي المستثني. ويطلق على من لا يخلص لذكر ولا أنثى. [٢٠] أما فقهيا، يقول الكساني، «الخنثى من له آلة الرجال والنساء، والشخص الواحد لا يكون ذكرا وأنثى حقيقة، فإما ان يكون ذكرا، وإما ان يكون أنثى» [٢١]. وذكر الطرطوشي ان الخنثى هو من له ذكر وفرج او لا يكونان، ولكن له ثقب يخرج منه البول. [٢٢] وينقسم الخنثى الى قسمين، مشكل، أي من له عضوي الذكورة والأنوثة بشرط استواء كمية البول الخارجة منهما، وغير مشكل من تبينت فيه علامات الذكورة فيعلم انه رجل به خلقة زائدة، ومن تبينت فيه علامات الأنوثة فيعلم انه أنثى بها خلقة زائدة. أما الأطباء والبيولوجيون فيعرفون الخنثى بالشخص ذوي الأعضاء الجنسية الغامضة، فإن تأكد للأطباء وجود الغدة التناسلية الذكرية (الخصية) بمعية الأعضاء الجنسية الظاهرة المشابهة لتلك الموجودة لدى الأنثى، يسمى خنثى ذكر كاذب، وان كانت الغدة مبيض والأعضاء التناسلية الخارجية ذكرية فهي خنثى كاذبة. ويعتبر الخنثى حقيقيا إذا كان الشخص يملك خصية ومبيض متصلان او منفصلان. [٢٣]

المبحث الثاني: الآليات الطبية لمعالجة التحول الجنسي

المطلب الأول: أهم علاجات التحول الجنسي

العلاج بالجراحة

هي عملية جراحية يقوم فيها الطبيب باستئصال الأعضاء الجنسية الحقيقية للشخص المراد تحويله واصطناع أعضاء معاكسة للأعضاء المستأصلة، فهي عملية تحويل الأعضاء الظاهرة للذكر لتشبه الأعضاء الظاهرة للأنثى او بالعكس، ففي حالة تحويل الذكر الى انثى، يتم بتر عضوه الذكري مع الخصيتين، واصطناع مهبل مكانهما. وفي حالة تحويل الانثى الى ذكر، يتم استئصال القناة التناسلية والثديين وتثبيت قضيب ذكري لها. [٢٤] ثم يخضع كلاهما عقب ذلك الى علاجات نفسية وهرمونية تكاملية وتتابعية ومتناوبة بغية انماء الأعضاء الجنسية المثبتة والغاء الأعضاء المستأصلة. لكن قبل ان يخضع الشخص للعملية الجراحية لا بد للطبيب ان يقوم بفحص حالته التشريحية والهرمونية ثم يحوّل الى الطب النفسي للمتابعة والتقييم لمدة سنة كاملة ليتأكد من جاهزيته ورغبته

للتحول للجنس الآخر. بعد ذلك ينقل الى مرحلة أخرى تستوجب علاجا هرمونيا والمكوث في وسطه الاجتماعي للتعايش التأقلم مع جنسه الجديد لمدة سنة ثانية قبل ان يخضع للعملية الجراحية بشكلها وترتيباتها الكاملة.

العلاج النفسي الهرموني

يستوجب هذا العلاج اخضاع المتحول جنسيا الى عدة جلسات مع الاخصائي النفسي المؤهل لتصحيح مسلكه السيكولوجي تصل الى حد إعطاء المريض جرعات هرمونية جنسية من اجل تطابق هويته الجنسية مع ميوله المراد تحقيقه واشباعه. وفي حالة عزوف المريض عن العملية الجراحية، قد يكتفي بالعلاج النفسي او الهرموني او بهما معا كل حسب حالته ورغباته. تقتضي إجراءات العلاج سواء قبل او بعد الجراحة اعطاء هرمون التستوستيرون ومضاداته للذكور لكبح هرمون الاستروجين، بينما يعطى الأستروجين للإناث المتحولين جنسيا لكبح هرمون التستوستيرون. كما قد يستفيد الأشخاص ثنائيي الجنس لذات العلاج الهرموني مبكرا، أي منذ الطفولة لتأكيد الجنس المحدد لهم عند الولادة، أو لاحقًا من أجل مواءمة جنسهم مع هويتهم الجنسية. كما قد يخضع الأشخاص غير ثنائيي الجنس أيضًا للعلاج الهرموني، كل حسب الحالة ومتطلباتها من أجل تحقيق التوازن المرغوب للهرمونات الجنسية. ولتحقيق الانسجام بين ذات المتحول جنسيا وجنسه الظاهر، هناك اساليب نفسية أخرى قد تقحم في علاج المتحولين جنسيا مثل استخدام طريقة التحليل النفسي والتنويم المغناطيسي.

المطلب الثاني: الأحكام الشرعية للتحول الجنسي في الفقه الإسلامي

أولا: الحكم الشرعي المتعلق بالخنثى

على الرغم من الأهمية والخطورة التي يكتسيها الطب الجراحي والهرموني وما قد يطرأ من تحول وتغيير للمريض الخاضع لمثل هذه العمليات، الا ان الشريعة الإسلامية اباحت بمقدار مشروط مستخلص من اجتهاد فقهاء الإسلام بهدف تصحيح ومداواة علة المريض من اجل تحقيق توازنه الجنسي والنفسي والاجتماعي. ويتضح من خلال ما جاء في الفتوى الصادرة من الامانة العامة لهيئة كبار العلماء رقم

١٧٦ في 15سبتمبر ١٩٩٢ بالمملكة العربية السعودية، وكذلك قرار مجلس المجمع الفقهي الاسلامي لرابطة العالم الاسلامي رقم ٦، والمنشور بمجلة الفقه الاسلامي السنة العاشرة العدد ١٢ ص ١٧٤، و ١٧٥، أن الشريعة الإسلامية بأغلب مذاهبها، وباعتبار ان الشخص الخنثى أساسه ابهام جنسي أصلي، وان تحديد جنسه الراجح مبرر شرعي لا سيما في حال اجتماع علامات الذكورة والأنوثة، يجوز اثبات جنسه او تصحيحه بالعلاج الطبي لإزالة الاشتباه، بعد النظر في حاله، فان غلبت عليه علامات الذكورة وجب علاجه على هذا الاساس، وان غلبت عليه علامات الانوثة عولج بما يحقق صفة الأنثى. ويقتضي العلاج بإخضاع الشخص لجلسات نفسية متكررة، او بإعطائه جرعات هرمونية لترجيح الجنس الغالب، او بعمليات جراحية كخطوة اخيرة بعد استعصاء تصحيح الجنس على الأساس النفسي والهرموني، ولا يعد ذلك مساسا بمقاصد الشريعة، كما لا يعتبر تغييرا لخلق الله. [٢٥] اما الذكر المكتمل لأعضاء الذكورة، والانثى المكتملة لأعضاء الأنوثة، فلا يجوز تحول أحدهما الى النوع الآخر، وأي محاولة لمثل هذا التحول يعد جريمة يعاقب عليها الشارع لأنه تغيير لخلق الله عز وجل. كما تعاضدت كل من فتوى دار الإفتاء المصرية [٢٦] وفتوى شيخ الازهر الأسبق جاد الحق علي جاد على جواز اجراء الجراحة بقرار طبي ثقة لوجود الدواعي الخلقية لذات الشخص إذا ثبتت علامات الانوثة المطمورة، او علامات الرجولة المغمورة، باعتبارها جراحة تصحيحية تداوي لعلة جسدية قابلة للتطبيب ولأنها تعمل على ابراز الأعضاء المخفية وتثبيتها في مكانها اللائق بها تشريحيا. بالمقابل، لا تجوز هذه الجراحة لمجرد الرغبة في التحول الجنسي دون دواع جسدية صريحة غالبة. وعلى خطى فتاوى علماء العالم العربي، تجانست فتاوى علماء مسلمي جنوب شرق آسيا وعلى رأسهم هيئة الإفتاء بإدارة تطوير الشؤون الإسلامية بماليزيا في جلستها السادسة والسبعين المنعقدة سنة ٢٠٠٦ على جواز معالجة تصحيح جنس الخنثى المشكل هرمونيا وجراحيا من اجل إعادة التوازن النفسي والجسدي، باعتبار هذه المعالجة عملية كاشفة للجنس الحقيقي للشخص وليست مغيرة او محولة له. [٢٧]

ثانيا: الحكم الشرعي للتحول الجنسي المتعلق باضطراب الهوية الجنسية

عدا حالات التخنث، اختلفت الآراء الشرعية فقها واجتهادا حول حكم التحول الجنسي فانقسم الفقهاء الى فريقين، أحدهما عارض بالتحريم عمليات التحول الجنسي بمبرر المحافظة الشرعية على رجولة الرجل وانوثة المرأة. أما الفريق الثاني المبرر لقبول وجواز العلاجات الطبية الجراحية والهرمونية فيعزو هذا الجواز الى الحالة الاضطرارية التي يعيشها الشخص المصاب بهذا الداء.

الاتجاه القائـــل بحرمة جراحة التحول الجنسي

هو رأي يمثله اغلبية الفقهاء، [٢٨] المشدد على حرمة تحول الذكر الذي كملت أعضاء ذكورته الى أنثى، والأنثى التي كملت أعضاء أنوثتها الى ذكر، وأي محاولة لهذا التحول يعد جريمة يستحق فاعلها العقوبة الشديدة. من أبرز هذه الفتاوى: المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة [٢٩]، فتوى إدارة تطوير الشؤون الإسلامية بماليزيا، [٣٠] فتوى الطبيب محمد علي البار، [٣١] موقف الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي المدرس بالمسجد النبوي الشريف وعضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية الداعي الى حرمة مثل هذا النوع من الجراحة، [٣٢] لما ثبت في صحيح البخاري من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: [لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال]، اللجنة الدائمة للإفتاء بمجمع فقهاء الشريعة بأمريكا، [٣٣] فتوى الشيخ علي جمعة عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف، [٣٤] رأي الشيخ يوسف القرضاوي، [٣٥] والشيخ محمد متولي الشعراوي [٣٦] وغيرهم من نحا هذا النحو.

أدلة فريق تحـــريم عمليات التحول الجنسي

أولا: ان وجه دلالة التحريم عند فريق التحريم السائد، استنادهم لمجموعة من نصوص القرآن والسنة الشريفة. [وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا] النساء ٣٩. بغض النظر عن اختلاف العلماء في

معنى التغيير الذي ورد في الآية الكريمة، فإن حرمة التحول الجنسي جاءت بدافع العبث بخلق الله تعالى لا سيما إذا كانت الجراحة لغير ضرورة.

ثانيـــا: ورود عامل اللعن من باب التحذير والوعيد في حديث النبوي الشريف، [لعن رسول الله ﷺ المتشبهات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء] أخرجه البخاري. واللعن يقتضي حرمة الأمر الملعون، وجراحة التحول الجنسي تشمل التشبه المشار اليه في الحديث، وعليه كان التحول الجنسي محرما لاقترانه باللعن. وقد قال بن حجر في شرح هذا الحديث [ظاهر اللفظ الزجر عن التشبه في كل شيء لكن عرف من الأدلة الأخرى ان المراد التشبه في الزي وبعض الحركات ونحوها لا التشبه في أمور الخير...الى ان قال والحكمة في لعن من تشبه إخراجه عن الصفة التي وضعها عليه احكم الحكماء] (٣٧) فمن باب أولى ان يكون اللعن في تحويل الانسان من جنسه الأصلي الى جنس معاكس له أشد وأخطر من مجرد التشبه ببعض الصفات الخارجية كاللباس وباقي التصرفات.

ثالثـــا: الاستشهاد بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: [لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله] أخرجه مسلم. وهو حديث يتضمن اللعن لمن قام بهذا الفعل، واللعن يقتضي تحريم الفعل الملعون.

رابعـــا: بما أن الأدلة الشرعية أكدت على التحريم الصريح كشف عورتا المرأة والرجل، فإن كشف هذه العورات وبصفة متكررة، بسبب هذه الجراحة يعتبر استباحة المحظور شرعا دون اذن الشارع لا سيما عندما لا يكون هناك دافعا ضروريا يستثني الكشف في هذه الجراحة من ذلك الأصل فوجب البقاء على حرمته. (٣٨)

خامســـا: هناك اعتراف من طرف فريق من الأطباء المختصين على عدم جدوى هذه العمليات الجراحية بسبب افتقارها لدوافع معتبرة وعقلانية من الناحية الطبية، بل ويعتبرونها تعدّ على حكمة وقدرة الله سبحانه وتعالى في خلق الانسان ذكرا وأنثى. (٣٩)

الاتجاه القائل بجواز عمليات التحول الجنسي

يرى هذا الفريق وان كانوا أقلية مقارنة بفريق الأغلبية الرافض للتحول الجنسي، جواز مثل هذه العمليات الجراحية حتى

وان كانت لدواعي غير عضوية شملت حتى المصابين باضطراب الهوية الجنسية وما شابهها. نذكر منهم:

الشيخ فيصل مولوي [٤٠]، وهو من علماء وفقهاء الإسلام السنة المحققين في لبنان، آراء الشيعة الامامية وعلى رأسهم فتوى الامام الخميني المشهورة عند الشيعة المثبتة في كتابه تحرير الوسيلة ما نصه: [الظاهر عدم حرمة تغيير جنس الرجل بالمرأة بالعمل وبالعكس، وكذا ال يحرم العمل في الخنث ليصير ملحقا بأحد الجنسين، وهل يجب ذلك لو رأت المرأة في نفسها تماهالت من سنخ تماهالت الرجل أو بعض آثار الرجولية أو رأى المرء في نفسه تماهالت الجنس المخالف أو بعض آثاره؟ الظاهر عدم وجوبه إذا كان الشخص حقيقة من جنس، ولكن أمكن تغيير جنسيته بما يخالفه] [٤١]، من بين أشهر فتاوى أهل السنة في عدم تحريم معالجة التحول الجنسي بالجراحة، محمد سيد طنطاوي شيخ الازهر الأسبق. [٤٢] تجدر الإشارة بخصوص أنصار هذا الاتجاه، ان اغلبهم من الفرق الشيعية مثل الشيخ حسين علي المنتظري، والشيخ محمد آصف محسني، والسيد محمد حسين فضل الله، والسيد أبو القاسم الخوئي وغيرهم.

مبـــررات الاتجاه القائل بالجواز

المبـــرر الأول: يعتقد أنصار هذا الرأي ان المصاب وبسبب معاناته النفسية المضطربة، ونظرا للشبه بين الحالة النفسية والعضوية، يجوز له تحويل جنسه الى جنس معاكس له طبقا لما جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم [لِكُلِّ داءٍ دَواءٌ، فإذا أُصِيبَ دَواءُ الدَّاءِ بَرَأَ بإذْنِ اللهِ عزَّ وجلَّ] أخرجه مسلم. لكن الشرع لم يبح التداوي بالمحرم، فعن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام] اخرجه أبو داود.

المبـــرر الثاني: يستند أصحاب الجواز بحديث بن ماجة [لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ] ويعني حرمة الحاق الضرر بالآخرين بل وجب دفعه، وهو حال من أصيب باضطراب الهوية الجنسية، عذابا نفسيا (الشعور بالنقص) وجسديا (بلا قيمة في الحياة) واجتماعيا (منبوذ اجتماعيا) ولتمكين فعاليته في الحياة الاجتماعية جاز له التحول الجنسي. لكن نسي أصحاب هذا الرأي ان رفع ضرر مقيد بحيث لا يزال بضرر آخر مثله وأشد منه. ولحد الآن لا يوجد دليل ثابت

وقوي يدل على تحسن حياة المتحولين جنسيا بعد خضوعهم للتدخل الجراحي والهرموني، بل أكدت بعض الأبحاث والدراسات تسجيل اضرار ومشاكل صحية حصلت لمن خضعوا لعمليات التحول الجنسي كالوفيات والانتحار بسبب المضاعفات والأزمات النفسية والعقلية.(٤٣)

خلاصة

في نهاية هذا البحث يمكن استخلاص النتائج الآتية:

ان عملية التحول الجنسي ليس معناها تحول رجل الى امرأة او العكس بكل ما تقتضيه عملية التحول من تغيير في الخلقة والانجاب، وانما تمثل تحول رجل على هيئة تشبه هيئة الأنثى والعكس.

ان سبب التحول الجنسي غالبا ما يكون طالبوه من فئة الأشخاص المصابين باضطراب الهوية الجنسية نظرا لما يشعرون به من انتمائهم الملح للجنس المعاكس. وهو اختلال توازن يضل يعصف بكيانهم من الطفولة الى الشيخوخة. ونظرا لصرامة اغلب الفقهاء إزاء التحول الجنسي، فإن هذا الأخير محرما تحريما قطعيا كونه يمثل تغييرا لخلق الله تعالى. هناك فرق بين تصحيح الجنس وتحويله، فالتصحيح يخص الخنثى وله مبررات شرعية واضحة مثل العلاج لرفع الغموض من اجل ابراز الجنس الحقيقي وهو جائز شرعا ومحل اتفاق جمهور العلماء المسلمين. كما يترتب على عملية تصحيح او تثبيت الجنس كل الاحكام المتعلقة بنوع الجنس الذي انتقل اليه والذي يعتبر انتمائه واصله الحقيقي. أما في حالة تحويل الجنس فإنه لا يحقق الانتقال الى جنسه المعاكس، بل ويبقي على الأحكام الخاصة بالذكورة والأنوثة قبل وبعد التحول. ان خصوصية الأنظمة الغربية العلمانية المغالية بمنح فضاء عمومي واسع على حساب الفضاء الديني المغيب، يتيح مزيد من الفرص للتحول الجنسي بكافة اشكاله بضرورة او بغيرها كونه مباحا وبدون قيود. بالمقابل وبالرغم من بدء انتشار ظاهرة الشذوذ والمثلية الجنسية في البلاد العربية، الا ان عمليات التحول الجنسي تبقى استثنائية ومتكتم عليها بسبب رفض المجتمع لها، هذا الأخير الذي ما يزال محصنا نسبيا برصيد هام من الاخلاق والقيم الإسلامية التي تحول دون السماح لانتشار هذه الظاهرة.

الهوامش:

١. فرحان بن همسادي، حقوق المتحولين جنسيا في ماليزيا، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، ٢٠٢٠

٢. دعاء محمد سيف الدين طه، التحول الجنسي في الفكر الديني اليهودي، مجلة رسالة المشرق، مركز الدراسات الشرقية، جامعة القاهرة، المجلد ٣٤، العدد ٣، يونيو ٢٠١٩، ص، ٢٦٦

٣. المعجم العربي الحديث، مكتبة لاروس، باريس، ١٩٧٣، ص، ٣١٥

٤. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (توفي ٣٩٣ هجرية) ٤ / ١٩٧٩ مادة (حول)، تحقيق احمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٩٨٧.

٥. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ١ / ١٥٧

٦. معجم اللغة العربية المعاصرة، احمد مختار عمر، المجلد الأول، الطبعة الأولى، دار النشر: عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٨ ، ص، ٤٠٥

٧. انظر أبو العباس احمد بن محمد بن علي الفيومي، الحموي، المصباح المنير، المكتبة العلمية، بيروت، دون تاريخ الطبع، ج ٢، ص، ٦٣١.

٨. تشوار جيلالي، الاحكام الإسلامية في مسائل التغيير الجنسي والاستنساخ البشري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الجزائر، المجلد ٣٥، العدد الرابع، ١٩٩٨، ص، ٢٩

9. American Psychology Association, https://www.apa.org/topics/lgbtq/arabic-transgender.pdf

١٠. الدليل المرجعي: المصطلحات والمفاهيم الأساسية وتمارين تدريبية حول الجندر، برنامج «تكامل» الممول من الوكالة الامريكية للتنمية الدولية والمنفذ من طرف مجلس البحوث والتبادل الدولي، الأردن، ٢٠٢٠، ص ١٥.

١١. - الدليل المرجعي، مرجع سابق، ص، ١٥

١٢. - الدليل المرجعي، مرجع سابق، ص، ١٥

١٣. سيمون دي بوفوار، الجنس والآخر، ترجمة ندى حداد، دار النشر: الأهلية النشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٨، ص، ٢٤٧.

14. Ann Oakley, Sex, Gender and Society, Ed: Harper and Row, San Francisco, 1972, p, 220.

١٥. انظر الصحاح ١|٢٤٣، ج ٢، ص، ٢٣٨، أساس البلاغة، ص، ٣٧٤، لسان العرب، ج١، ص، ٥٤٣

١٦. عبد الله بن محمد بن صالح الربعي، اضطراب الهوية الجنسية، دراسة فقهية طبية، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، ص، ٣٣٩، ٣٤٠.

١٧. أحمد عكاشة، الطب النفسي المعاصر، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٣، ص، ٦١٩

١٨. لطفي الشربيني، الطب النفسي وهموم الناس، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٣، ص، ١١٥

١٩. عبد الله بن محمد بن صالح الربعي، مرجع سابق، ص، ٣٤٥.

٢٠. محمد علي البار، مشكلة الخنثى بين الطب والفقه، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، السنة الرابعة، العدد السادس، مكة المكرمة، ط ٢، ٢٠٠٥. ص، ٣٤٩

٢١. محمد علي البار، مرجع سابق، ص، ٣٥٠

٢٢. محمد علي البار، مرجع سابق، ص، ٣٥٠

٢٣. - محمد علي البار، مرجع سابق، ص، ٣٥٠ الى ٣٥٢.

٢٤. محمد المختار الشنقيطي، احكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة، ١٩٩٤، ص، ١٩٩.

٢٥. وهبة الزحيلي، مداخلة بتاريخ ٢٠ ماي ٢٠٠٢، التي قدمها في ندوة نقابة الأطباء بدمشق، حول جراحة الخنوثة وتغيير الجنس من الناحية الطبية والشرعية والقانونية.

٢٦. فتوى دار الإفتاء المصرية بوزارة العدل المقيدة برقم ١٦٨، الصادرة بتاريخ ٢- ١١- ١٩٨٨

٢٧. فرحان بن هسمادي، مصطفى بن محمد جبري شمس الدين، حكم تحويل الجنس: دراسة تقويمية في ضوء مقاصد الشريعة، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد الثاني، العدد الثاني، ماليزيا، ص، ٥٣، ٢٠١٨.

٢٨. الربعي عبد الله بن محمد، اضطراب الهوية الجنسية، دراسة فقهية طبية، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، عدد ٢٧، ص، ٣٣٢-٤٢٥.

٢٩. قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة، رابطة العالم الإسلامي، الدورة ١١، ص، ٢٩١

٣٠. فرحان بن هسمادي، مصطفى بن محمد جبري شمس الدين، مرجع سابق، ص، ٥٣

٣١. محمد علي البار، مرجع سابق.

٣٢. محمد المختار الشنقيطي، مرجع سابق، ص، ٢٠٠-٢٠٢

33. https://www.amjaonline.org/fatwa/en/22813/gender-identity-disorder-and-sex-reassignment-surger

٣٤. انظر فتوى علي جمعة بموقعه الالكتروني الشخصي الآتي: https://www.draligomaa.com/index.php

٣٥. مقابلة مع الشيخ يوسف القرضاوي في برنامج الشريعة والحياة لقناة الجزيرة الفضائية بتاريخ ٣١ ماي ١٩٩٨

٣٦. محمود فوزي، الشيخ الشعراوي وقضايا إسلامية حائرة تبحث عن حلول، دار النشر هاتييه، ط ٢ ، القاهرة، ١٩٩٦، ص، ٩٧.

٣٧. فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ج ١، ص، ٣٣٣

٣٨. عباس فاضل عباس، تحويل الجنس بين الحظر والمشروعية، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد الأول، بغداد، دار الرائد للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٨.

٣٩. عباس فاضل عباس، مرجع سابق

٤٠. انظر فتوى المنسوبة الى الشيخ فيصل مولوي المشهورة على المواقع الالكترونية والاوساط الطبية والخاصة بجواز تحويل جنس الشخص الذي يعاني من اضطراب في الهوية الجنسية.

٤١. السيد خامني، تحرير الوسيلة، ج ٢، سفارة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بدمشق، ١٩٩٨، ص، ٥٦٧

42. Alipour, M. 2017. Islamic Shari'a Law, neo traditionalists Muslim scholars and transgender sex-reassignment surgery: A case study of Ayatollah Khomeini's and Sheikh Al-Tantawi's fatwas. International Journal of Transgenderism, Vol. 18, pp. 91- 103.

43. Dhejne. C, Lichtenstein. P, and others, Long-Term Follow-Up of Transsexual Persons Undergoing Sex Reassignment Surgery: Cohort Study in Sweden. PLoS ONE 6(2): e16885. doi: 10.1371/journal.pone.0016885, Editor: James Scott, The University of Queensland, Australia, February 22, 2011

مراجعة كتاب

تحويل الجنس وأثره على الحالة المدنية
- دراسة تحليلية مقارنة -

المؤلف: ريمه صالح المانع

مراجعة: د. أحمد عبد الرحيم *

من الفوائد الرئيسية للبحث العلمي أن يكون مفتاحًا لتقديم حلولٍ للقضايا والإشكاليات المختلَف فيها، والتي لم يتوصل فيها لحل ثابت، وتزداد هذه الأهمية حينما تتعلق هذه القضايا بحالات إنسانية ومجتمعية تؤثر مباشرة في حياة الفرد واستقرار المجتمع.

ولعل هذه الدراسة من الدراسات التي نطالع فيها، ليس فقط مناقشة لقضية مهمة من حيث الموقف الشرعي والقانوني منها وهي (**قضيـــة تحويل الجنس**)، وإنما تضع أيدينا على جانب قد غفله الكثيرون في تناولهم لهذه القضية، وهو الآثار القانونية المترتبة على عملية تحويل الجنس، وتحديدا من حيث الحالة المدنية للمتحول.

وتحاول هذه الدراسة أن تبرز لنا بعض القصور في هذه الجوانب في التوجه التشريعي العربي، كما تحاول أن تقدم لنا حلولًا مقترحة لها.

ولعلي أدعي أني باطلاعي على العديد من الكتب المنشورة التي تناولت هذا الموضوع؛ وجدتُ في هذه الدراسة جديةً في الطرح، واختيارًا لجانب واقعي يظهر فيه القصور، ويحتاج لمعالجة وتقديم مقترحات وحلول، وبالطبع هذا من حيث الجانب القانوني-

---

(*) باحث أول - مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان.

بحسب تخصص الباحثة-؛ لكن لا يمنع أن يكون الطرح كذلك في الجانب الشرعي قائمًا على علم ووعي ودراية؛ لحسم هذه الإشكاليات التي تنتج عن اختلاف الآراء الفقهية في حال المتحول جنسيًّا، والتي هي المرجع الأول في البلاد العربية والإسلامية للمشرع القانوني.

المؤلف:

ريمه صالح عبدالرحمن المانع: حاصلة على شهادة البكالوريوس في القانون من جامعة قطر في ٢٠١٦ بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف، وكانت من ضمن الأوائل بالدفعة، وحصلت على شهادة الماجستير في القانون - يناير ٢٠١٩م بتقدير امتياز. عملت كباحث قانوني في إدارة الشؤون القانونية بوزارة الداخلية لمدة خمس سنوات وكان لها دور في إعداد العديد من مشروعات القوانين والأدوات التشريعية، ثم انتقلت للعمل كمستشار قانوني بمركز قطر للمال، وبالاضافة إلى عملها القانوني، فهي حاصلة على شهادة مدرب معتمد.
شاركت في العديد من الندوات القانونية وأجرت لقاءات تلفزيونية وإذاعية، ولها العديد من الأبحاث والمقالات القانونية المنشورة، ابرزها «تحويل الجنس واثره

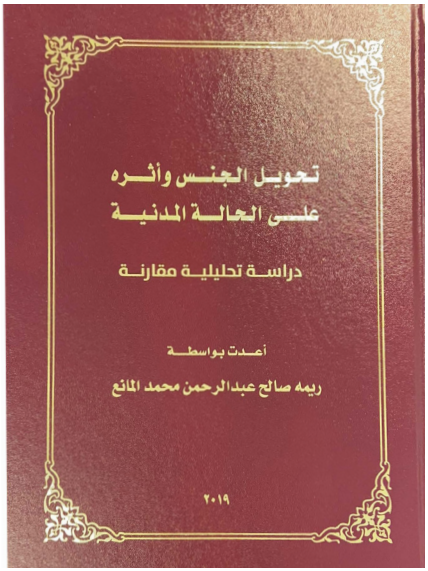

على الحالة المدنية – دراسة تحليلية مقارنة».

الكتاب:

رسالة قدمتها الباحثة لنيل درجة الماجستير في القانون الخاص من كلية القانون بجامعة قطر عام ٢٠١٨، وفيها ألقت الباحثة الضوء على إشكالية (**عمليات تحويل الجنس**) من الناحية القانونية، نظرًا لغياب التنظيم التشريعي لذلك في الدول العربية ومنها دولة قطر- التي خصصتها الباحثة بالدراسة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة أنها تضع المشرع القانوني في الدول العربية،

وتخصيصًا دولة قطر؛ أمام واقع يظهر معه القصور التنظيمي للأوضاع القانونية لمن يُجري عملية (التحول الجنسي)؛ خاصة وأن أغلب هذه العمليات تُجرى خارج الدولة، وعند العودة لها يحتاج المتحول وكذلك المجتمع إلى تعديل الوضع القانوني.

ونظرًا لاختلاف المرجع التشريعي الديني والقانوني وأيضًا الاختلاف الثقافي بين الدول الغربية والدول العربية؛ فإن هذه القضية قد تعرَّض لها القانون الغربي ونظمها، في حين أنها ما زالت تلاقي تحديات في المجتمعات العربية؛ مما يترتب عليها آثارا سلبية تحتاج لمعالجة قانونية متكاملة.

ولذلك كان أهم توصيات الرسالة بعد الدراسة والاستقصاء وعرض الحالات: «**ضرورة تنظيم المسألة تشريعيًّا، وعلاج المصابين باضطراب الهوية الجنسية في المصحات النفسية، وتوعية المجتمع بمفهوم الخنوثة العضوية ومرض اضطراب الهوية الجنسية**».

فصول وموضوعات الكتاب:

قُسِّمت الدراسة إلى فصلين؛ كل فصل تناول مبحثين رئيسيين، وتناول كل مبحث متطلبات وأفرع بحسب ما احتاجت إليه الدراسة.

فأمَّا الفصل الأول: فارتكزت الدراسة فيه على (**مدى مشروعية تحويل الجنس**)، وقد فرقت الباحثة فيه ما بين دلالتي (**تحويل الجنس وتصحيح الجنس**) ومدى مشروعية كل منهما، كما فصلت القول ما بين الرؤية الشرعية والمشروعية القانونية، وأفردت لكل قضية من هذه القضايا مطلبًا مستقلا.

واعتمدت في الاستدلال على الناحية الشرعية وموقف الشريعة الإسلامية على قرار المجمع الفقهي الإسلامي في دورته الحادية عشر.

أما الجانب القانوني فمع تركيز الدراسة على التوجه العربي؛ إلا أنها خصصت في ذلك دول الخليج، مع بيان موقف المشرع القطري بصورة أساسية.

واستعرضت في ذلك الموقف القانوني الذي تبنته الدول التي لم تنظم تصحيح الجنس لكن تعرض قضاءها للمسألة.

وبنفس المنهج التحليلي المقارن وهو المنهج الذي سارت عليه الدراسة، تعرضت الباحثة للموقف الشرعي والقانوني لعملية تغيير الجنس في المبحث الثاني من الفصل الأول، ووقفت في الموقف الشرعي على الآراء الفقهية

المتنوعة القديمة والحديثة، وفتاوى المجامع الفقهية ووزارات الأوقاف ودور الإفتاء في الدول التي اختارتها محلا للاستدلال.

أما عن الموقف القانوني، فقدمت الباحثة لبيانه وتحليله بعرض توجه الدول الأجنبية نحو السماح بتغيير الجنس وأسباب ومبررات ذلك عندهم، ثم عرض توجه الدول العربية نحو رفض تغيير الجنس.

وفي نهاية هذا الفصل أجملت الباحثة ما توصلت إليه بقولها: «**وانتهينا في هذا الفصل إلى أن الشرع يبيح التصحيح دون التغيير، والنظم القانونية تبيح التصحيح دون التغيير؛ وإن كان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر، مع الأخذ في الاعتبار اختلاف التوجه الغربي عن العربي من حيث مدى إباحة تغيير الجنس؛ نظرا لكون النظم الغربية غالبًا ما تبيح عمليات تحويل الجنس على عكس النظم العربية التي تتجه إلى تحريمها**».

أما الفصل الثاني: وهو في الحقيقة لب الدراسة البحثية؛ حيث تطرقت الباحثة فيه إلى الآثار القانونية المترتبة على تحويل الجنس، سواء كان (**التصحيح أو التغيير**)، وتتمثل هذه الآثار في الحالة القانونية للمتحول والتي تشمل الاسم الشخصي والجنس.

ولكون هذه الآثار القانونية لها طابع الحصانة وترتبط بمبدأ (**ثبات الحالة المدنية**) فقد قسمت الباحثة هذا الفصل إلى مبحثين: الأول: **مبدأ ثبات الحالة المدنية وعناصره**، والمبحث الثاني: **مدى اعتبار تغيير الجنس بمثابة استثناء على مبدأ ثبات الحالة المدنية**، موضحة موقف القضاء القطري من هذا الاستثناء.

ثم تناولت الدراسة تبعا لذلك نماذج تطبيقية لبعض القضايا التي عُرضت على القضاء القطري، وذكرت ما انتهى إليه من حكم فيها، ناقلة في ذلك نص حيثيات الحكم وتاريخه.

وفي نهاية البحث ختمت الباحثة دراستها بعدد من التوصيات حاولت فيها لفت نظر المشرع إلى أهمية إصدار تشريع ينظم هذه الإشكالية، كما قدمت اقتراحا لتعديل قانون العقوبات الذي لا يفرق في العقوبة بين المتشبهين بالجنس الآخر، وبين من يقوم بعملية تغيير الجنس، وغير ذلك من التوصيات التي سبقتها في طيات البحث باستدلالات على أهمية الأخذ بها.

السيرة الذاتية للكتاب

أ.د علي محيي الدين القره داغي

الأمين العام للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، أستاذ الشريعة والاقتصاد الإسلامي، ورئيس مجلس أمناء جامعة التنمية البشرية وصاحب الامتياز، وخبير المجامع الفقهية الدولية، ورئيس أو عضو تنفيذي لهيئة الفتوى والرقابة الشرعية لعدد من البنوك الإسلامية، وشركات التأمين التكافلي الإسلامي في دول الخليج العربي ، والعالم .

– حاصل على شهادة الدكتوراه في الشريعة والقانون بجامعة الأزهر الشريف في مجال العقود والمعاملات المالية ، عام ١٩٨٥م بتقدير امتياز مع مرتبة الشرف الأولى والتوصية بطبع الرسالة وتبادلها بين جامعات العالم، ونال درجة الأستاذية ١٩٩٥م.

– صدر له أكثر من خمسين مؤلفاً وكتاباً في مجال الفقه الإسلامي والقانون والشريعة والدراسات الإسلامية والاقتصاد الإسلامي والتنمية وفقه المعاملات المالية وقضايا البنوك الإسلامية والتأمين التكافلي، منها:

* الحقيبة الاقتصادية ، ط. الأولى دار البشائر الإسلامية ، بيروت ٢٠١٠م، وهي في ١٢ مجلداً. والطبعة الثانية لوزارة الأوقاق القطرية في ١٤ مجلد.

* التأمين التكافلي الاسلامي، دراسة فقهية تأصيلية مقارنة بالتأمين التجاري مع التطبيقات العملية، في خمس طبعات، آخرها النسخة المنقحة والمزيدة ط. دار البشائر الاسلامية / بيروت ١٤٣٤هـ=٢٠١٢م

* فقه الميزان، ط. الأولى، دار النداء استنبول ١٤٤٠هـ = ٢٠١٨م .

* وأكثر من مائتي بحث علمي محكم.

الأستاذة الدكتورة ليليا شنتوح

أستاذة التعليم العالي كلية العلوم الإسلامية/ جامعة الجزائر١، شاركت في العديد من المؤتمرات الدولية في الجزائر و بلجيكا وتركيا وقطر والسعودية، مسؤول تخصص ماستر مقارنة الأديان بجامعة الجزائر، رئيسة اللجنة العلمية لقسم العقائد والأديان سابقا، عضو المجلس العلمي، عضو مخبر المناهج البحث بالعلوم الإسلامية، كما ناقشت وأشرفت على العديد من أطروحات الدكتوراه ، ولنا العديد من الأبحاث والمقالات المنشورة في مجلات علمية محكمة.

الأستاذ الدكتور محمود عبدالعزيزيوسف أبوالمعاطي

أستاذ الفقه المقارن، أستاذ التشريع الجنائي بمعهد الدراسات الجنائية بقطر،خبير شرعي لدى جهة قضائية ومستشار شرعي، أستاذ الفقه وأصوله المساعد بجامعة أم القرى بالسعودية سابقاً، أستاذ الفقه وأصوله المساعد بكلية الشريعة جامعة قطر بالانتداب سابقاً، أستاذ الفقه وأصوله المشارك بمعهد الدعوة والعلوم الاسلامية بقطر. مفتي عضو مكتب الإفتاء بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر. ألف أكثر من (٩٠) كتاباً وبحثاً.

الدكتورة هند محمد أحمد الحمادي

باحثة متخصصة في القضايا الاجتماعية، وقضايا الفكر الإسلامي المعاصر. دكتوراه في العلوم الاجتماعية والإنسانية- تخصص فلسفة وحضارة إسلامية.ماجستير في الدراسات الإسلامية- تخصص مقارنة أديان. بكالوريوس في التربية.

الدكتور الحسين محمد على خليل

حاصل على درجة (الدكتوراه) في اللغة العبرية ، والديانة اليهودية من كلية اللغات والترجمة ، جامعة الأزهر، بتقدير مرتبة الشرف الأولى عن رسالة بعنوان : الردة في اليهودية ؛ دراسة عقدية تاريخية مقارنة ، وعلى درجة (الماجستير) عن رسالة بعنوان : حياة اليهود الاجتماعية في مقامات الحريزي الأندلسية دراسة أدبية مقارنة .

الدكتورة جميلة تِلوت

أستاذة الفكر الإسلامي وقضايا الاجتماع الأسري، جامعة القرويين وجامعة محمد الخامس – رئيس تحرير مجلة مغارب للدراسات في الاجتماع الإنساني – باحثة في قضايا الفكر الديني والاجتماعي، ومحاضرة بعدد من الجامعات والمراكز داخل المغرب وخارجه.

الدكتور سيكو مارافا توري

باحث أول بمركز الدوحة الدولي لحوار الأديان، عمل أستاذا مشاركا بقسم الدراسات الإسلامية بكلية علوم التربية بجامعة: المركز الجامعي للتخصصات المتعددة وغادوغو، بوركينا فاسو من سبتمبر ٢٠٢٠ إلى يناير ٢٠٢٢. وعمل أستاذاً مساعداً في قسم أصول الدين، بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة الشارقة من سبتمبر ٢٠١٧ إلى أغسطس ٢٠٢٠. وعمل برتبة أستاذ مساعد فمشارك بقسم أصول الدين والدعوة في جامعة المدينة من العام الدراسي ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧، وهو العميد السابق لعمادة البحث العلمي بها، وهو مؤسس ورئيس مركز توري التعليمي. يدرس باللغتين: العربية والإنجليزية مواد العلوم الإسلامية. شارك في العديد من المؤتمرات والندوات العالمية والمحلية، وله العديد من المقالات العلمية المحكمة، كما أنه أشرف على عدد من الرسائل العلمية على مستوى الدراسات العليا: الماجستير والدكتوراه.

الدكتورة حنان نايف ملاعب

حاصلة على دكتوراه دولة في القانون الدولي العام من الجامعة اللبنانية في بيروت. تعمل حالياً خبير قانوني في إدارة الشؤون القانونية بوزارة الخارجية بدولة قطر. سبق أن عملت أستاذ مساعد للقانون العام بكلية القانون بجامعة قطر. لها العديد من الكتب القانونية والأبحاث والمقالات المنشورة باللغتين العربية والانجليزية في مجلات محكمة عربية ودولية. كما شاركت بأوراق عمل في مؤتمرات دولية شتى.

الدكتور بشير خليفي

أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة معسكر، مُتحصل على شهادة الدكتوراه في الفلسفة وشهادة الماستر في اللغة الانجليزية. رئيس للمجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية (٢٠١٣- ٢٠١٩). مُهتم بقضايا الدين (الدراسات القرآنية، حوار الأديان والحضارات، الحوار الإسلامي المسيحي، الإسلام والغرب)، له مُشاركات عديدة في ملتقيات وطنية ودولية. وكذا كتب مُشتركة ومقالات وطنية ودولية. فاز بالمرتبة الثانية في جائزة قطر العالمية لحوار الحضارات. ديسمبر ٢٠١٩، التي حملت عنوان: (الهجرة في السياق الحضاري).

الدكتور جمال موهوب

باحث اجتماعي كندي من أصل جزائري، مقيم في مقاطعة كيبيك الكندية، موظف بسلك التربية والتعليم بمدينة مونتريال، تتمحور ابحاثه حول مواضيع التحوّلات الدينية في عصر تحدّي العولمة المهيمنة بنظامها الليبيرالي الجديد والمستقطبة لليد العاملة المهاجرة على خط جنوب شمال، كما يهتم بدراسة قضايا الاندماج الاجتماعي بين الإسلام والعلمانية للعرب والمسلمين في بلدان المهجر عموما، ودولة كندا خصوصا.

الأستاذة ريمه صالح عبدالرحمن المانع

حاصلة على شهادة البكالوريوس في القانون من جامعة قطر في ٢٠١٦ بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف، وكانت من ضمن الأوائل بالدفعة، وحصلت على شهادة الماجستير في القانون الخاص في ٢٠١٩ بتقدير امتياز. عملت كباحث قانوني في إدارة الشؤون القانونية بوزارة الداخلية لمدة خمس سنوات وكان لها دور في إعداد العديد من مشروعات القوانين والأدوات التشريعية، ثم انتقلت للعمل كمستشار قانوني بمركز قطر للمال، وبالاضافة إلى عملها القانوني، فهي حاصلة على شهادة مدرب معتمد.

شاركت في العديد من الندوات القانونية وأجرت لقاءات تلفزيونية وإذاعية، ولها العديد من الأبحاث والمقالات القانونية المنشورة، ابرزها «تحويل الجنس واثره على الحالة المدنية – دراسة تحليلية مقارنة».